كتاب

﴿ سعادة الدارين ﴾

في

(الرد على الفرقتين الوهابية ومقلدة الظاهرية)

(ويشتمل على تاريخ انشاء المنصورة وحادثة مفتيها المشهورة)

المكتبة الكردية

تاليف

(العلامة المحقق الشيخ ابراهيم السمنودي المنصوري)

الجزء الثاني

﴿ حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ﴾

(طبع بمطبعة جريدة الاسلام بمصر)

csamahas.googlepages.com

محمد ابراهيم الجرده

٢٥
٢٦
٢٧
٣٠
٢١
٢٧

esamanas.googlepages.com

﴿ فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين ﴾
(في الرد على الفرقتين الوهابية ومقلدة الظاهرية)

صحيفة

٢ الباب السادس في جواز طلبة الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم وكل مقرب عند الله تعالى ورد شبه الوهابية في ذلك

٧ الباب السابع في بيان أنه لا كفر ولا اشراك في نداء الميت والجماد والغائب ورد شبهة الوهابية ومن قلدهم في ذلك

١٢ بيان أدلة جواز نداء الاموات والجماد والحي الغائب من الشريعة المطهرة

٢٠ بطلان دعواهم أن توحيد الربوبية غير توحيد الالوهية وإن راج على بعض الاكابر منا

٢٢ الباب الثامن في رد اعتقادهم كفر من قصد الصالحين وتبرك بهم

٣٣ مطلب تقبيل اليد والرجل من الرجل الصالح ونحوه

٣٧ الباب التاسع في الكلام على النذر والذبح للانبياء والصالحين

٤٢ الكلام على ما ذكر من المذاهب الاربعة ورد ما وقع في كتب متأخري الحنفية نقلا عن الشيخ قاسم بن قطلوبغا

٤٧ الكلام على الذبح والنذر للمخلوق عند المذاهب الاربعه

٥٦ الباب العاشر في مسئلة وضع ظفري الابهامين على العينين عند سماع الشهادة من المؤذن

٥٩ الباب الحادى عشر في الكلام على التمسح بالقبور وتقبيلها وكسوتها وجعل توابيت أو قباب أو عمائم عليها وإعمال الموالد للانبياء والاولياء

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثانى من كتاب سعادة الدارين فى الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

وغير ذلك وأنه لا كفر في ذلك كما تدعيه الوهابية
٦١ وضع الستور والعمائم والثياب على القبور من تنقيح الحامدية
٦٢ حكم السجود بين يدى المشايخ وتقبيل أعتابهم وتوابيتهم
٦٣ حكم قيام الناس لبعضهم وحنى الرأس والظهر للاكابر
٦٩ حكم الانحناء للقبر النبوى وتقبيل الارض
٧٠ وضع اليمين على الشمال حال الزيارة
٧١ حكم البناء على القبور من المذاهب الاربعة وبيان الادلة فى ذلك
٧٧ حكم إعمال الموالد المعروفة والقيام عند ذكر ولادته صلى الله عليه وسلم
٧٩ تفسير البدعة الشرعية وبيان أنواع البدعة اللغوية
٩٥ رد قولهم إن عمل الموالد أيضاً هى ماعليه أهل الصليب
٩٥ بيان المقصود من حديث من تشبه بقوم فهو منهم
٩٧ بيان المنكرات التى عهد اقتران الموالد بها الآن
١٠٣ من المعاصى الجلوس مع الفساق اثناء سالهم
١٠٥ الباب الثاني عشر فى أن الاوراد لها أصل فى الشريعة المطهرة وكذا
الاجتماع عليها وعلى الاذكار كما عليه السادة الصوفية
١١٠ الباب الثالث عشر في عدم كفر من حلف بغير الله تعالى وبيان المراد
من حديث من حلف بغير الله فقد أشرك
١٢٣ سؤال رفع للشيخ الكردى في حق تلميذه ابن عبد الوهاب صاحب

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

الدعوة وجوابه من فتاواه

١٢٧ الباب الرابع عشر في رد زعمهم كفر من قال لاحد سيدنا أو مولانا

١٣٢ الباب الخامس عشر في الكلام على ان في الوجود طوائف من أولياء الله تعالى أوتاداً وأبدالاً ونقباء ونجباء ووجود القطب الغوث وحكم من قال فيه انه يعلم الغيب ويكون مدد الخلائق بواسطته والكلام على حياة الخضر أيضاً

١٥٩ عود الى الكلام في حياة الخضر عليه السلام والرد على ابى تيمية ومن وافقه كالبخارى في القول بعدم وجوده بأنه قول من غير دليل

١٦٦ فصل في بيان عدم كفر من يقول ان القطب يعلم الغيب ورد التشنيع على قائله وشرح معنى ذلك بالادلة الشرعية من الكتاب والسنة

١٧٤ الباب السادس عشر فيما ذكره الجبرتي في تاريخه من عقيدة الوهابي ورد استحسانه لها وبيان خطئيه ورد تلك العقيدة في ذلك العصر وقصيدة الرافضي والرد عليها أيضاً

١٨١ رسالة مسجوعة في رد عقيدة الوهابي

١٩٢ القصيدة الشيطانيه التي أرسلها الرافضي الى الوهابي لما قام بالدعوة

١٩٥ قصيدتا الرد عليها لابن غلبون والسيد مصطفى البولاقي الازهري

٢٠٣ الباب السابع عشر في المسائل التي جرت المناظرة فيها بيني وبين الوهابي الذي كان بالمنصورة

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

٢٠٦ الباب الثامن عشر في تاريخ مقلدة الظاهرية ابن حزم ومن تبعه وبيان أصل اختلاف المذاهب في الفروع وأدلة التقليد للمذاهب الاربعة ورد الشبه في ذلك وهو أول الكلام على الفرقة الثانية والاشارة الى حال الجربية بالغرب

٢١٧ فصل في رد قولهم ليس في حق أصحاب المذاهب الاربعة دليل في كتاب أو سنة في الاخذ بأقوالهم الذي هو تقليدهم

٢١٨ الدليل الاول من القرآن الشريف على وجوب الرجوع الى المجتهدين وهو تقليدهم لمن لم يكن مثلهم

٢٢٠ الدليل الثاني من القرآن الشريف على وجوب تقليد المجتهدين في مالا يعلم

٢٢٢ رد ماقاله الفخر الرازي في تفسير سورة الانبياء عليهم الصلاة والسلام مما يناسب ذلك

٢٢٧ الدليل الثالث من القرآن الشريف على وجوب التقليد للمجتهدين

٢٢٧ بيان دليل أصل اختلاف أصحاب المذاهب ووجوب الاخذ بأقوالهم من السنة الشريفة وهو الدليل الاول منها على وجوب التقليد لهم

٢٣٤ اقراره صلى الله عليه وسلم اختلاف أصحابه رضى الله عنهم في جملة وقائع

٢٣٧ بيان سبب الاختلاف في الفروع ووجود المذاهب واشتهارها وان التخريج على كلامهم له أصل في الدين وغير ذلك

٢٤٢ حدوث المذاهب الاربعة وأول تدوين في الفقه

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

٢٤٣ أسباب الاختلاف بين علماء الحديث والفقه
٢٤٦ مطلب حدوث التمذهب للمجتهدين بأعيانهم
٢٤٧ مطلب وجوب تقليد إمام بعينه من الائمة الاربعة
٢٤٨ مطلب أول من أسس قواعد التقليد والتخريج
٢٤٩ حدوث الجدل والخلاف في علم الفقه
٢٥٠ دليل ثان من السنة الشريفة على وجوب الأخذ بأقوال المجتهدين
٢٥١ دليل ثالث منها على وجوب التقليد للائمة
٢٥٢ بيان الاجماع على وجوب التقليد وهو الدليل الثالث من أدلة الشريعة
٢٥٣ أدلة مجوزي التقليد وما نعيه وما فيه
٢٥٤ سبب انحصار التقليد في المذاهب الاربعة
٢٥٧ الكلام على حديث لاتجتمع أمتي على ضلالة
٢٥٨ رد قول أهل هذه الفرقة المانعة للتقليد لنا الاخذ من الكتاب والسنة
٢٦٠ محمل نهي الشافعي رضى الله تعالى عنه وغيره عن التقليد
٢٦١ مبحث الاعتماد على الكتب الصحيحة بدون اشتراط اتصال السند في هذه الازمان لقيام الشهرة وصحة النسبة الى أصحابها مقام ذلك
٢٦٣ فصل في نقل النصوص من كل مذهب على وجوب تقليد امام من الاربعة وانقراض مذاهب غيرهم وانقطاع الاجتهاد وما جرى لمن ادعاه بعد الائمة الاربعة وما ورد من الاحاديث الصحيحة في بعضهم

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

٢٧١ رد دعوى ابن حزم حرمة التقليد
٢٧٣ النصوص في خلو الزمان عن المجتهد وعدم وجوده بعد الائمة الاربعة
٢٧٩ بيان الاجتهاد وشروطه
٢٨٣ بيان الاجماع من أهل العلم على وجوب اتباع المذاهب الاربعة وخلو العصر عن المجتهد
٢٨٨ الاحاديث الصحيحة المبشرة ببعض الائمة الاربعة
٢٩٣ بعض ماجرى لاهل هذه الفرقة النابذة للمذاهب في عصرنا
٢٩٥ الدليل على اثم من أفتى بغير علم
٢٩٥ الباب التاسع عشر في الجواب عما لبس به أهل هذه الفرقة على الناس من قولهم ان فى كتب الفقه خطاء ومخالفة لكثير من الكتاب والسنة
٢٩٧ الجواب عن دعواهم ان في كتب الفقة أحكاماً مخالفة لظواهر الايات والاحاديث
٣٠٠ جواب عمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما لمن قال له مرة لاتحدث معنا الا بالقرآن والتحذير عن الاعراض عن الاحاديث الشريفة
٣٠٢ الجواب عن قولهم لمن تمسك بكلام أحدمن الائمة وأتباعهم نحن لك قال الله أو قال الرسول وأنت تقول قال مالك أو ابن القاسم فتقابل
٣٠٥ دليل المجتهدين فى الاحكام التي استنبطوها زيادة على صريح الكتاب والسنة وهو الاتباع للمشروع فى تبيينه ماأجمل فى القران الشريف

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

٣٠١ الجواب عن تدليسهم بقولهم كيف نترك الايات والأحاديث ونقلد الائمة في اجتهادهم المحتمل للخطاء
٣٠٧ الرد على من قال ان الامام أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه قليل البضاعة في الحديث
٣٠٩ الباب العشرون فى رد زعمهم ان الأئمة الأربعة ندموا على مذاهبهم عند الموت
٣١١ مجمل ماورد عن بعض السلف والأئمة من حثهم على عدم الوقوف على قولهم وأمرهم بأن تؤخذ الاحكام من حيث أخذوا
٣١٤ الباب الحادي والعشرون فى رد قولهم ان علم التوحيد منكر من القول وزور وتسميتهم له علم التوحيد
٣١٥ الكلام على مانسب لابن خويز منداد من التشنيع على كتب الكلام واللغة والنحو الخ
٣١٧ الكلام على قول بعض السلف عليكم بدين العجائز والصبي الذى في الكتاب ودين الاعراب ودع ماسوى ذلك الخ
٣١٣ الرد على مانقله الشعرانى عن ابن العربي من أن علم الكلام مجاهدة مع غير عدو
٣٢٤ الباب الثاني والعشرون فى رد قولهم عند تبيين الائمة المراد من آية أو حديث من أين لهم ذلك

esamanas.googlepages.com

﴿ تابع فهرست الجزء الثاني من كتاب سعادة الدارين في الرد على الفرقتين ﴾

صحيفة

٣٢٥ الباب الثالث والعشرون في رد زعمهم انهم اطلعوا على أحاديث لم تطلع عليها الائمة

٣٢٦ الباب الرابع والعشرون في ابطال دعواهم أنهم يأخذون الاحكام عن الله تعالى مباشرة وأنهم يجتمعون برسول الله صلى الله عليه وسلم يقظة

٣٣٠ الباب الخامس والعشرون في ذكر جملة من أفعال هذه الفرقة وبيان خطئهم فيها

٣٣٧ الرد على ماجاء في كتاب الكشف الرباني للشيخ أحمد الطاهر

٣٤٠ حادثة بدمياط من بعض هذه الفرقة الضالة

٣٤٢ سؤال رفع الى العلامة الشيخ البولاقي في حق بعض أهل هذه الطائفة الزائغة وجوابه عنه حسبما هو مسطور في فتاوى تلميذه العلامة الشيخ عليش

٣٤٥ خاتمة الكتاب فيها الخطبتان المنبريتان اللتان خطب بهما مؤلفه وقت الحادثة بالمنصورة وبهما الرد والادلة

٣٤٩ فائدة جليلة مهمة في الرد على مايذكره بعض جهلة هذا العصر عند مايذكر لهم حديث أو أثر صحيح ليس في الكتب الستة

esamanas.googlepages.com

كتاب

سعادة الدارين

في

(الرد على الفرقتين الوهابية ومقلدة الظاهرية)

(ويشتمل على تاريخ انشاء المنصورة وحادثة مفتيها المشهورة)

المكتبة الكردية

تاليف

(العلامة المحقق الشيخ ابراهيم السمنودي المنصوري)

الجزء الثاني

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

(طبع بمطبعة جريدة الاسلام بمصر)

esamanas.googlepages.com

الباب السادس

منع الوهابية طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من كل مقرب عند الله تعالى وتمسكوا بأن الله تعالى قد قال في كتابه العزيز من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وقال ايضاً ولا يشفعون الا لمن ارتضى قالوا فالطالب الشفاعة لا يعلم حصول الاذن للنبي صلى الله عليه وسلم او غيره ممن ذكر في انه يشفع له فكيف يطلب منه الشفاعة ولا يعلم انه ممن ارتضى حتى يطلب الشفاعة منهم واقول ان منعهم المذكور واحتجاجهم هذا عليه مردود عليهم و باطل بالاحاديث الصحيحة الصريحة في حصول الاذن للنبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة للمؤمنين لكونهم ممن ارتضى الله تعالى ان يشفع له على ما ستعلمه . و بما صح متواتراً من طلب بعض الصحابة الشفاعة له من النبي صلى الله عليه وسلم كما قدمناه عن سواد ابن قارب . وعن مازن بن العضوبة رضي الله تعالى عنهما وكما في المشكاة عن انس رضي الله تعالى عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي يوم القيامة فقال انا فاعل قال قلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فاني لا اخطي . اى لا اتجاوز هذه الثلاث المواطن رواه الترمذي في السنن وقوله فيه انه حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قد رده الحافظ ابن ناصر الدين في منهاج السلامة وقال قد روى من وجه اخر بلفظ قالت يا رسول الله خويدمك انس اشفع له يوم القيامة قال انا فاعل الى اخره انتهى . وقد حدث به ايضاً ابن ابي خيثمة في تاريخه وحدث به الامام احمد في مسنده .

esamanas.googlepages.com

قال السيد مرتضى وهو حديث رجاله ثقات (١) سوى واحد اه قلت انه ممن يحتمل حديثه ولذا حسن له الترمذي كما مر وقد تعددت طرق هذا الحديث ولذا سكت عليه شراح المشكاة فلا يشك في ثبوته حينئذ · والمراد ان كلا من سواد ابن قارب ومالك ابن المضوية وانس بن مالك رضي الله تعالى عنهم ساله الشفاعة الخاصة من بين هذه الامة دون الشفاعة العامة لاهل الموقف كما هو واضح · وقد صحت الاحاديث بانه صلى الله عليه وسلم يشفع لمن قال بعد الاذان والاقامة اللهم رب هذه الدعوة التامة الى اخر الدعاء المشهور · ولمن صلى عليه صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ولمن زار قبره عليه الصلاة والسلام كما مر · وجاءت احاديث كثيرة في اعمال من عملها حلت له الشفاعة ولو ذكرناها لطال الكلام بل جاءت ايضاً احاديث صحيحة صريحة في شفاعته صلى الله عليه وسلم لعصاة امته كقوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي رواه الترمذي وابو داود عن انس ورواه ابن ماجه عن جابر ورواه ايضا الامام احمد وابن حبان والحاكم عمن ذكر ورواه الطبراني عن ابن عباس والخطيب عن ابن عمر وعن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنهم · وفي رواية عند الخطيب عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه شفاعتي لاهل الذنوب من امتي وان زنى وان سرق على رغم انف ابي الدرداء · وفي اخرى عنده ايضاً عن علي رضي الله تعالى عنه شفاعتي لامتي من احب اهل بيتي · وروى ابو نعيم في الحلية عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه شفاعتي مباحة الا لمن سبّ اصحابي · وروي ابن منيع عن زيد بن ارقم وبضعة عشر من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم شفاعتي يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من اهلها واما حديث لا تنال شفاعتي اهل الكبائر من امتي فموضوع باتفاق الحفاظ و بتقدير صحته فهو محمول

(١) قوله سوى واحد هو حرب ابن ميمون كما في شرح الاحياء اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

على من ارتد منهم كما في حواشي الجوهرة لشيخ الاسلام الباجوري . وفي شرح صحيح مسلم للامام النووي نقلا عن القاضي عياض قال وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين واجمع السلف والخلف ومن بعدهم من اهل السنة عليها ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها وقد تعلقوا بمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار واحتجوا بقوله تعالى (١) فما تنفعهم شفاعة الشافعين وقوله ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع والجواب ان الآيتين في الكفار والمراد بالظلم الشرك جمعا بين الادلة اي كما هو الواجب في الشريعة واما تاويلهم احاديث الشفاعة بكونها في زيادة الدرجات فباطل والفاظ الاحاديث التي في صحيح مسلم وغيره صريحة في بطلان مذهبهم واخراج من استوجب النار وبالجملة فالشفاعة جائزة عقلا وواجبة سمعا قال . وقد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله تعالى عنهم شفاعة سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها وعلى هذا لا يلتفت لقول من قال انه يكره ان يسال الانسان الله تعالى ان يرزقه شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم لكونها لا تكون الا للمذنبين فانها قد تكون لتخفيف الحساب و زيادة الدرجات لانه قد ثبت ان له صلى الله عليه وسلم جملة شفاعات متنوعات ثم من شأن كل عاقل ان يعترف بالتقصير وانه محتاج الى عفو الله تعالى غير معتد بعمله وان كثر بل يشفق من ان يكون من الهالكين ان لم يتداركه باللطف رب العالمين ويلزم ذلك القائل ان لا يدعو بالمغفرة والرحمة لانهما على زعمه لا يكونان الا لاصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف اهـ المقصود منه مع ادنى زيادة.

قوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين قال البيهقي هذه الآية مخصص بحديث شفاعته صلى الله عليه وسلم لعمه ابي طالب المروي عند البخاري ومسلم اهـ لمؤلفه سامحه الله تعالى

esamanas.googlepages.com

وقد ذكر كثير من المفسرين في قوله تعالى ولا يشفعون ٠ الا لمن ارتضى ان كل من مات مؤمنا كان ممن ارتضى فيدخل في شفاعته صلى الله عليه وسلم وقد اعطى الله تعالى الشفاعة لمن شهد بالحق اي قول لا اله الا الله محمد رسول الله وهم المؤمنون لا تخاذهم عنده تعالى عهدا بذلك القول فقال تعالى ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون اسبي بقلوبهم ما شهدوا به بالسنتهم فيشفعون وقال لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا اي لا يشفع الا مؤمن ووردت الاخبار الصحيحة بان للانبياء والعلماء والشهداء والاطفال والملائكة شفاعات وكذا للصيام والقران فلا نطيل بذكر الادلة واما قوله تعالى قل لله الشفاعة جميعا فمعناه انه مختص بها لا يملكها احد الا بتمليكه تعالى كما دلت عليه الآيات السابقة جمعا بين الادلة ٠ فثبت بهذا كله ان الشفاعة ثابتة ومأذون فيها للنبي صلى الله عليه وسلم والمقربين لكل من مات مؤمنا فالطالب للشفاعة كانه يتوسل الى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وبمن اذن له فيها من كل مقرب الى الله تعالى ان يحفظ عليه الايمان الى ان يتوفاه الله عليه فيدخل في الشفاعة ويكون من اهلها وهذا كله ظاهر لا يخفى الا على من انطمست بصيرته والعياذ بالله تعالى من ذلك ٠ وقال الشيخ داود في كتابه صلح الاخوان ان قوله تعالى قل لله الشفاعة جميعا انما هو رد على الكفار الذين كانوا يعتقدون الاصنام اربابا وانها شفعاء لهم عند الله تعالى كما قال تعالى وما نري معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء وقال سبحانه ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل اولوا كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون اي من الشفاعة وغيرها بل لله الشفاعة جميعا وليست الآية ردا على المسلمين الذين يتشفعون ٠ بالانبياء والصالحين الذين اثبت الله تعالى لهم الشفاعة فانه تعالى ملكها لعباده المؤمنين

esamanas.googlepages.com

فضلا عن النبيين والمرسلين فقال تعالى ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون [illegible] لا اله الا الله كما ذكره المفسرون ومنهم البغوي وقال تعالى في الاية الاخرى [illegible] عند الرحمن عهدا اي يقول لا اله الا الله كما ذكره البغوي وغيره من المفسرين فاهل لا اله الا الله يشفعون والله سبحانه وتعالى ملكهم واعطاهم ذلك وسؤال من يملك شيئا مما يملكه ليس بممتنع بخلاف الكفار فانهم جعلوا الشفاعة في غير موضعها وهو الاصنام من احجار واخشاب ولهذا رد الله عليهم بانهم لا يملكون الشفاعة . وحصرها فيه تعالى لا ينافي وجودها في غيره لانه بجعله سبحانه لا بجعل غيره فاخبر انها له وانه اعطاها لغيره تفضلا منه وكرما وانما المضر طلبها ممن لم يملكها الله تعالى له اصلا ونظير هذا قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي فاخبر في هذه الاية انه هو الولي لا غيره ثم جعل الولاية في غيره بقوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا ونظيره ايضا قوله تعالى ايبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا ثم قال تعالى في الاية الاخرى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالانبياء والاولياء بل وسائر المؤمنين يشفعون كما ثبت في الايات وكذا الاحاديث ولا مانع من الطلب منهم لانها باذن الله تعالى ان شاء قبل شفاعتهم وان شاء ردها كما افاده الحديث الصحيح عند البخاري وغيره عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه . قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء وقال تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها وقال تعالى مخبرا عن الكفار فما لنا من شافعين ولا صديق حميم وهذه الايات والاحاديث وما ماثلها على عمومها ولم يخصصها احد بحال الحياة دون الممات كيف مع ورود ان سائر المؤمنين يدعون لاقاربهم وعموم المسلمين في

قبورهم والدعاء منهم شفاعة لهم عند الله تعالى كما تقدم في الاحاديث الصحيحة وثبت ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر لامته في قبره والاستغفار منه شفاعة عند الله تعالى وقول الخوارج الا الشفاعة ان وجدت من غيره تعالى فهي باذنه نقول لهم فيه كذلك لم يقل احد من المسلمين ان احدا يشفع قهرا على الله تعالى وقد ورد ان الصحابة رضى الله تعالى عنهم كانوا يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم الحاجات المهمة وهو يشفع لهم عند ربهم بدعائه وطلبه ولم يقل لهم اصبروا حتى استاذن ربي بل يفعل السبب وعلى الله تعالى القضاء ان اراد كما تقدم في الحديث ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء وفي دعاء صلاة الميت وقد جئناك راغبين اليك شفعاء له بين يديك اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم باذنك او ان اذنت لنا وان كان الامر في الحقيقة كذلك ولكن على المسلم ان يباشر السبب وامر الاذن في القضاء الى الله تعالى ان شاء كان وان لم يشا لم يكن هذا هو اعتقاد المسلمين لا يعتقدون غيره · فمقصود هم بطلبهم الشفاعة من الانبياء والصالحين انما هو التسبب فربما ان الله تعالى جعل هذا الامر موقوفا على هذا السبب ولما توسل عمر بالعباس وتوسل معاوية بيزيد بن الاسود رضي الله تعالى عنهم لم يذكروا الاذن لانه معلوم على ان المراد بالاذن هو تمليك الشفاعة لمن يصلح لها وهو المؤمن بالله تعالى فكل مؤمن فهو شافع لاخيه المؤمن بالاذن السابق الازلي لا انه اذن حادث كما يفهمه قليل المعرفة والله تعالى اعلم

الباب الرابع

زعم الوهابيون ان نداء الميت والجماد والغائب وخطابهم كفر واشراك وعبادة لغير الله تعالى يباح به الدم والمال ولا مستند لهم في هذا الزعم الباطل بل شبهتهم

esamanas.googlepages.com

التي يتمسكون بها انهم يقولون ان النداء دعاء وكل دعاء عبادة بل الدعاء مخ العبادة والعبادة لا تكون الا لله تعالى وحده وحملوا بسبب هذه الشبهة الفاسدة كثيرا من الايات القرآنية النازلة في المشركين على خواص المؤمنين الموحدين وعوامهم الذين يصدر منهم النداء المذكور كقوله تعالى فلا تدعوا مع الله احدا وقوله جل شانه ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون واذا حشر الناس كانوا لهم اعداء وكانوا بعبادتهم كافرين وقوله تعالى فلا تدع مع الله الها اخر فتكون من المعذبين وقوله ايضا له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين الا في ضلال وقوله ايضا والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم و يوم القيامة يكفرون بشرككم وقوله ايضا قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب و يرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا وامثال هذه الايات في القران الشريف كثير كلها حملوا الدعاء فيها على النداء ثم حملوها على المؤمنين الموحدين . وقالوا ان من ناداه صلى الله عليه وسلم بقوله يارسول الله نسالك الشفاعة او المدد او نادى غيره من الانبياء والاولياء والصالحين . او ساله الشفاعة فانه يكون مثل هؤلاء المشركين و يكون داخلا في عموم الآيات المذكورة ونحوها وانهم مثل المشركين الذين كانوا يقولون ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فان المشركين ما اعتقدوا في الاصنام التاثير وانها تخلق شيئا بل كانوا يعتقدون ان الخالق هو الله تعالى بدليل ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم . فما حكم الله تعالى عليهم بالكفر

esamanas.googlepages.com

الاشراك الا لقولهم ليقربونا الى الله زلفى فهؤلاء مثلهم . وادعوا ان التوحيد نوعان احدهما توحيد الربوبية وهو الذي اقر به المشركون وانما اشركوا في العبادة فقط وهي انهم كانوا ينادون الانبياء والصالحين وثانيهما توحيد الالوهية وهو الذي اقر به الموحدون وهو الذي يدخلك في دين الاسلام واما توحيد الربوبية فلا يكفي . واقول كلامهم هذا مردود وباطل بالنصوص الآتية وما هو الا تلبيس منهم في الدين توصلوا به الى تضليل كثير من الموحدين اذ الدعاء المذكور في تلك الآيات بمعنى العبادة لا بمعنى النداء فهم لبسوا على الخلق وجعلوه بمعنى النداء ليتوصلوا الى تكفير المسلمين بدون موجب يقتضيه حسب عاداتهم لسوء طويتهم . وحاصل الرد عليهم وتبيين خطائهم ان يقال لهم ان النداء وان كان قد يسمى دعاء كما في قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا لكنه لا يسمى عبادة فليس كل دعاء عبادة ولو كان كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة كما زعمتم لشمل ذلك نداء الاحياء والاموات فيكون كل نداء ممنوعا سواء كان للاحياء والاموات ام للحيوانات والجمادات وليس الامر كذلك وانما النداء الذي يكون عبادة هو نداء من يعتقد الوهيته او استحقاقه للعبادة فيرغبون اليه ويخضعون بين يديه فالذي يوقع في الاشراك هو اعتقاد الوهية غير الله تعالى او اعتقاد التاثير لغيره تعالى او استحقاقه العبادة والتعظيم كما يستحقه الاله سبحانه وتعالى واما مجرد النداء لمن لا يعتقدون فيه شيأ من ذلك فانه ليس عبادة قطعا ولو كان ميتا او غائبا او جمادا وكل ذلك وارد في كثير من الاحاديث الصحيحة والآثار الصريحة كما سنذكر بعضه قريبا ان شاء الله تعالى . وفي شرح الاحياء للعلامة السيد مرتضى الدعاء من الالفاظ المشتركة . فيطلق ويراد به التوحيد كما في قوله تعالى وانه لما قام عبد الله يدعوه وقوله ان الذين تدعون من دون الله

esamanas.googlepages.com

عباد امثالكم . ويطلق ويراد به الاستغاثة ومنه وادعوا شهداءكم من دون الله اي استغيثوا ويطلق ويراد به النداء ومنه قوله تعالى يوم يدعوكم فتستجيبون بحمده وقوله تعالى قالت ان ابي يدعوك ليجزيك اجر ما سقيت لنا ومنع القرافي كونه هنا بمعنى الطلب لاستحالته قال الزركشي وليس كما قال لصحة يطلبك ليجزيك . ويطلق ويراد به السؤال والطلب ومنه وقال ربكم ادعوني استجب لكم اه فالنداء من المخلوق للمخلوق ليس بعبادة له اصلا والدعاء اخص من النداء ولم يرد في كتاب ولا سنة نهي الله تعالى او نبيه صلى الله عليه وسلم قال لا تنادوا نبيا ولا وليا على جهة الشفاعة وعلى كل حال فالتوسل الى الله تعالى بانبيائه واوليائه من سيرة السلف الصالح ومن الاسباب المامور بتعاطيها شرعاً وعقلا والمؤثر الحقيقي هو الله تعالى والاسباب لا تأثير لها باعتقاد جميع المسلمين وما المنادي المتوسل الا كمريض تناول دواء فشفي وهو يعتقد ان الدواء سبب والله سبحانه وتعالى هو الشافي حقيقة والدواء لا تاثير له البتة ولا يقول عاقل من خدمة الشريعة في مشارق الارض ومغاربها لشارب الدواء اشركت ولا يقدر ان يحرم عليه تعاطي الدواء فالمنادي يقول مثلا ادركنا يا رسول الله او اغثنا يا ولي الله ويعتقد انه سبب لحصول الخير والنجاة من الضير والله سبحانه هو المعطي المانع النافع الضار والمستغاث به بمنزلة الدواء فمن الذي ينقض كلامه او يفوق له بالطعن سهامه والمثال ظاهر لا نزاع فيه واما من قال بالندا معتقدا تأثير المنادى من دون الله تعالى فلا شك انه من الممكورين ولا عدوان الا على الظالمين قرره السيد محمد ابو الهدى الصيادي في رسالته نور الانصاف . وقال الشيخ داود في كتابه صلح الاخوان مجيبا عن شبهة اولئك الخوارج المذكورة ان الدعاء الذي ذكره الله تعالى عن الكفار والمشركين معناه العبادة التي هي الركوع والسجود والتقرب

esamanas.googlepages.com

والذبح لذوات الاصنام على انها ارباب والهة من دون الله تعالى والى الانبياء والملائكة على انهم كذلك او على انهم يستحقون تلك العبادة كالاله الحق سبحانه وتعالى ولم يوجد شيء من ذلك في المسلمين ولله الحمد ممن يتوسل بالانبياء والصالحين و يناديهم والنداء لاهل القبور والغائبين يسمى دعاء في اللغة لكن ليس هو دعاء العبادة ولو كان مطلق النداء والطلب يكون دعاء عبادة لزم ان جميع من ينادي احدا حيا او ميتا و يطلب منه شيا يكون مشركا عابدا للمنادي والمطلوب منه ولا قائل بذلك لاعاقل ولا مجنون فان الله تعالى ذكر في كتابه هذا الدعاء الذي هو بمعني النداء ونسبه الى المخلوقات كقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فكانه على هذا يقول لا تجعلوا عبادة الرسول بينكم كعبادة بعضكم بعضا فيكون الله تعالى يامر المؤمنين بدعاء النبي اى عبادته وانهم لا يجعلوها كعبادة بعضهم بعضا اذ ينادونهم و يطلبون منهم وقال تعالى و ياقوم مالى ادعوكم الى النجاة وتدعونني الى النار وقال ايضا خبرا عن نوح عليه السلام رب اني دعوت قومي ليلا ونهارا فلم يزدهم دعائي الا فرارا فيكون المعنى على هذا انه عبدهم ليلا ونهارا لانه كان يطلب منهم ان يؤمنوا و يناديهم لذلك وقال تعالى والله يدعو الى دار السلام فعلى كلامهم يكون معناه يعبد عباده لان الدعا بمعنى العبادة كما زعموا وقال تعالى ادعوهم لآبائهم فيكون المعني ايضا اعبدوهم لابائهم ولا يقول بذلك احد الهم الا ان يكون فاسد العقل والايات في هذا كثيرة جدا اه ولعمري ان شبه هؤلاء الخوارج مجرد خرافات وهذيانات وخزعبلات كما قلته في صدر الكتاب فلا تحتاج في الحقيقة الى جواب ولكنه من باب ماورد في بعض الامثال اجب الغبي عن غباوته لئلا يحسب نفسه حكيما . وقد ورد في احاديث كثيرة وآثار شهيرة نداء الاموات والجمادات

والغائب فنقول لم ان نداء الميت والغائب والجماد دعاء وكل دعاء عبادة غير صحيح على اطلاقه وعمومه لانه لو كان الامر كذلك لامتنع نداء الحي والميت فانهما مستويان في ان كلا منهما لا تأثير له في شيء ولا يعتقد احد من المسلمين الوهية غير الله تعالى ولا استحقاق غيره العبادة ولا تأثير احد سوى الله تعالى فالدعاء الذي هو مخ العبادة هو الرغبة للاله والخضوع بين يديه فان قالوا ان نداء الحي والطلب منه لشيء من الاشياء انما هو لكونه قادرا على فعل ذلك الشيء الذي طلب منه واما الميت والجماد فانه عاجز ولا قدرة له على فعل شيء من الاشياء فنقول لهم اعتقادكم ان الحي قادر على بعض الاشياء يستلزم اعتقادكم ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية وهو اعتقاد فاسد ومذهب باطل كاسد فان اعتقاد اهل السنة والجماعة كما مران الخالق للعباد وجميع افعالهم هو الله تعالى وحده لا شريك له والعبد ليس له الا الكسب الظاهري فقط قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال ايضا الله خالق كل شيء فيستوي الحي والميت والجماد في ان كلا منهم لا خلق له ولا تأثير والمؤثر في الامور كلها هو الله تعالى وحده . فالذي يقدح في التوحيد انما هو اعتقاد التأثير لغير الله تعالى او اعتقاد الالوهية او استحقاق العبادة او فعلها لغيره تعالى واما مجرد النداء من غير اعتقاد او فعل شيء من ذلك فلا ضرر فيه

﴿ ادلة جواز نداء الاموات
(والجمادات والحي الغائب)

والاحاديث والآثار التي ورد فيها النداء للاموات والجمادات والحي الغائب من غير اعتقاد ما ذكر او فعله كثيرة جدا . فمنها حديث الاعمى الذي تقدمت روايته عن عثمان بن حنيف رضي الله تعالى عنه فان فيه يا محمد اني اتوجه بك

esamanas.googlepages.com

الى ربك وتقدم لك ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم استعملوا ذلك الدعاء بعد
وفاته صلى الله عليه وسلم وانه عليه الصلاة والسلام امر الأعمى ان يدعو به
وهو حديث متفق على صحته فهل يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الشرك
معاذ الله تعالى من ذلك . ومنها حديث بلال بن الحارث السالف ايضا فان فيه
انه جاء الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسق لامتك ففي
ذلك النداء له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته عليه الصلاة والسلام وفيه ايضا
الخطاب له بالطلب منه ان يستسقي لأمته وكان هذا في زمان الصحابة
والخلفاء الراشدين ولم ينكره احد منهم مع انه لو كان شركا لانكروه اذ
لا يقرون على باطل ولا سيما الكفر . ومنها الاحاديث الواردة في زيارة القبور .
فان في كثير منها النداء والخطاب للاموات كقوله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم يا أهل القبور وقوله السلام عليكم يا أهل الديار من المسلمين
وانا ان شاء الله بكم لاحقون ففي ذلك نداء وخطاب وهي احاديث كثيرة مر
بعضها فلا حاجة الى الاطالة بذكرها . وروى ابو نعيم في الحلية وحماد بن زيد
ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما كان يأتي الحجرة للسلام على النبي صلى الله
عليه وسلم وعلى ابي بكر وعلى ابيه عمر رضي الله تعالى عنهما يقول بعد ذلك عند
الانصراف يا ابتاه يا ابتاه كما في شرح الاحياء للسيد مرتضى . وذكر ابن
الاثير وغيره ان السيدة زينب بنت البتول رضي الله تعالى عنهما لما مرت
بمصرع الحسين رضي الله تعالى عنه صاحت يا محمداه صلى عليك ملائكة السماء
هذا الحسين بالعراء مزمل بالدماء والقصة شهيرة متواترة وقد قدمنا ان السلف
والخلف من اهل المذاهب الاربعة استحبوا لزائره صلى الله عليه وسلم ان يقول
تجاه القبر الشريف يارسول الله اني جئتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي

esamanas.googlepages.com

وقد جاءت صورة النداء (١) والخطاب ايضاً في التشهد الذي يقرأه الانسان في كل صلاة حيث يقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته . وصح عن بلال بن الحارث الصحابي المتقدم ذكره رضي الله تعالى عنه انه ذبح شاة عام القحط المسمى عام الرمادة فوجدها هزيلة فصار يقول وامحمداه وامحمداه . وصح ايضاً ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما قاتلوا مسيلمة الكذاب كان شعارهم وامحمداه وامحمداه . وفي الشفاء للقاضي عياض ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما خدرت رجله مرة فقيل له اذكر احب الناس اليك فقال وامحمداه فانطلقت رجله ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة عن ابن سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه بلفظ كنت امشي مع ابن عمر فخدرت رجله فجلس فقال له رجل اذكر احب الناس اليك فقال يامحمداه فقام فمشى واخرجه ايضاً عن الهيثم فمنه وامثاله يعلم جواز نداء غير الله تعالى بل وجواز نداء الميت قريباً كان منه او بعيداً عنه . ومن ادلة جواز نداء الغايب نداء سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يخطب على منبر المدينة اسارية

اذكر احب

(١) قال العلامة المحقق في الدر المنضود ولا يعارض وجوب الخطاب اي الذي في التشهد الخبر الدال على اختصاص ذلك بحياته صلى الله عليه وسلم وهو ما صح عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انهم كانوا في حياته صلى الله عليه وسلم يقولون في التشهد السلام عليك أيها النبي فلما قبض قالوا السلام على النبي لما بينته في شرح العباب وايضاً فلفظه ليس صريحاً في ان هذا اجماع وانما هو حكاية عن جمع وليس هو حجة على غيرهم على انه يلزمهم احد امرين اما انهم في بعدهم عنه في حياته بنحو سفر كانوا لا يخاطبونه فينافي عموم قوله كانوا في حياته يقولون السلام عليك واما انهم يخاطبونه فهو في مماته كهو حال بعدهم عنه في حياته اذ هو حي في قبره يصلي انتهى كتبه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

رضي الله تعالى عنه وهو غايب في بلاد العجم كما مر : وقد جاء الخطاب والنداء للجمادات في احاديث كثيرة أيضاً . منها ما رواه ابو داود وغيره عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فاقبل الليل قال ياارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشر مافيك وشر ماخلق فيك وشر مايدب عليك اعوذ بالله من اسد واسود ومن الحية والعقرب ومن شر ساكن البلد ووالد وما ولد . وذكر الفقهاء انه يسن للمسافر الاتيان بهذا الدعاء عند اقبال الليل فهذا فيه كما ترى النداء والخطاب للجماد ولا كفر ولا اشراك فيه معاذ الله اذ ليس فيه اعتقاد الوهية اواستحقاق عبادة او اعتقاد تاثير لغير الله تعالى . وقد ذكر الفقهاء ايضا في اداب السفر ان المسافر اذا انفلتت دابته بارض ليس بها انيس فليقل ياعباد الله احبسوا واذا اضل شيا او اراد عونا فليقل ياعباد الله اعينوني او اغيثوني فان لله عبادا لا نراهم . واستدل الفقهاء على ذلك بما رواه ابن السني والحاكم في صحيحه وابو عوانة والبزار بسند صحيح عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفلتت دابة احدكم بارض فلاة فليناد ياعباد الله احبسوا فان لله عبادا يجيبونه وفي رواية فان لله حاضرا سيحبسه وقد ذكر هذا الحديث ابن القيم في الكلام الطيب والنووي في الاذكار وابن الجزري في الحصن وغيرهم ممن لا يحصى من المحدثين . ففيه نداء وطلب نفع اي التسبب في ذلك من عباد الله الذين لم يشاهدهم فلو كان النداء والطلب من غير الله تعالى عبادة كما زعمه الجهلاء المزم من هذا ان النبي صلى الله عليه امر امته بالشرك وذلك لا يعقل . وفي حديث اخر رواه الطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال اذا اضل احدكم شيئاً او اراد عونا وهو بارض ليس فيها انيس فليقل ياعباد الله اعينوني وفي رواية اغيثوني

esamanas.googlepages.com

فان لله عبادا لا ترونهم . قال العلامة المحقق في حاشية المناسك بعد ذكره وهو مجرب كما قاله الراوي للحديث المذكور اه . وقال الشيخ علي القاري وذلك مجرب محقق قال بعض العلماء الثقات حديث حسن يحتاج اليه المسافرون وروي عن المشايخ انه مجرب قرن به النجح ذكره ميرك الحنفي اه وقال بعض المحققين ذكر هذا ائمة الحديث في كتبهم اشاعة للعلم وحفظا للامة ولم ينكروه منهم الحافظ الجزري في الحصن والعدة . والنووي في الاذكار وابن القيم في الكلم الطيب وابن مفلح في الآداب الشرعية ثم قال قال عبد الله ابن الامام احمد بن حنبل سمعت ابي يقول حججت خمس حجج فضللت الطريق وكنت ماشيا فجعلت أقول ياعباد الله دلونا على الطريق فلم ازل اقول ذلك حتى وقفت على الطريق وقال الامام النووي في الاذكار وقد جرب ذلك بعض اهل العلم فصح ونحن جربناه فصح فكيف جاز للعلماء الاكابر خصوصا مثل الامام احمد ان يطلب من غير الله وهو غائب الدلالة على الطريق من غير ان يراهم ويدلوه وكذلك طلب الاعانة مع ان الدلالة امر قلبي اذا لم يظهر الدال كيف يهتدي للدلالة وكذلك الاعانة بل كيف يعلم النبي امته ان يطلبوا العون والدلالة من غير الله تعالى وهو سبحانه اقرب من عباده وان ينادوا العباد ويتركوا القادر الذي بيده كل شيء ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اعرف بالله من جميع خلقه يعلم ان الله تعالى يجري الاشياء بحسب العوائد ولهذا ترى العبد يطلب من الله تعالى الشيء سنين فلا يعطيه اياه حتى يسببه على يد مخلوقه وهذا كثير جدا لانه تعالى ربط الاسباب بالمسببات لحكمة هو يعلمها فان قيل ان هذا الحديث وامثاله فيه الطلب من الملائكة والجن او رجال الغيب وهم احياء قادرون قلنا اولا المانع لا يجوز نداء الغائب مطلقا وثانيا ان قال هؤلاء احياء قادرون فيطلب منهم اجبنا

esamanas.googlepages.com

بان هذا تحكم فان الاموات من الانبياء والاولياء بل وكل مؤمن ايضا لهم قدرة من الله تعالى بدعاء او كرامة او شفاعة او نحو ذلك ثم ما يدريك ان هذا الغائب شيطان او جني او ولي فكيف ثبت لمجهول لا يرى ولا يعرف وينفى عن معروف محقق فافهم افادة الشيخ داود . وروى الترمذي عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما والدارمي عن طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان اذا راي الهلال قال ربى وربك الله ففيه خطاب للجماد . وصح انه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل ابو بكر رضى الله تعالى عنه حين بلغه الخبر فدخل على رسول صلى الله عليه وسلم فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى وقال بابى وامي طبت حيا وميتا اذكرنا يا محمد عند ربك ولتكن من بالك . وفي رواية للامام احمد فقبل جبهته ثم قال وانبياه ثم قبلها ثانيا وقال واصفياه ثم قبلها ثالثا وقال واخيلاه ففي ذلك نداء وخطاب له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته . ولما تحقق عمر رضى الله تعالى عنه وفاته صلى الله عليه وسلم بقول ابي بكر رضى الله تعالى عنه قال وهو يبكي بابي انت وامي يارسول الله لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه فلما كثروا اتخذت منبرا لتسمعهم حن الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه فسكن فامتك اولى بالحنين عليك حين فارقتهم بابي انت وامي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك ان جعل طاعتك طاعته فقال من يطع الرسول فقد اطاع الله بابي انت وامي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده ان بعثك اخر الانبياء وذكرك في اولهم فقال واذ اخذنا من النبين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بابي انت وامي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده ان اهل النار يودون ان يكونوا طاعوك وهم بين اطباقها يعذبون يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا

الرسول بابي انت وامي يا رسول الله لقد اتبعك في قصر عمرك ما لم يتبع نوحا في كبر سنه وطول عمره · فانظر الى هذه الالفاظ التى نطق بها عمر رضي الله تعالى عنه فقد تعدد فيها النداء له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته عليه الصلاة والسلام · وقد رواه كثير من ائمة الحديث وذكرها القاضي عياض في الشفاء والقسطلاني في المواهب والغزالى في الاحياء وابن الحاج في المدخل · فيبطل بها وبغيرها من الأدلة قول المانعين للنداء مطلقا المدعين ان كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة · وروي البخاري عن انس رضي اللـه تعالى عنه ان فاطمة رضى الله تعالى عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لما توفى رسول اللـه صلى الله عليه وسلم "يا ابتاه اجاب ربا دعاه يا ابتاه من جنة الفردوس ماواه يا ابتاه الي جبريل ننعاه وفي رواية الي جبريل نعاه والنعي هو الأخبار بالموت لا التعزية وهو الانسب هنا كما قاله ملا على قاري" · ففي هذا الحديث ايضاً نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته · ورثته عمته صفية رضي الله تعالى عنها بمراث كثيرة قالت في مطلع قصيدة منها

الا يارسول الله كنت رجاءنا وكنت بنا برا ولم تك جافيا

ففي هذا البيت ايضاً نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ولم ينكر عليها ذلك احد من الصحابة مع حضورهم وسماعهم له كما قدمناه · ومما جاء من النداء للميت التلقين له بعد الدفن وقد ذكره كثير من الفقهاء واستندوا في ذلك الى حديث الطبراني عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه واعتضد بشواهد كثيرة وصورته ان يقول للميت عند قبره بعد دفنه ياعبد الله بن امة الله اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وحده لاشريك له وان محمدا عبده ورسوله وان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لاريب فيها

esamanas.googlepages.com

وان الله يبعث من في القبور قل رضيت بالله ربا و بالاسلام دينا و بمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا و بالكعبة قبلة و بالمسلمين اخوانا ربي الله لا اله الا هو رب العرش العظيم • ففي هذا التلقين الخطاب والنداء فكيف يمنعون النداء للمخلوق مطلقا • ومن النداء للميت ايضاً ما جاء في الحديث المشهور حيث نادى النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش المقتولين يوم بدر بعد القائهم في القليب رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما واصحاب السنن وذكروا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل يناديهم باسمائهم واسماء ابائهم و يقول ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ماوعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ماوعد ربكم حقا كما مر • وقد قدمنا ايضاً ماصح عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من ندائه وهو يخطب لسارية رضي الله تعالى عنه فهذا نداء لغائب عد من كراماته الباهرة للعقول • واما ما جاء من الاثار عن الائمة الاحبار والعلماء الاخيار والاولياء الكبار مما يدل على جواز ذلك النداء والخطاب لغير الله تعالى فشيء كثير جدا تنقضي دون نقله الاعمار ومضى على ذلك القرون والاعصار ولا وقع منهم انكار فكيف يجوز الاقدام على تكفير المسلمين بشيء قام ثبوته بالبراهين • واما الدعاء الذي هو مخ العبادة كما في الحديث الشريف فهو دعاء الله تعالى لان الداعي عارف ان الله سبحانه وتعالى هو الرب المالك لجميع الاشياء فالدعاء له بالتضرع والخضوع والاعتراف بذل العبودية وله تعالى بعز الربوبية كيف لايكون عبادة واما لو نادى المسلم غيره تعالى وطلب منه شيئاً فهو يعتقد انه عبد مثله عاجز عن مصالح نفسه فضلا عن مصالح غيره ولكنه تعالى سبب الاسباب واجرى سنته بان بعض الامور يكون سببا في بعضها الاخر وهو المسبب والمعطي والمانع فالناس يسئلون بعضهم بعضا و يطلبون منهم و يرجونهم ويخافونهم

esamanas.googlepages.com

على طريق التسبب لا على انهم ارباب او يفعلون بالاستقلال و يدل على ان الدعاء الذي هو مخ العبادة انما هو دعاء الله تعالى فقط ماورد في الحديث الاخر دعاء الله مخ العبادة اه فاين الدليل من كلام الله او كلام رسوله على ان من نادى احدا وطلب منه الشفاعة يكون كافرا ولا بد من دليل خاص بهذه الصورة ولا يمكن ان يوجد له حكاية ضعيفة فضلا عن حديث او آية شريفة مع ان اولئك الخوارج قد يذكرون الكفار و يدعونهم و يجادلون عنهم بالباطل ويقولون انهم كانوا على عبادة ولكن بسبب انهم اعتقدوا في الانبياء والصالحين كفروا كانهم ماجرى منهم غير ذلك مع ان القران مملوء بالاشياء التي كفروا بها كانكارهم البعث وتكذيبهم الانبياء وادعائهم ان لله تعالى ولدا وصاحبة وعبادتهم الاصنام الى غير ذلك فيظهر من حال هؤلاء الخوارج ان المشركين الاولين لولم يعتقدوا الانبياء والصالحين و يشركوا بهم و يرجونهم الشفاعة بل كانوا عادوهم وسبوهم ولم يؤمنوا بهم وانكروا البعث وكذبوا القرآن والانبياء ما كان يضرهم شي بل يكونون مؤمنين وان اعتقادهم في الانبياء والصالحين وطلب الشفاعة منهم هما وحدهما اللذان كفروا بهما فقاتل الله الخوارج ما اجهلهم وما اسوا ظنونهم بالمسلمين لكن قد صح في الحديث الشريف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقهم انهم يقتلون اهل الايمان ويدعون اهل الاوثان فهذه من علاماتهم فاهل الاوثان اخوانهم واحبابهم والمرء مع من أحب . واما جعلهم التوحيد نوعين توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية فباطل ايضاً لان توحيد الربوبية هو توحيد الالوهية الا ترى الى قوله تعالى الست بربكم قالوا بلى ولم يقل الست بالهكم فاكتفى منهم بتوحيد الربوبية ومن المعلوم ان من اقر لله سبحانه وتعالى بالربوبية فقد اقر له بالالوهية اذ ليس الرب غير الاله بل هو الاله بعينه . وفي الحديث ان

esamanas.googlepages.com

الملكين يسألان العبد في قبره فيقولان له من ربك ولم يقولا له من الهك فدل على ان توحيد الربوبية هو توحيد الالوهية . ومن العجب ان هؤلاء القوم ياتيهم المسلم فيقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فيقولون له انت لم تعرف التوحيد وتوحيدك هذا توحيد الربوبية وما عرفت توحيد الالوهية فيستحلون دمه وماله بالتلبيسات الباطلة وليس للكافر توحيد صحيح فانه لو كان للكافر توحيد صحيح لاخرجه من النار اذ لا يبقى فيها موحد كما ثبت في الصحيحين وغيرهما . فهل سمعتم ايها المسلمون في الاحاديث والسير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قدمت عليه اجلاف العرب ليسلموا على يده يفصل لهم توحيد الربوبية والالوهية و يخبرهم ان توحيد الالوهية هو الذي يدخلهم في دين الاسلام او يكتفي منهم بمجرد الشهادتين وظاهر اللفظ ويحكم باسلامهم فما هذا الا افتراء وزور على الله ورسوله فان من وحد الرب فقد وحد الاله ومن اشرك بالرب فقد اشرك بالاله فليس للمسلمين اله غير الرب سبحانه وتعالى فاذا قالوا لا اله الا الله فانما يعتقدون انه هو ربهم فينفون الالوهية عن غيره كما ينفون الربوبية عن غيره ايضا و يثبتون له الوحدانية في ذاته وصفاته وافعاله . والذي أوقع المشركين في الشرك والكفر ليس مجرد قولهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى كما زعم ذلك القائل بل هو اعتقادهم ان غير الله تعالى قد يكون الها او يستحق العبادة بدليل قوله تعالى وكانوا بعبادتهم كافرين وقوله واتخذوا من دون الله الهة لعلهم ينصرون وان كانوا يعتقدون ان الخالق والمؤثر هو الله تعالى فلما اعتقدوا الوهية غير الله تعالى او استحقاقه العبادة وعظموه بما يعظم به الله تعالى واقيمت عليهم الحجة بانهم لا يملكون لكم ضرا ولا نفعا ولا يخلقون شيأ وهم يخلقون قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله

esamanas.googlepages.com

زاني فاعتقاد الالوهية واستحقاق العبادة لغيره تعالى هو الذي اوقعهم في الشرك ولم ينفعهم اعتقادهم ان الخالق والمؤثر هو الله تعالى مع وجود اعتقادهم الوهية غير الله تعالى او استحقاقه العبادة . وتقدم عن العلامة الخفاجي ان مشركي العرب يخصون الخالقية بالله تعالى بدليل قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وانهم انما اشركوا الاصنام معه في العبادة فلذا امروا بالعبادة للواحد الاحد لا غير اي فجاءهم الكفر من جهة اعتقادهم استحقاق العبادة لغير الله تعالى واتخاذه ربا من دون الله واما المسلمون فانهم بحمد الله تعالى بريئون من ذلك اذ لا يعتقدون شيأ . يستحق الالوهية والعبادة غير الله تعالى فهذا هو الفرق بين الحالين . واما هؤلاء الجاهلون المكفرون للمسلمين فانهم لما لم يعرفوا الفرق بين الحالين تخبطوا وقالوا ان التوحيد نوعان توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية وتوصلوا بذلك الى تكفير المسلمين عاملهم الله بما يستحقون فتامل فيما تقدم من النصوص يتضح لك الحال ان شاء الله تعالى وتعلم علم اليقين ان ما عليه السواد الاعظم من المسلمين هو الحق الذي لا محيص عنه ابدا والله سبحانه وتعالى الموفق فضلا منه وكرما . وقال الشيخ داود في الجواب عن قولهم ان التوحيد نوعان الى اخر ما مر ان هذه الشبهة هي التي غربها ابليس هؤلاء واشباههم فاذا رايت جوابها سقطت وتبين المومن من الكافر والموحد من المشرك فاعلم ان الكفار كانوا مشركين بالله تعالى اصنامهم في الربوبية والعبادة كما دل على ذلك الآيات والاحاديث والاثار واقوال ائمة التفسير ومع شركهم وكفرهم وجحودهم لله تعالى اتخذوا له صاحبة اي زوجة وولدا تعالى الله عن ذلك ومع كل هذا فقد كفروا بالانبياء والقرآن وبالخوارق الدالة على صدقهم فمن قال ان الكفار كانوا يوحدون الله توحيد الربوبية اخذا من ظاهر بعض الايات فقد اخطا وما اصاب ولا تدبر

esamanas.googlepages.com

السنة ولا الكتاب فان الربوبية والالوهية متلازمان الرب والا له معناهما ومفادهما وحد لان الذى يستحق ان يعبد لابد وان يكون ربا والكفار لجهلهم بالله اشركوا معه غيره في الربوبيه فاعطوه العبادة بناء على انه رب وسائلوا عليك من الايات والذكر الحكيم ما يتضح لك به الامر ويتبين منه اصل هذا التلبيس الذي لبسته المبتدعة والخوارج حتى نزلوا الايات النازلة في خصوص الكفار المشركين في الربوبية مع العبودية على المومنين الموحدين في الربوبية والعبودية فلماقول الخوارج المارقين من الدين ان الكفار كانوا يعبدون الله تعالى فكذب ترده الادلة قال الله تعالى انتم بريئون مما اعمل وانا بري مما تعملون فلو كانوا عابدين لله لم يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال تعالى قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون الى اخر الايات وقال سبحانه واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن انسجد لما تامرنا وزادهم نفورا وقال تعالى انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون وقال تعالي وهم يكفرون بالرحمن قل هو ربي وقال تعالى لاتسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون وقال تعالى ان لا يسجدوا لله الذي يخرج الخبأ في السموات والارض نعم كان الكفار اذا وقعوا في الشدائد دعوا الله متضرعين اليه مخلصين له العبودية ومقرين له بالربوبية ثم اذا خرجوا من الشدة عادوا الى شركهم في الربوبية والعبادة ولا يصح تمسك الخوارج بظاهر نحو قوله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لانهم ما عرفوه وما وحدوه حقيقة بل اشركوا معه تعالى غيره كالاصنام فجعلوها اربابا بدليل قوله تعالى وهم يجادلون في الله وقوله سبحانه ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فلم يستقم اقرارهم له تعالى بالربوبية قال تعالى واذا رأي الذين اشركوا شركائهم قالوا

esamanas.googlepages.com

ربنا هؤلاء شركاؤنا الذين كنا ندعوا من دونك اي ندعوهم اربابا وقال تعالى فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون الى قوله الا انهم لكاذبون الاية والدليل عن ان الاله والرب واحد القران والسنة قال الله تعالى أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار وقال تعالى خبرا عن فرعون انا ربكم الاعلى وقال في الاية الاخرى ولئن اتخذت الها غيري لاجعلنك من المسجونين وقال تعالى لكنا هو الله ربي وفي البخاري ومسند احمد وغيرهما حديث الدجال وفيه فيقول لهم الست بربكم الست احيي واميت وفي البخاري ان العبد اذا قال اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني الى اخره يقول الله تعالى علم عبدي ان ليس له رب غيري الى غير ذلك من الاحاديث وادل دليل على ان شرك الكفار انما هو في الربوبية ان الميت يسئل في قبره عن الربوبية فيقول له الملكان من ربك الحديث والحاصل ان القران والسنة الشريفين مملوان من تسمية الرب الها والاله ربا فهما بمعنى واحد و يدل على هذا ان كلمة لا اله الا الله هي توحيد الربوبية والالوهية ولو كانت توحيد الالوهية فقط كما يدعون لاقتضى ان لتوحيد الربوبية كلمة اخرى غير هذه ولا قائل بذلك وقد ذكر الامام السنوسي ان الكلمة الشريفة للتوحيدين وان الاله رب وهو المعبود لتلازمهما كما قدمناه اه باختصار

﴿ الباب الثامن ﴾

ومما يعتقده اولئك الملاحدة الخوارج المكفرة للمسلمين ان قصد الصالحين والاعتقاد فيهم والتبرك بهم وبآثارهم حرام وشرك اكبر ولا مستند لهم في ذلك الاعتقادهم هذا مردود باطل ايضا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر صاحبيه عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما ان يقصد

esamanas.googlepages.com

(١) اويسا القرني رضي الله تعالى عنه ويسأ لاه الدعاء والاستغفار كما ثبت في صحيح مسلم • وقد صح ايضاً ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يزدحمون على ماء وضوئه صلى الله عليه وسلم يتبركون به وانه اذا تنخم أو بصق يأخذون ذلك ويتمسحون به تبركاً • فروى البخاري وغيره ان عروة بن مسعود الثقفي لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية رجع الى قومه فقال أي قومي والله لقد وفدت على كسرى وقيصر والنجاشي فما رأيت احداً يعظم احداً ما يعظم اصحاب محمد • محمداً انه لا يتنخم نخامة الاّ تلقوها باكفهم فدلكوا بها وجوههم ولا توضأ وضواً الاّ اقتتلوا على وضوئه يتبركون به واقرهم على ذلك كله ولا يحدون النظر اليه • وقد صح عند البخاري وغيره ايضاً انهم ازدحموا على الحلاق عند حلق رأسه الشريف صلى الله عليه وسلم واقتسموا شعره يتبركون به واقرهم على ذلك كله • وتقدم لك ان عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنه شرب دمه صلى الله عليه وسلم لما احتجم وان ام أيمن رضي الله تعالى عنها شربت بوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك تبركاً به عليه الصلاة والسلام فقال لها صحة يا ام أيمن وجميع ذلك ثابت في الاحاديث الصحيحة ولا ينكره الا جاهل او معاند • بل ثبت عند البخاري وغيره انه صلى الله عليه وسلم جاء سقاية العباس

---

(١) قوله او يسا القرني نسبة الى قبيلة من مراد باليمن خلافاً للجوهري في قوله انه نسبة للميقات المعلوم فهو وهم منه وهو افضل التابعين لخبر عمر مرفوعاً افضل التابعين رجل من قرن يقال له اويس القرني ولا ينافيه قول الامام احمد افضل التابعين سعيد بن المسيب ولا قول غيره افضلهم علقمة الاسود ولا قول آخر افضلهم ابوعثمان الهندي ولا قول غيرهم الحسن البصري ولا قول اخر سعيد بن جبير لان مرادهم كما اشار اليه النووي في التهذيب الافضل في العلوم الشرعية الظاهرة واما اويس فارفعهم درجة ومعرفة وثواباً وافضل التابعيات حفصة بنت سيرين رضي الله تعالى عن الجميع وعنا بهم امين له لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

رضي الله تعالى عنه يشرب من ماء السقاية فامر العباس ابنه عبدالله ان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بماء آخر من الدار غير ما يشرب منه الناس لانه استقذره وقال يارسول الله هذا تمسه الايدي نأتيك بماء غيره فقال لا انما اريد بركة المسلمين وما مسته ايديهم فاذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فما بالك بغيره فكل مسلم له نور وبركة ولا نعتقد التأثير لغير الله تعالى . وفي الميزان الكبرى للعارف الشعراني ان سيدي علياً الخواص رضي الله تعالى عنه كان في بعض الاحيان يقصد التوضأ من الميضاة التي تعود اليها مياه المتوضئين منها و يقول اريد بالتوضأ منها التبرك بآثار المسلمين اه . فطلب بركة الصالحين بالتماس آثارهم ليس فيه شيء من الاشراك ولا الحرمة معاذ الله وانما هؤلاء القوم يلبسون على المسلمين توصلا الى اغراضهم الباطلة فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فلا يعتقدون موحداً الا من تبعهم فيما يقولون فصار الموحدون على زعمهم اقل من كل قليل . وفي شفاء القاضي عياض روي ابن عمر رضي الله تعالى عنهما واضعاً يده على مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه أي مسحه بها تبركاً بما مس جسده وثيابه صلى الله عليه وسلم قال الشهاب وهذا رواه ابن سعد وهو يدل على جواز التبرك بالانبياء والصالحين وآثارهم وما يتعلق بهم ما لم يؤد الى فتنة او فساد عقيدة وعلى هذا يحمل ما روي عن ابن عمر من انه قطع الشجرة التي وقعت تحتها البيعة لئلا يفتتن بها الناس لقرب عهدهم بالجاهلية فلا منافاة بينهما قال ولا عبرة بمن انكر مثله من جهلة عصرنا وفي معناه انشدوا

أمر على الديار ديار ليلي اقبل ذا الجدار وذا الجدار
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديار

esamanas.googlepages.com

قال ولهذا أي للتبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم كان الامام مالك رضي الله تعالى عنه لا يركب بالمدينة دابة رجاء لان يمس جسده ترابا مشى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاجل تعظيمه عليه الصلاة والسلام ايضا كما يدل عليه قوله استحي من الله تعالى ان أطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة اه . وقد ثبت في حديث اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما المروي عند البخاري ومسلم في صحيحيهما فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت لي جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفتان بالديباج فقالت فهذه كانت عند عائشة رضي الله تعالى عنها فلما قبضت قبضتها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها الحديث . وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي «١» عن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بقدح من ماء فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث باناء اليها فخضخضت له فشرب منه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمراء . وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي ايضا عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه في البردة التي استوهبها من النبي صلى الله عليه وسلم فلامه الصحابة على طلبها منه عليه الصلاة والسلام وكان لابسها (٢) فقال انما سألتها لتكون كفني . وفي رواية ابي غسان انه قال رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم أملي

---

(١) قوله للحميدي هو الحافظ ابن عبد الله بن ابي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح ابن حميد الازدي الحميدي نسبة الى جده لا على حميد المذكور الاندلسي صاحب الجمع بين الصحيحين فريد عصره علما وفضلا ونبلا وحفظا وورعا من رجال القرن الخامس ولا يضره كونه من كبار تلامذة ابن حزم لما ورد ان الحكمة ضالة المؤمن يأخذها اين وجدها اه مؤلفه (٢) اي ومن هنا كان اللوم عليه اه

esamanas.googlepages.com

ا كفن بها وكان مراده يتسبب بها الى الله تعالى في قبره لينذفع عنه العذاب ببركتها وهي ذات لاتستور فيها شيء من الجاه اوالدعاء او التشفع اوغيرها سوى كونها من آثار تلك الذات الشريفة • وفي الصحيحين ايضاً عن ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام عندها فكانت تأخذ من عرقه الشريف فاستيقظ فقال ماتصنعين ياام سليم فقالت يارسول الله نرجو بركته لصبياننا فقال اصبت • قال ابن ملك في شرح المصابيح وفيه دليل على جواز التقرب الى الله تعالى بآثار المشايخ والعلماء والصلحاء انتهى • وفي باب الحلق من صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال للحلاق احلق فحلقه فأعطاه ابا طلحة فقال اقسمه بين الناس اي شعره الشريف وفي مسند الامام احمد عن ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب شربة من قربة عندها قالت فقطعت فم القربة اي رجاء بركتها لموضع فمه الشريف كما ذكره العلماء ومنهم الحلبي في شرح المنية والاصح عند المحدثين ان مافي مسند الامام احمد لايخرج عن درجة الحسن كما صرح به العلامة المحقق في التحفة وغيره فاحفظه وفي بحث الشرب قائماً من حاشية الدر المختار للعلامة ابن عابدين مانصه واخرج ابن ماجه والترمذي عن كبشة الانصارية رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها قربة معلقة فشرب منها وهو قائم فقطعت فم القربة تبتغي بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الترمذي حسن صحيح غريب انتهى • في صحيح البخاري ومسند احمد وغيرهما قالت عائشة رضى الله تعالى عنها لما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم كنت اقرأ عليه وامسح عنه بيده رجاء بركتها وذكر القاضي عياض في الشفاء ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يتغالون في شراء آثاره الشريفة بعد موته عليه الصلاة والسلام فيشترون ذلك بنفائس اموالهم كالبردة التي

esamanas.googlepages.com

اشتراها معاوية من ورثة كعب بن زهير وكان الصحابة يوصون ان تدفن آثاره الشريفة معهم لطلب بركته والتوجه بآثاره الى ربه اه · وفي صحيح مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء فما ياتونه باناء الا غمس يده الشريفة فيه · قال الامام ابن الجوزي في كتابه بيان مشكل الحديث انما كانوا يطلبون بركته صلى الله عليه وسلم لهذا وينبغي للعالم اذا طلب العوام منه التبرك في مثل هذا ان لا يخيب ظنونهم اه كلامه وهو صريح كما ترى ككلام النووي وكلام القاضي عياض كلاهما في شرح صحيح مسلم وكلام ابن ملك الحنفي شارح المصابيح في ان هذه الامور ليست خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم كما زعمه بعض الخوارج بلادليل حسب عادتهم في امثاله · وروى البخاري عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس او من قبل اهل انس فقال لان تكون شعرة عندي منه احب الي من الدنيا وما فيها · وروى البخاري أيضاً ان انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى ان تدفن شعرات للنبي صلى الله عليه وسلم معه اه وما ذاك الا ليتوجه بها الى الله تعالى في قبره · وذكر القاضي عياض في فصل كراماته وبركاته صلى الله عليه وسلم من كتابه الشفاء انه كانت شعرة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم في قلنسوة خالد بن الوليد رضى لله تعالى عنه فلم يشهد بها قتالا الا رزق النصر فيقال لهؤلاء الجهلة المنكرين للتوسل والتسبب الى الله تعالى بالذوات الشريفة ايرزق النصر خالد بذات شعره صلى الله عليه وسلم ولا يتوسل الى الله تعالى باصل ذاته المكرمة صلى الله عليه وسلم هذا وفي الجوهر المنظم للعلامة المحقق انه يسن لزائره صلى الله عليه وسلم ان يأتي الآبار التي كان صلى الله عليه وسلم

esamanas.googlepages.com

يتوضأ او يغتسل منها في المدينة الشريفة فيشرب منها و يتوضأ تبركا به صلى الله عليه وسلم . قال ويسن له ايضاً ان يأتي المساجد التي بالمدينة لذلك ويعتمد في معرفتها كالابار على خبير من اهل المدينة والافلى نحو تاريخ السيد السمهودي شكر الله تعالى سعيه قال وباستحباب ذلك اعني اتيان الآبار والمساجد المنسوبة له صلى الله عليه وسلم سواء (١) علمت عينها او جهتها صرح جماعة من الشافعية وغيرهم وفي صحيح البخاري وغيره ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان يتحرى الصلاة والنزول حيث صلى النبي صلى الله عليه وسلم ونزل وما روي عن مالك رحمه الله تعالى مما يخالف ذلك فهو جري على قاعدته في سد الذرائع . وكذا ماجاء عن عمر رضى الله تعالى عنه انه رأى الناس في الرجوع من الحج ابتدروا مسجداً فقال ما هذا قالوا مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هكذا هلك اهل الكتاب قبلكم اتخذوا آثار الانبياء بيعاً من عرضت له منكم الصلاة فيه فليصل ومن لم تعرض له فليمض . وجري صاحب الشفاء على الاول غير موافق ماامر عن مالك فقال ومن اعظامه صلى الله عليه وسلم واكبايه اعظام جميع اسبابه واكرام جميع مشاهده وامكنته ومعاهده ومالمسه صلى الله عليه وسلم بيده او عرف به انتهى . فان قلت يمكن حمل كلامه على اكرام ذلك بغير نحو الصلاة فيه ليوافق ماامر عن امامه . قلت يمكن لكنه بعيد من ظاهر عبارته . و يؤيد ظاهرها ان الشيخ خليلاً محقق متأخريهم قال يسن زيارة البقيع ومسجد قباء وغير ذلك لكنه قيد ذلك بمن كثرت

(قوله) علمت عينها اي تعينها بتبيين الائمة وقوله اوجهتها اي ان اشتهر تعيينها عند العامة ولا مجرد جهتها لايكفي لاستحباب زيارتها كما نص عليه غير واحد اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

اقامته بالمدينة الشريفة قال والا فالمقام عنده صلى الله عليه وسلم احسن ليغتنم مشاهدته . ثم نقل عن العارف ابن ابي جمرة انه من حين دخل المسجد النبوي ماجلس الا للصلاة حتى رحل الركب ولم يخرج لبقيع ولا غيره ولما خطر له ذلك قال هذا باب الله مفتوح للسائلين والمتضرعين وليس ثم من يقصد مثله قال السيد والحق ان من منح دوام الحضور والشهود وعدم الملل فاستمراره هناك اولى واطلى والافتنقله في تلك البقاع اولى و به يستجلب النشاط ودفع الملل ولذلك نوع الله سبحانه وتعالى لعباده الطاعات اه . واقول فيه نظر لما يصرح به كلام اصحابنا من اطلاق ندب جميع مامر لمن قصرت اقامته ودوام حضوره وغيره فان في الاتيان لذلك فوائد تعينه على ماهو بصدده . اما نحو اهل البقيع فليتشفع بهم الى من هو أقرب اليه منه لينال ببركة ذلك من القرب اليه صلى الله عليه وسلم مالا يحصل له لو لم يستمده بواسطة تلك الوسائط اذ من عادات الكبراء الظفر منهم بالوسائط المقربة عندهم بما لم يظفر به منهم مع عدم الواسطة وايضا ففي الاتيان اليهم غاية الوصلة والاشعار بالذلة وانه لعظم جنايته يحتاج في قضاء مطلوبه الى تعدد الشافعين فيه حتى يقبله صلى الله عليه وسلم و يقبل عليه ويجيبه لما طلب منه . وايضا ففي ذلك ايضا وصلة له صلى الله عليه وسلم اذ وصلة أصحابه واهل بيته رضي الله تعالى عنهم وصلة له صلى الله عليه وسلم فببركة هذه الوصلات تجاب جميع الحاجات وتقضى سائر الطلبات . واما نحو المساجد والمعاهد فلأن روية الآثار تزيد في شهود المؤثر وروية الديار تزيد في التعلق بأهلها فكان في اتيان تلك غير مزيد الفضل الحاصل له باتيانها من مزيد استجلاء مذكر القرب المعنوي منه صلى الله عليه وسلم والشهود له التدرج عند ارباب القلوب في شهود آثاره مالم يحصل له لو لم يخرج اليها فاتجه اطلاق

esamanas.googlepages.com

اصحابنا وانه الطريق الاكمل والسبيل الاقوم الافضل فاستفد ذلك فانه مهم ٠ ثم قال و يستحب للزائر ايضاً ان يتحرى الوقوف والدعاء عند المنبر الشريف وكان وجهه ان في ملازمته صلى الله عليه وسلم لذلك المحل في المهمات التي كان صلى الله عليه وسلم يخطب لها وفي خطب الجمع والدعاء فيه دليلاً واضحاً على سر عظيم لذلك المحل وطلب الدعاء فيه تأسياً به صلى الله عليه وسلم المقتضي لكون الدعاء ثم اسرع اجابة وابلغ قبولا وكيف لا وقد تكرر وقوفه ودعاؤه صلى الله عليه وسلم به ومن ثم قالوا ينبغي ان يجعل من دعائه ثمة السؤال من الخير اجمع والاستعاذة من الشر اجمع واستدل بعضهم لذلك بما جاء ان رجالا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا اذا دخلوا المسجد الشريف اخذوا برمانة المنبر (١) الشريف التي كان صلى الله عليه وسلم يمسكها بيده (٢) ثم يستقبلون و يدعون ٠ ونقل في الشفاء ان الصحابة كانوا اذا دخلوا المسجد جسوا رمانة المنبر التي تلي القبر الشريف بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون ٠ واخرج الامام احمد ان انساً رضي الله تعالى عنه اخرج لجماعة مابقي من قدحه صلى الله عليه وسلم وفيه ماء فشربوا منه وصبوا على رؤسهم و وجوههم وصلوا عليه صلى الله عليه وسلم اه ماأردت نقله من الجوهر المنظم مما هو مناسب لهذا المبحث ٠ وأما قول القرافي

---

(١) قوله المنبر الشريف اي الذي اتخذه النبي صلى الله عليه وسلم حين فارق الجذع الذي كان يخطب عنده وقد استمر ذلك المنبر الى ان احترق مسجد المدينة سنة اربع وخمسين وستمائة فاحترق قال السيوطي وكان ذلك اشارة الى زوال دولة آل البيت النبوي بني العباس فانها انقرضت عقب ذلك بقليل في فتنة التتار اه لمؤلفه احسن الله اليه و بسط ذلك في الموكب وهامشها نمرة ١٦٦ وفي شرح الاحياء نمرة ٤٣٣ من الجزء الرابع فانظره ان شئت

(٢) اي عند الخطبة اه

esamanas.googlepages.com

ان وضعه صلى الله عليه وسلم يده عند الخطبة على رمانة المنبر فلم اقف له على اصل فقد رده عليه العلامة السيد مرتضى في شرح الاحياء بقوله بل وجدت له اصلا قال ابن سعد في الطبقات اخبرنا عبد الله بن سلمة القعنبي وخالد بن مخلد البجلي قالا حدثنا ابو عوانة عبد العزيز مولى الهذيل عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال رأيت اناساً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلوا المسجد اخذوا برمانة المنبر الصلعاء التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون قال ابو عبد الله ذكر عبد الله بن سلمة الصلعاء ولم يذكرها خالد بن مخلد وذكر حافظ الشام ابن ناصر الدين الدمشقي في عرف العنبر في وصف المنبر ما نصه وفي غالب طرق احاديث المنبر ان درجه ثلاث درج بالمقعد وكان له رمانتان والتي تلي الحجرة الشريفة منهما هي التي كان يمسكها النبي صلى الله عليه وسلم بيمينه اذا استقبل الناس على المنبر ويقال لها الصلعاء اه ٠ وقال العلامة الشيخ على القاري في شرح فصل الزيارة وقد عد ارباب المناسك ان مما يتبرك به بقباء دار سعد رضي الله تعالى عنه في قبلة المسجد ٠ فقد روي انه صلى الله عليه وسلم اضطجع فيها وانه ينبغي التبرك بغار حراء بمكة وغار سلع بالمدينة الذين جلس فيهما النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عليه الوحي بهما وكان يبيت بالثاني اي الى الخندق اه

(تقبيل اليد والرجل من الرجل الصالح ونحوه)

وقال في فتح المعين يندب تقبيل يد او رجل نحو صالح او عالم او شريف لان ابا عبيدة قبل يد عمر رضى الله تعالى عنهما انتهى ونحوه في فتاوى العلامة المحقق ٠ وروى الترمذي ان يهوديين قبلا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله ولم ينكر عليهما وان سعد بن مالك رضي الله تعالى عنه قبل يده صلى الله عليه وسلم ٠ وروى ابن حبان والطبراني ان كعباً قبل يديه وركبتيه عليه الصلاة

esamanas.googlepages.com

والسلام لما نزلت توبته* . واخرج ابو داود من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان فاطمة رضى الله تعالى عنها كانت اذا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قامت اليه فأخذت يده فقبلتها وفي هذا الخبر دلالة صريحة على جواز تقبيل يد الوالد والقيام له . واخرج الحاكم في المستدرك وصححه من بريدة ان رجلاً قبل النبي صلى الله عليه وسلم فقبل رأسه ورجليه . ونقل المحب الطبري ان يحيى بن الحارث لقي واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنهما فقال له بايعت بيدك يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فقال يحيى له اعطني يدك اقبلها فاعطاه اياها وقبلها . وثبت في حديث وفد عبد القيس المروى عند أبي داود والبخاري في الادب المفرد انهم قبلوا يده صلى الله عليه وسلم وكذا الاعرابي الذي امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعو له الشجرة وغير ذلك من الطرق الصحيحة قال الشهاب في نسيم الرياض وفي هذه الاحاديث دلالة على جواز تقبيل اليد والرجل من الفاضل للمفضول اذا كان لزهده وصلاحه او علمه وشرفه وليس مكروهاً بل مستحب اذا كان تعظيمه لامر ديني كما قاله في الاذكار فان كان لامر دنيوى فمكروه انتهى . وقال السيد محمد ابو الهدى في رسالته السابق ذكرها والتقبيل على اقسام فما كان للشهوة فلا شك في تحريمه مالم يكن لمن يحل المقبل وطؤها وما كان للشفقة كتقبيل الوالد ولده فذلك جائز وما كان لاظهار المودة فهو ملحق بهذا القسم كتقبيل النبي صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبي طالب بين عينيه كما في المذهب وما كان لتعظيم كعالم وعلوي وامام عادل وصالح فجائز بلا ريب كما دلت عليه الاخبار الصحيحة واستناد زاعم منعه بانه تعظيم لغير الله تعالى وتعظيم غيره تعالى حرام ممنوع بان ذلك فيما لم يرد به الشرع اذ لو كان على اطلاقه لكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الامة وخلفها اولى بالتنزه عنه وما المانع

esamanas.googlepages.com

من تكريم النوع الآدمي لوجه الله تعالى وهو سبحانه يقول ولقد كرمنا بني آدم
اه باختصار ، وثبت ايضاً ان علياً قبل يد العباس ورجله رضي الله تعالى عنهما
وان ابن عباس لما اخذ بركاب زيد بن ثابت وقال هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا
قبل زيد يد ابن عباس وقال هكذا أمرنا ان نفعل بأهل بيت نبينا رواه الحاكم
والبيهقي وصححه عن الشعبي كما في نسيم الرياض وغيره قال وقول الصحابي أمرنا
كما بين في مصطلح الحديث له حكم المرفوع على كلام فيه ليس هذا محله اه
وفي المشرع الروي في مناقب بني علوي ماصورته يسن عند الشافعي رضي الله
تعالى عنه تقبيل يد نحو الزاهد والشريف والعالم والكبير في السن والطفل الذي
لا يشتهى ولو لغير شفقة ورحمة ووجه صاحب قدم من سفراه اي لما صح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قبل جعفراً بين عينيه وكان قادما من السفر ، ولما رواه الترمذي عن
عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيتي فأتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عريانا يجر ثوبه والله مارأيته عريانا قبله ولا بعده فاعتنقه وقبله قال شارح معنى
عريانا يجر ثوبه انه كان ساتراً مابين سرته وركبته ولكن سقط رداؤه عن
عاتقه فكان مافوق سرته عريانا ولا يقال كيف تحلف ام المؤمنين على ماتقدم
مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع في لحاف واحد لانه يقال لعلها ارادت عريانا
استقبل رجلا واعتنقه فاختصرت الكلام لدلالة الحال اوعريانا مثل ذلك العرى
واختار القاضي الأول ، وقال الطيبي هذا هو الوجه لما يشم من سياق كلامها
رائحة الفرح والاستبشار بقدومه وتعجيله للقائه بحيث لم يتمكن من تمام التردي
بالرداء حتى جره وكثيرا ما يقع مثل هذا والله اعلم انتهى ، وروى ابو داود
عن البراء بن عازب قال دخلت مع أبي بكر اول ماقدم المدينة اي من غزوة

esamanas.googlepages.com

فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابها حمى فأتاها أبو بكر فقال كيف أنت يا بنية وقبل خدها . وروى البغوي في شرح السنة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصبي فقبله وذكر سيدي عبد الغني النابلسي الحنفي في شرح الطريقة المحمدية ان شمس الائمة السرخسي وبعض المتأخرين رخصوا في تقبيل يد العالم والمتورع على سبيل التبرك . وعن سفيان بن عيينة تقبيل يد العالم سنة اه . وفي حواشي الطحطاوي على مراقي الفلاح نقلا عن الهداية ويكره ان يقبل الرجل فم الرجل او يده او شيئا منه او يعانقه في ازار وقال ابو يوسف لا باس بذلك كله اه ثم نقل ان في غاية البيان عن الواقعات ان تقبيل يد العالم أو السلطان العادل جائز للتبرك قال وورد في أحاديث ذكرها البدر العيني ما يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل يده ورجله وكان عليه الصلاة والسلام يقبل الحسن وفاطمة وقبل صلى الله عليه وسلم عثمان بن مظعون بعد موته وكذلك قبل الصديق رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمه جعفر بين عينيه . فعلم من مجموع ذلك اباحة تقبيل اليد والرجل والكشح (١) والرأس والجبهة والشفتين وبين العينين ولكن كل ذلك اذا كان على وجه المبرة والاكرام واما اذا كان على وجه الشهوة فلا يجوز الا للزوجين والسيد وامته . ثم نقل عن رفع الموانق عن البحر الزاخر لا باس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل وفي غيرهما ان اراد شيئا من عرض الدنيا فمكروه وان اراد تعظيم المسلم واكرامه فلا باس به اه ما اردت نقله من الحواشي المذكورة وفي كتاب بغية المسترشدين للعلامة المدقق السيد عبد الرحمن باعلوي مفتي

(١) قوله والكشح قد روى في مشكاة المصابيح ان اعرابيا قبل كشحه صلى الله عليه وسلم اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

بديار الحضرمية السالف ذكره نقلا عن الحافظ العراقي مانصه وتقبيل الاماكن الشريفة على قصد التبرك وايدي الصالحين وارجلهم حسن محمود باعتبار القصد والنية اه فعلم بذلك ان ماتدرج عليه السلف الصالح من مشائخ العلماء الجامعين بين علمي الظاهر والباطن والاولياء والصلحاء قاطبة من تقبيلهم ايدى الاشراف بني علوي خصوصا من بين سائر الناس ولو لجاهل وطفل متزي بغير زي سلفه هو الحق الواضح والطريق المستقيم لما ان في كل واحد من ذرية سيدتنا فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها جزءا من بضعة النبي صلى الله عليه وسلم وان كثرت الوسائط كما نص عليه العلماء ولما قيل ان شم عرقهم يذهب بالجذام اه . قلت واما ماافي رسالة ابن ابي زيد القيرواني من ان الامام مالكا رضي الله تعالى عنه كره تقبيل اليد وانكر مارويـ فيه فهو مع امثاله مردود بصحة الروايات المتقدمه وغيرها بذلك كما بينه العلامة الشيخ علي العدوي الصعيدي وغيره من السادة المالكية وغيرهم . وقد نقل العلامة المذكور في حواشيه على شرح الرسالة المذكورة عن سيدى احمد زروق انه قال عمل الناس على ندب تقبيل يد من يجوز التواضع له قال ويطلب ابراره انتهى وقد بان بكل ماذكرته وحققته وحررته افتراء طائفة الوهابية فيما قالوه وخطؤهم فيما اعتقدوه فهو عليهم مردود وعن باب الحق مطرود ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم

﴿ الباب التاسع في الكلام على النذر والذبح للانبياء والصالحين ﴾

قالوا ان النذر والذبح لغير الله تعالى لا يجوز بل هو من جنس دين المشركين لانهم كانوا يفعلون ذلك تقربا لاصنامهم فالذي ينذر او يذبح شيئا للانبياء او الاولياء ولو باسم الله تعالى وقصد التصدق عليهم مشرك لان ذلك من العبادة التي لا تصلح الا لله وحده اه . وهو كما ترى كلام مجمل وفيه نوع زيغ عن الصواب

esamanas.googlepages.com

ولقد حققه وفصله علماء اهل السنة من أئمة المذاهب الاربعة واتباعهم رضي الله
تعالى عنهم ولكن حيث ان هؤلاء الملحدين خارجون من المذاهب فنستدل
اولا على رد كلامهم وتبيين زيغهم من الكتاب والسنة كما يزعمون ثم نذكر ان
شاء الله تعالى اقوال اهل المذاهب الاربعة في هذه المسئلة فاسمع الآن · قال
الله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وقال جل شأنه
وليوفوا نذورهم وقال عز من قائل يوفون بالنذر و يخافون يوماً كان شره مستطيرا
ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا · فذكر سبحانه وتعالى في هذه
الآيات الشريفات ان النذر هو يعلمه أي يثيب عليه ومدح فاعله وامر بالوفاء
به وجعله من جنس النفقة · واما النهي عنه في حديث الصحيحين من ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما وهو نهي النبي صلى الله عليه وسلم من النذر وقال انه
لا يرد شيئاً وانما يستخرج به من البخيل · وفي رواية عند مسلم اخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهانا عن النذر و يقول انه لا يرد شيئاً الى آخره · وعنده
لابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان
النذر لا يغني من القدر شيئاً وفي رواية لا يأتي بخير فمحمول على من علم من
نفسه عدم القيام بما التزمه جمعاً بين الادلة كما هو احد اجوبة عنه يأتي بعضها
ومعنى لا يأتي بخير انه لا يرد شيئا من القدر كما في الرواية الاخرى ومعنى يستخرج
به من البخيل انه لا يأتي بهذه القربة تطوعاً محضاً مبتدئاً وانما يأتي بها في مقابلة
غرضه الذي علق النذر عليه قاله المازري · وفي شرح المشكاة قال الطيبي
معنى نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر انما هو التأكيد لامره وتحذير التهاون
به بعد ايجابه ولو كان معناه الزجر عنه حتى يفعل لكان في ذلك ابطال حكمه
واسقاط لزوم الوفاء به اذ صار معصية وانما وجه الحديث انه اعلمهم ان ذلك ا

esamanas.googlepages.com

لا يجلب لهم في العاجل نفعا ولا يصرف منهم ضرا ولا يرد شيئاً قضاه الله تعالى يقول فلا تنذروا على انكم تدركون بالنذر شيئاً لم يقدره الله لكم او تصرفون من انفسكم شيئاً جرى القضاء به عليكم واذا فعلتم ذالك فاخرجوا عنه بالوفاء فان الذي نذرتموه لازم لكم . ثم قال تحريره انه علل النهي بقوله فان النذر لا يغني من القدر ونبه به على ان النذر المنهي عنه هو النذر المقيد الذي يعتقد انه يغني عن القدر بنفسه كما زعموا وكم نرى في عهدنا جماعة يعتقدون ذالك لما شاهدوا في غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر وأما اذا نذر واعتقد ان الله تعالى هو الذي يسهل الامور وهو الضار والنافع والنذور كالذرائع والوسائل فيكون الوفاء بالنذر طاعة ولا يكون منهيا عنه كيف وقد مدح الله تعالى الخيرة من عباده بقوله يوفون بالنذر وانى نذرت لك ما في بطني محررا اني نذرت للرحمن صوما لكن قوله ان النذر المقيد هو المنهي عنه غير مستقيم لانه يترتب عليه ما سبق من انه يكون معصية لا يجب الوفاء به والحال انه ليس كذلك فالظاهر ان يقال ان المنهي عنه هو القيد اعني الاعتقاد الفاسد من ان النذر يغني عن القدر . وروى ابو داود بسنده الى ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة اسم موضع في اسفل مكة دون يلملم فاتى ذاك الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه هل كان فيها اي بوانة وثن من اوثان الجاهلية يعبد فقالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم (١) قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله . قال الطيبي وفيه ان من نذر ان يضحي في مكان او يتصدق على اهل بلد لزمه الوفاء به اه . وروى

(١) هذا كله احترازا من التشبه بالكفار في افعالهم اه

ابو داود ايضاً من عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة قالت يارسول الله
اني نذرت ان أضرب على راسك بالدف قال اوفي بنذرك زاد رزين في جامعه
قالت ونذرت ان اذبح بمكان كذا او كذا مكان يذبح فيه اهل الجاهلية فقال هل كان
بذلك المكان وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالت لا قال هل كان فيه عيد من
اعيادهم قالت لا قال أوفي بنذرك مع ان الله تعالى مطلع على كل مكان وعالم
بالنيات فتعيين اما كن الصالحين للتصدق على من بجوارهم ليصل ثوابه لذلك
مما عين المكان فيه وان تعينه لازم وتعينه من الناذر لاضرر فيه في دين الاسلام
اصلا وأما الذبح فهو تابع للنذر لان من نذر حيوانا لابد من ذبحه واستدلال
الخوارج بهذا الحديث على عدم جواز النذر في اما كن الانبياء والصالحين
زاعمين ان ذلك يجعلهم كالاوثان ويشبه اعياد الجاهلية انما هو من ضلالهم
وخرافهم وتجاسرهم على احباب الله تعالى حتى حقروهم مع ان من انتقص الانبياء
ولو بالكناية يكفر ولا تقبل توبته في بعض الاقوال كيف وقد دل الحديث
المذكور على ان الناذر لو عين مكانا لنذره لزمه الوفاء به ولو بعد لان بوانة كانت
باسفل مكة سواء كان المكان من أما كن الجاهلية ام لا بشرط خلوه عن وثن
من أوثانهم وعيد من اعيادهم كما استفيد من الحديث المذكور . وأما قول
أولئك الخوارج ان النذور والذبح لغير الله لا يجوز فنقول اولا يحتاج هذا الكلام
الى دليل من الكتاب والسنة على زعمهم وان يستطيعوا له حصولا في النذر ولا
بد ان يأتوا بكلام الفقهاء وهم لا يرضون بالتقليد بل يدعون الاخذ بالكتاب
والسنة . ولعل عمدة استدلالهم في الذبح والله اعلم قوله تعالى وما أهل لغير الله
به فيقال لهم مامعنى هذا القول الشريف فسيقولون على مقتضى عقلهم ماذبح لغير
الله فنقول لهم بهذا التفسير يلزمكم تكفير انفسكم وتكفير جميع المسلمين

اذ في كل يوم يذبح الجزارون في بلاد الاسلام اكثر من مائة مليون وهذا الذبح ليس لله بل لكسب الدنيا وللاكالين فيصدق عليه انه ذبح لغير الله وكذلك ما يذبح الناس لامواتهم فانه يصدق عليه انه ذبح لغير الله ايضا فان قالوا مسئلة الذبح للاموات مقصودنا ومقصود الناس الذبح لله والصدقة للاموات قلنا وكذلك الذبح للانبياء والاولياء ومن اطلعكم على نية الذابح والله تعالى هو العالم بالنيات لاغيره الا من اعلمه الله تعالى من عباده المقربين عنده ثم تعلم هؤلاء الخوارج ان معنى قول الله تعالى وما اهل لغير الله به ماذبح لغير الله مذكورا عليه اسم غيره تعالى اذ الاهلال رفع الصوت اريد به هنا ذكر ما يذبح له من الاصنام فقد كان عبادها يقولون عند الذبح برفع صوت باسم اللات باسم العزى عوضا عن قول المسلم باسم الله فحرم الله تعالى ماذكروا عند ذبحه اسم غيره تعالى بهذه الآية وبقوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه يعني ماذبح للاصنام فالآية في تحريم الذبائح التي كانوا يذبحونها على اسم الاصنام كما قاله عطاء وسياقها دال على ذلك فانه سبحانه وتعالى قال وانه لفسق والحال التي يكون الذبح فيها فسقا انما هي الاهلال المذكور وما في حكمه قال الله تعالى او فسقا اهل لغير الله به والذي في حكمه هو ما ذبح للاصنام بقصد تعظيمها بذبحه من غير ذكر اسمها عند الذبح لقوله تعالى وما ذبح على النصب اي على اسم الاصنام التي شأنها ان تنصب اي ذبح لتعظيمها فليس هذا مكررا مع ما سبق في الآية الاولى كما قد يتوهمه الغبي اذ ذاك فيما ذكر عند ذبحه اسم الصنم وهذا فيما قصد بذبحه الصنم من غير ذكر اسمه عليه كما علمت والقرآن يفسر بعضه بعضا وحينئذ فمن قال من المسلمين عند الذبح باسم الشيخ عبد القادر مثلا عوضا عن بسم الله فان كان يعلم عدم الجواز فحرام فقط لقوله صلى الله عليه

esamanas.googlepages.com

وسلم كما رواه مسلم لعن الله من ذبح لغير الله فانه محمول على ماذكر ونحوه مما مركما قاله العلما وسنذكره واما ان كان لا يعلمه فيجب على العلماء ان يعلموه ولا يكفر مطلقا كما هو راي اوليك الخوارج الضلالية لان الكفر امر باطني والحكم به صعب جدا كما مر غير مرة قال العلامة المحقق في كتابه الاعلام بقواطع الاسلام اطلاق الكفر مع الجهل وعدم العذر بعيد فان عذر بجهله عرف الصواب فان رجع الى ما قاله بعد ذلك كفر اه نعم ان قال الشخص عند الذبح بسم الله واسم محمد مثلا وقصد التشريك كفر فان اطلق حرم عليه فان ارادوا تبرك باسم محمد كره وحلت الذبيحة في الصورتين وحرمت في الصورة الاولى من الثلاث فقط هذا كله من حيث الاجمال

الكلام على النذر للمخلوق والذبح له من المذاهب الاربعة

واما من حيث التفصيل والاستدلال من اقوال علمائنا أئمة المذاهب الاربعة واتباعهم فنقول اولا في مسئلة النذر قال في تنقيح الحامدية من كتب الحنفية اشهد على نفسه ان اخذ بنته من جدها يكن في ذمته لوالى البلدة كذا لا يلزمه شيء لان النذر لايكون لمخلوق ولو قال ان فعلت كذا يكن على لفلان نذر كذا من الدراهم فان فعل لا يلزمه شيء لعدم صحة النذر لمخلوق اه وقال في البحر والنهر والدر وحاشيته للسيد بن عابدين صاحب التنقيح السالف ذكره نقلا عن شرح درر البحار للشيخ قاسم بن قطلوبغا المتوفي سنه ثمانمائة وتسعة وسبعون كما ذكره الحافظ السخاوي في الضوء اللامع في اعيان القرن التاسع . اعلم النذر الواقع للاموات من اكثر العوام وما يؤخذ من الزيت والشمع والدراهم ونحوها الى ضرائح الاولياء تقربا اليهم كأن يقول ياسيدي فلان ان قضيت حاجتي اوعوفي مريضي فلك من النقود او الطعام او الشمع اوالزيت كذا فهو بالاجماع باطل وحرام

esamanas.googlepages.com

لانه نذر لمخلوق والنذر للمخلوق لايجوز لانه عبادة والعبادة لا تكون لمخلوق ولان المنذور له ميت والميت لا يملك بل ان ظن انه يتصرف في الامور دون الله تعالى واعتقد ذلك كفر، اللهم الا ان قال يا الله اني نذرت لك ان شفيت مريضي او قضيت حاجتي ان اطعم الفقراء الذين عند باب الولي الفلاني او اشتري حصرا لمسجده او زيتا لوقوده او دراهم لمن يقوم بشعائره الى غير ذلك مما يكون فيه النفع للفقراء والنذر لله سبحانه عز وجل وذكر الولي انما هو محل اصرف النذر لمستحقيه القاطنين برباطه او مسجده فيجوز بهذا الاعتبار ولا يجوز ان يصرف ذلك لغني ولا شريف منصب او ذي نسب او علم ما لم يكن فقيرا ولم يثبت في الشرع جواز الصرف للاغنياء للاجماع على حرمة النذر للمخلوق ولا ينعقد ولا تشتغل الذمة به ولانه حرام بل سحت ولا يجوز لخادم الولي اخذه الا ان يكون فقيرا او له عيال فقراء عاجزون فياخذونه على سبيل الصدقة المبتداة واخذه ايضا مكروه مالم يقصد الناذر التقرب الى الله تعالى وصرفه الى الفقراء اي بان تكون صيغة النذر لله تعالى ويكون ذكر الولي مرادا به فقراؤه كما مر انتهى ملخصا ، اقول ودعواه ان النذر عبادة باطلة على ارجح الاقوال عندهم فيه وهو انه مكروه لان ظاهر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه كما مر يدل على كراهته ومن المعلوم ان المكروه لا يكون عبادة اصلا وعلل من قال منهم بكراهة نذر النوافل الكراهة بانه اخراج للمشروع عن صفته اذ فيه قلب المندوب واجبا اه وبهذا القول الارجح في النذر جزم النووي في مجموعه وحكاه السنجي عن النص وثاني الاقوال فيه انه قربة وان النهي عنه محمول على نحو ما قدمناه اول الباب وجزم بهذا القول القاضي حسين والمتولي والرافعي ولكن المعتمد وهو ثالث الاقوال فيه انه قربة في نذر التبرر ومكروه في غيره لان المتبادر من الحديث هو غير نذر التبرر كان

esamanas.googlepages.com

شفى الله مريضي فلله علي كذا وهذا أولى ماقيل فيه ٠ ووجه النهي حينئذ انه لم يخلص من شائبة العوض حيث جعل القربة في مقابلة الشفاء من المرض مثلا ولم تسمح نفسه بها بدون المعلق عليه فينقص اجره مع مافي ذلك من ايهام اعتقاد التاثير للنذر في حصول الشفاء فلذا قال في الحديث انه لايرد شيئاً الى اخره فان هذا الكلام قد وقع موقع التعليل للنهي بخلاف النذر المنجز فانه تبرع محض بالقربة لله تعالى والزام للنفس بما عساها لا تفعله بدونه فيكون قربة على ان بعض شراح البخاري حمل النهي في الحديث على من يعتقد ان النذر مؤثر في تحصيل غرضه المعلق عليه ولكن الظاهر انه اعم لقوله فيه وانما يستخرج به من البخيل وروى مالك رضي الله تعالى عنه في الموطأ ان ابا لبابة رضى الله تعالى عنه حين تاب الله عليه قال يارسول الله اهجر دار قومى التي اصبت فيها الذنب واجاورك وانخلع من مالي صدقة لله ولرسوله فقال عليه الصلاة والسلام يجزيك من ذلك الثلث انتهى ودعوى الشيخ قاسم المذكور الاجماع في اول عبارته المتقدمة واثنائها باطلة ايضا لا مستند له فيها لانه ان اراد به اجماع ائمة المذاهب لم يصح لما سنذكره من نصوصهم الصريحة في خلافه وهم احفظ منه واثبت واسلم عقيدة لما ستعلمه الآن وان اراد به اجماع اهل مذهبه الحنفية مع ان ارادة الاجماع المذهبي من حكاية الاجماع بعيدة جدا كما نص عليه العلامة المحقق في باب قسم الصدقات من التحفة فباطل ايضا ولا يصح اذ لاسلف له فيه فان هذه المسألة لم تنقل في كتبهم الا عن الشيخ قاسم المذكور ولم يذكرها احد ممن تقدمه من السادة الحنفية اصلا فيما نعلم وهذه كتب من تقدم عليه منهم بل لم يذكرها احد من المتقدمين عليه من ارباب المذاهب واصحابهم بالصفة التي قالها هو الا احمد بن تيمية المتقدم ذكره كما تعلم من سير المتأخرين لكتبهم واقاويلهم والشيخ قاسم المذكور من تلامذة

esamanas.googlepages.com

الكمال بن الهمام فهو من اهل التسعمائة كما مر وقد ثبت عنه انه كان ينتقد اعتقاد ابن تيمية المذكور الذي قدمنا فيه انه المبتكر لهذه الاشياء المضلة للناس وان جماهيرا كابر المذاهب في وقته وبعده قد ردوا عليه اشنع رد من خصوص هذه المسائل التى ابتدعها وانه سجن بسببها حتى مات في السجن فهذه المسألة من جملة آرائه التى تفرد بها مروجا لها بدعوى الاجماع من غير تبيين مستند له فيها لعدم وجوده وتبعه عليها الشيخ قاسم المذكور كما هو الظاهر من قوة كلامه لاشرابه حبه واجماعات ابن تيمية المذكور كلها مدخولة وقد حذر الناصحون منها كما حذروا من مجرد تفرداته وحينئذ فمن يقر هذه الدعوى من السادة الحنفية يلزمه الاتيان بالدليل عليها من كلام المتقدمين على المدعي المذكور ولن يوجد ابدا وقال الشيخ داود في رسالته الآتى ذكرها بعد ذكره بعضا من هذا الذي قلناه ما لفظه ولئن سلم كلام الشيخ قاسم فما عليه غبار لدى العلماء لانه قائل بالجواز اذا قصدوا صرفها لفقراء الانام ولا شك ان قصد العوام في الذبائح وغيرها بنذرها وذبحها صرفها للفقراء المنسوبين الى ذلك الولي اولعموم الفقراء في كل مكان اذ المكان عند الحنفية لا يتعين في النذر اه٠ قلت اي لقول صاحب البحر ويلزم الناذر الوفاء باصل القربة التى التزمها لا بكل وصف التزمه لانه لو عين درهما اوفقيرا او مكانا للتصدق او للصلاة فالتعيين ليس بلازم اه اي الا في نذر الهدي فيتعين المكان عندهم فيه والا في نذر الاضحية فيتعين الزمان عندهم فيها لان كلا منها اسم لخاص معين فالهدي ما يهدي للحرم فيتصدق به في مكة والاضحية مايذبح في ايامها حتى لو لم يكن كذلك لم يوجد الاسم فلو نذر مثلا للشيخ فلان جاز عندهم ذبحه او تفرقته في غير مكان الشيخ لانه يصله الثواب حيث ما كان٠ وهذا هو مقصود العامة يقينا فلا كفر ولا اشراك معاذ الله٠ وفي كتاب الذبائح

esamanas.googlepages.com

من حاشية العلامة بن عابدين على الدر لا يفتي بكفر مسلم امكن حمل كلامه
فعله على محمل حسن او كان في كفره خلاف اه لكن استدلال أولئك
الخوارج بقول علمائنا ما ذا ينفعهم لانهم لا يرضون باقوال المذاهب واتباعهم من
غير دليل من الكتاب والسنة واي كتاب واي سنة اذا طلبناهم بذلك
يأتون بهما على مفترياتهم وليس لهم الا ما ذكرنا سابقا وهو يدخله الاحتمال
فيبطل به الاستدلال وبعد هذا فأنت خبير بأن كلام الشيخ قاسم السابق انما
هو في النذر للمخلوق لا في كونه تعالى وذكر المخلوق لبيان محل الصرف كما
مثله في المسئلتين وحينئذ فلا يصح كلام الشيخ داود آنفا هذا . وذكر
سيدي عبد الغني النابلسي وهو من محقق متأخري الحنفية في شرحه على
الطريقة المحمدية اثناء كلام في عدم نهي العامة عما فيه خلاف بين الائمة خوفا
من ايقاعهم في اضطراب واختلال بلا فائدة دينية مانصه ومن هذا القبيل زيارة
القبور والتبرك بضرائح الاولياء والصالحين والنذر لهم بتعليق ذلك على حصول
شفاء او قدوم غائب فانه مجاز عن الصدقة على الخادمين لقبورهم كما قال الفقهاء
فيمن دفع الزكاة لفقير وسماها قرضا صح لان العبرة بالمعنى لا باللفظ وكذا
الصدقة على الغني هبة والهبة للفقير صدقة وغالب الناس يقصدون بالنذر لهم
الخدمة فيحمل كلامهم عليه ولا ينبغي ان ينهي الواعظ على شيء قال به امام
من ائمة المسلمين خصوصا والعوام لامذهب لهم والتقليد للمذاهب الاربعة جائز
لكل احد بل الذي ينبغي ان يقع النهي عنه ما اجمع الائمة كلهم على تحريمه والنهي
عنه وهو معلوم بالضرورة من الدين كترك الصلاة اه وهو كلام في غاية الحسن
والتحقيق وبه يكون الفصل في مسئلة النذر للمخلوق عند الحنفية

esamanas.googlepages.com

الكلام على الذبح للمخلوق عند الحنفية

واما من حيث الذبح لم عندهم فذكر في شرح الدر وغيره من كتبهم ان
أهل لغير الله به هو ان يذبح الذبيحة و يتركها ولا يعطيها للفقراء واما مايذبح
لاكل فليس بداخل فيما اهل به لغير الله تعالى كالذبح للضيف فانه سنة الخليل
راهيم عليه الصلاة والسلام وا كرام الضيف اكرام الله تعالى ولوكان مما أهل
لغيرالله لدخل ما ذبح للضيف مثلا كيف وقد قال البزازي من ظن ان الذبح
ضيف لا يحل لانه ذبح لاكرام بنآدم فيكون اهل به لغير الله تعالى فقد
الف القرآن والحديث والعقل فانه لاريب ان القصاب يذبح للربح ولو علم انه
س لايذبح فيلزم هذا الجاهل ان لايأكل ما ذبحه القصاب وما ذبح للولائم
لاعراس والعقيقة اه . وقال الحموي ان الذبح عند وضع الجدار او عروض
رض او شفاء منه لا شك في حله لان القصد منه التصدق . وفي فتاوي
شبلي ان مثل ذلك النذر بقربان معلقا بسلامته من بحر مثلا فيلزمه
صدق به على الفقراء فقط اه . ومسئلة الذبح للاولياء المقصود منها نفع الفقراء
حصول الثواب من الله تعالى للاولياء كما مر فهو احسن من الذبح للضيف
الضيف غالبا يكون من الاغنياء غير المستحقين كما هو معلوم نعم ذكروا الذبح
دوم الاميرونحوه كالغائب يذبحه ويتركه بلافائدة فيشبه ماذبحه الكفار لاصنامهم
الوا هو حرام ولو ذكر اسم الله عليه لانه اهل به لغير الله وفي المنية انه مكروه
حرام وحكوا في كفر فاعله قولين الراجح منهما انه لايكفر لانا نسيء الظن بالمسلم
يتقرب الى الآدمي بهذا النحر اي على وجه العبادة لانه المنكر وهذا بعيد
حال المسلم فالظاهر انه قصد الدنيا او القبول عند من ذبح لقدومه باظهار

المحبة بذبح فداء عنه لكن لما كان في ذلك تعظيم له لم تكن التسمية مجردة لله تعالى حكما كما لو قال باسم الله واسم فلان حرمت ولا ملازمة بين الحرمة والكفر لانه امر باطني والحكم به صعب كما في الشرنبلاليه نقلا عن شرح المقدسي هذا كله عند السادة الحنفية بنقل محقق متاخريهم العلامة السيد محمد بن عابدين رحمه الله تعالى

النذر للمخلوق عند الشافعية

واما عند الشافعية فسئل العلامة المحقق كما في فتاواه الفقهية عن النذر للاولياء هل يصح و يجب تسليم المنذور اليهم ان كانوا احياء اولا اي فقير او مسكين كان واذا كان الولي ميتا فهل يصرف لمن يوجد من ذريته او اقاربه او لمن ينهج منهجه او يجلس في حلقته او لفقيره او كيف الحكم وما حكم النذر لتجصيص قبر او حائطه فهل يصح اولا . فاجاب بقوله النذر للولي الحي صحيح و يجب صرفه اليه ولا يجوز صرف شيء منه لغيره واما النذر لولي ميت فان قصد الناذر الميت بطل نذره اي لان الميت لا يملك وان قصد قربة اخرى كاولاده وخلفائه او اطعام الفقراء الذين عند قبره او غير ذلك من القرب المتعلقة بذلك الولي صح النذر ووجب صرفه فيما قصد الناذر وان لم يقصد شيأ لم يصح الا ان اطردت عادة الناس في زمن الناذر بانهم ينذرون للميت و يريدون جهة مخصوصة مما ذكرناه وعلم الناذر بتلك العادة المطرده المستقرة فالظاهر تنزيل نذره عليه اخذا مما ذكروه في الوقف من ان العادة المستقرة المرادة في زمن الواقف تنزل منزلة شرطه . واما النذر للتجصيص المذكور فباطل نعم يؤخذ من كلام الاذرعي والزركشي وغيرهما انه يصح ذلك في قبور الانبياء والاولياء والعلماء وكذا لو كان القصد يجعل لا يؤمن على الميت الذي فيه من السبع او سرقة المكفن او اخراج نحو

esamanas.googlepages.com

مبتدعة او كفار له الا بالتخصيص فحينئذ يجوز بل يندب و يصح نذره لما فيه من
المصلحة كما تصح الوصية به انتهى · وسئل ايضا كما في فتاواه المذكورة اذا
نذر شخص للنبي صلى الله عليه وسلم هل يملكه صلى الله عليه وسلم و يرصد
لمصالح حجرته او لمصالح مسجده لو لاهله فاذا صرف فهل يصرف لبني الحسنين
لو لبني هاشم و بني المطلب او لخدام حجرته او لخدام مسجده او لسكان بلده ام لا
واذا اخذ نذره احد هؤلاء المذكورين جاز له ذلك و يتصرف فيه ام لا ·
فاجاب الذي يؤخذ من مجموع كلام الرافعي وابن عبد السلام والاذرعي
والزركشي وغيرهم ان من نذر شيأ للنبي صلى الله عليه وسلم فان قصد صرفه
في قربة تتعلق بمسجده صلى الله عليه وسلم او بجيرانه او بغيرهما صح نذره وعمل فيه
بقصده وان لم يقصد شيأ فان اطرد العرف بصرف ماينذر له صلى الله عليه وسلم
لجهة مخصوصة وعلم الناذر بذلك العرف وقت النذر صح النذر ايضا ووجب صرفه
لتلك الجهة المذكورة وان لم يطرد بشيء او جهله الناذر ولا قصد كما تقرر فالذي
يتجه انه لا يصح النذر لانه لم يقصد به قربة ولم يوجد عرف يتنزل عليه واذا خرج
النذر عن هذين ولم يكن لفظه موضوعا للقربة كان باطلا · وسئل كما فيها ايضا عن
النذر لولي من الاولياء والوقف عليه هل يصح او لا فاجاب بقوله ان النذر او
الوقف لمشاهد الاولياء والعلماء صحيح ان نوي الناذر لو الواقف اهل ذلك المحل
او صرفه في عمارته لو مصالحه او غير ذلك من وجوه القرب وكذا ان لم يقصد
شيأ ويصرف في هذه الحالة لما ذكر من مصالح ذلك المحل بخلاف مالو قصد بذلك
التقرب الى من دفن هناك أو ينسب اليه ذلك المحل فان النذر حينئذ لا ينعقد وقد
ذكر الاذرعي وغيره في نذر نحو الشمع ووقفه على ذلك مايفيد ماذكرته وحاصله
ان من نذر او وقف مايشتري من غلته الاسراج للمسجد او غيره صح ان كان ثم

esamanas.googlepages.com

يدخله ولو على نذور من يندفع به من محصل اوناثم والالم يصح اي لانه اضاعة (١) مال فيبقى على ملك صاحبه فان مات فلوارثه ان علم والا صار للمصالح العامة ان لم يتوقع معرفته والا وجب حفظه حتى يدفع له وكذا اذا قصد بالنذر او الموقوف من ذلك على المشاهد التنوير على من يسكن البقعة او يرد اليها لان هذا نوع قربة اما اذا قصد به الايقاد على القبر ولو مع قصد التنوير فلا يصح وكذا اذا قصد به وهو الغالب من العامة تعظيم البقعة او القبر او التقرب الى صاحبه فلا ينعقد لانهم يعتقدون ان لهذه الاماكن خصوصيات و يرون ان النذر لها مما يندفع به البلاء اه بادنى زيادة وله فتاوى اخر بمثل ذلك مطولة ونظيره للشيخ الرملي في فتاواه واصل ذلك كله من كلام الامام الرافعي في النذر للقبر المشهور بجرجان كما قرره العلامة المحقق في التحفة وغيرها وهو اتفاق للشافعيه في هذه المسئلة وفي شرح الروض وشرح العلامة الخطيب الشربيني على الغاية والنذر للكعبة صحيح فان نوى الناذر شيأ اتبع كستر وطيب والا صرف لمصالحها من كسوة ونحوها حتى نحو الشمع والزيت فيصرف لمصالحها ان لم يحتج للاسراج به . وقال في بغية المسترشدين والاولى لمن اراد ان ينذر لغيره بمال أن يقول لله عليّ ان أعطيك كذا او هذا او اتصدق عليك به اي خروجاً من الخلاف ولو قال لشخص

(١) لانه اضاعة مال اي وهي منهي عنها في شريعتنا لكن محل النهي عنها اذا كانت لغير التداوي لاسيما الامراض الدينية اذ فيه قطع النفس عن شهواتها المضرة في الدين وذلك كتحريق موسى عليه السلام ما كان فتنة لبني اسرائيل في دينهم وكما فعله سليمان بالخيل فانها لما شغلته عن عبادة ربه حتى توارت بالحجاب قال ردوها علي فطفق مسحاً بالسوق والاعناق وكما روي عن احمد بن ابي الحواري انه غرق كتبه في البحر وقال انما اردتك لمعرفة الله تعالى واذ عرفته فلاحاجة لي بك وروي ان احمد بن حنبل رحمه الله تعالى دفن كتبه ايضاً اه المؤلفه

esamanas.googlepages.com

ان شفاني الله من مرضي او قدمت من سفري او زرت فلانا الولي ذبحت شاة وان نوى بذلك النذر صح ولزمه ما التزمه لان ذلك كناية فيه امكن لابد في الذبح من ذكر مصرف مباح فيه قربة او نية ذلك والا لم ينعقد . قال وسئل شيخ الاسلام زكريا عما يفعله بعضهم من قوله ان حصل لي الشيء الفلاني فلك ياسيدي كذا فهل يلزمه . فاجاب بانه لا يلزمه شيء بذلك اذ ليس فيه صيغة نذر اه . ثم قال والنذر للنبي صلى الله عليه وسلم ان قصد به تمليكه لغي لكونه لميت اجراء على الانبياء عليهم الصلاة والسلام احكام الموتى في الدنيا وان كانوا احياء يصلون ويصومون ويحجون وتجري عليهم اعمال البر وان اراد الصرف في مصالح الحجرة الشريفة او تمليك الخدام صح وعمل بقصده وان لم يقصد شيأ عمل بالعرف والعادة المطردة حال النذر لان ذلك منزل منزلة الشرط فيه كالوقف فاذا كان عادة اهل بلدة ان رجلا من اهل البيت ياتيهم لقبض نذور النبي صلى الله عليه وسلم فكان الناذر نذر لذلك الرجل وان جهل مراد الناذر ولاهناك عرف مطرد فالقياس صرفه لمصالح المسلمين فيدفعه للوالي العدل ان كان والا صرفه من هو تحت يده للمصالح الاهم فالاهم حتى في بناء مسجد ان لم يكن اهم منه . وقال العلامة الكردي في فتاويه ومن المعلوم ان الناذرين للمشايخ والاولياء لا يقصدون تمليكهم لعلمهم بوفاتهم وانما يتصدقون عنهم او يعطون خدامهم فهو حينئذ قربة لان النذر عندنا لا ينعقد الا في القرب والمندوبات التي ليست بواجبة . وفي تلخيص فتاوى ابن زياد اليمني لصاحب بغية المسترشدين المتقدم ذكره مانصه والنذر للميت بقصد تمليكه باطل وعليه يحمل كلام من افتى ببطلانه كالازرق اذ لاسبيل الى تمليكه غالبا على انه يبعد من الناذر قصد تمليكه حتى من الجهال اذ قرائن احوالهم تدل على انهم يقصدون التصدق بذلك على خدامه واقاربه

esamanas.googlepages.com

ولا يقدح في ذلك ماقد يقصدونه من التقرب الى الميت بمعنى حصول الخير لهم او دفع الضرر عنهم ببركته وقد قال الخطيب (١) في مشهد عبيد الله بن محمد الباقر بن علي بن الحسين رضي الله تعالى عنهم المشهور ببغداد بقبر النذور سمي بذلك لانه ماقصد لحاجة الا قضيت وانا قصدته مرارا كثيرة ونذرت له وحصل لي المقصود اه وناهيك به ونعم القدوة فانه كان حافظ اهل زمانه بالاتفاق اذا علمت ذلك فحيث قصد الناذر الخدام او الصرف الى مصالح التربة حمل عليه ولا يستحق اولاد الميت شيأ بطريق الارث فان قصدهم الناذر بذلك عمل بقصده والا فلا اعتراض لهم حينئذ . ولو قال شخص نذرت لفلان بمائة دينار اذا نازعه احد فيما اشتراه من فلان فالتحقيق انه كناية فان نوى به النذر كان نذر لجاج يخير عند وجود المنازعة بين الوفاء بما التزمه وبين كفارة يمين اه المقصود منه وهذا كله عندنا معاشر الشافعية

﴿ النذر للمخلوق عند المالكية ﴾

واما السادة المالكية فقال صاحب مختصر سيدي خليل العمروي مانصه وان قيد يعني المدي (٢) بغير مكة بلفظ او نية كقبر النبي صلى الله عليه وسلم او قبر ولي فان كان مما يهدى وعبر عنه بلفظ بعير او جزور او خروف نحره او ذبحه بموضعه اي بموضع نذره وفرق لحمه للفقراء وان شاء ابقاه واخرج مافيه من اللحم واما ان كان مما لايهدى كثوب او دراهم او طعام فان قصد بذلك الملازمين للقبر الشريف او لقبر الولي ولو اغنياء ارسله اليهم وان قصد نفس النبي او الشيخ اي الثواب له تصدق له بموضعه وان لم يكن له قصد او مات قبل علم قصده فينظر

(١) اي البغدادي الشافعي بقرينة مابعده اه مؤلفه (٢) قوله بغير مكة امان قيد بمكة بلفظ او نية فينحره بها الا ان يقلده و يشعره فيكون هديا فيجري فيه تفصيله اه خرشي

esamanas.googlepages.com

لعادتهم كذا استنبطها ابن عرفة والبرزالي اهـ . وفي فتاوى مولانا العلامة شيخ المالكية بالديار المصرية الشيخ محمد عليش لو نذر شاة لولي تلزمه مطلقا سواء صرح في نذره بلفظ لله بان قال لله علي شاة للولي الفلاني او لم يصرح فيه به بان قال علي الى آخره لان للنذر صيغتين لله علي وعلي بدون لله انتهى المقصود منها

النذر للمخلوق عند الحنابلة

واما قول السادة الحنابلة فنقل الشيخ منصور البهوتي في حاشية الاقناع وكذا ابن مفلح في الفروع عن شيخه ابن تيمية ان النذر لغير الله تعالى كنذره لشيخ معين للاستغاثة وقضاء حاجة منه كحلفه بغيره اي في انه مكروه وقال غيره نذر معصية اهـ كلام ابن مفلح في الفروع وهو يدل على ان النذر للمشايخ للاستغاثة بهم وقضاء الحاجة منهم يكره عند ابن تيمية كراهة تنزيه بدليل مقابلته بقوله وقال غيره نذر معصية يعني قال غير ابن تيمية من الحنابلة هو نذر معصية وقال في حاشية الاقناع عن ابن تيمية ايضا ان من نذر قنديلا للنبي صلى الله عليه وسلم يصرف لجيرانه عليه الصلاة والسلام اهـ . وقال الشيخ مرعي في الغاية وصاحب الاقناع فيه والشامي في شرح الدليل وغيرهم من الحنابلة قال الشيخ تقي الدين النذر للقبور او لاهل القبور كالنذر لابراهيم الخليل والشيخ فلان نذر معصية لا يجوز الوفاء به وان تصدق بما نذر من ذلك على من يستحقه من الفقراء والصالحين كان خيرا عند الله وانفع اهـ فلو كان الناذر للمخلوق كافرا عند ابن تيمية لم يامره بالصدقة بذلك المنذور بل كان يامره بتجديد اسلامه ولا يقول انه خير عند الله وانفع لانه لا فضيلة لاعمال الخارج عن ملة الاسلام وقد علم مما ذكرناه ان هذه المسئلة عند الحنابلة دائرة بين الكراهة والتحريم فقط وانه لا كفر ولا اشراك

esamanas.googlepages.com

مسألة الذبح للانبياء والاولياء عند المذاهب الاربعة

واما مسئلة الذبح للانبياء والاولياء لابقصد تعظيمهم كنحو التعظيم بالعبادة والسجود بل بمعنى ان الثواب لهم او الشكر لله تعالى على وجودهم وان الذبح لوجه الله تعالى فاتفق الائمة على جوازه وانه لا كفر فيه اصلا معاذ الله تعالى واما ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله تعالى فقال ابن القيم الحنبلي في كتاب الكبائر والسيد الذهبي والعلامة المحقق معناه ان يقول باسم سيدي فلان او يقول الكافر باسم الصنم عوضا عن بسم الله حين الذبح كما مر مع ان هذه اللفظة لا أظن مسلما يقولها والمستفاد من كلامهم انه محرم وليس بشرك مخرج عن الملة .

(١) وعبارة العلامة المحقق في الزواجر صورتها وجعل اصحابنا مما يحرم الذبيحة ان يقول باسم الله واسم محمد او محمد رسول الله بجر اسم الثاني او محمد ان عرف النحو فيما يظهر او ان يذبح كتابي لكنيسة او لصليب او لموسى او لعيسى ومسلم للكعبة او لمحمد صلى الله عليه وسلم او تقربا لسلطان او غيره او للجن فهذا كله يحرم المذبوح وهو كبيرة على ما مر بخلاف مالو قصد الفرح بقدومه او شكر الله عليه او قصدا رضاء ساخط او التقرب الى الله ليدفع عنه شر الجن انتهت . وقال الامام النووي في الروضة فان ذبح للكعبة او للرسل تعظيما لكونها بيت الله تعالى او لكونهم رسل الله جاز قال والى هذا يرجع قول القائل اهديت للحرم او للكعبة فتحرم الذبيحة اذا ذبحت تقربا الى السلطان او غيره عند لقائه لما مر فان قصد الاستبشار بقدومه فلا باس او ليرضي غضبان جاز كالذبح لولادة المولود لا ليتقرب به الى الغضبان في صورته بخلاف الذبح للصنم فان ذبح للجن حرم الا ان قصد بما ذبحه القربة الى الله تعالى ليكف شرهم فلا يحرم ثم قال والى هذا يرجع قول القائل

---

(١) تراجع هذه العبارة على الروضة

esamanas.googlepages.com

اهديت للحرم او للكعبة قال تعالى هدياً بالغ الكعبة واما الذبح تقربا للسلطان
او غيره كالامير والرجل الكبير عند لقائهم فيحرم ومع هذا فان الاستبشار بقدوم
مثل هؤلاء او ليرضي غضبانا جاز كالذبح للولادة فافهم ومسئلة التقرب للسلطان
الظاهر كما قال الحنفية ان يذبح و يترك ولا يعطي للفقراء والمستحقين والله سبحانه
وتعالى الهادي والمعين • وعبارة الروض لابن المقري وهو من تلاميذ ابن تيمية
ولا تحل ذبيحة كتابي للمسيح ومسلم لمحمد او للكعبة فان ذبح للكعبة او للرسل
تعظيما لكونها بيت الله ولكونهم رسل الله جاز انتهت • قال العلامة العبادي
وبه يعلم ان تسمية محمد على الذبح عند الانفراد او عطفه على اسم الله يحرم ان
اطلق ولا يحرم ان اراد التبرك وتحل الذبيحة في الحالين واما ان قصد الذبح له فان
اطلق حرم وحرمت الذبيحة وان قصد به التعظيم والعبادة كفر وحرمت الذبيحة اه
فالذبح لغير الله تعالى على هذه التفاصيل وهذه النيات وعلى كل حال عده
العلماء من الكبائر فلا يوجب التكفير الا بنية العبادة واين يطلع احد على نية
الذابح وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشققت عن قلبه والفقهاء ماخصصوا
الذبح للانبياء والاولياء بالتحريم والتكفير بالنيات الموجبة للكفر بل عمموا الاحياء
والاموات كما علم مما مر • والحاصل ان العلماء ماتركوا لاحد مقالا بل ذكروا
كلما يحتاج اليه المكلف في امور دنياه واخراه ونوعوا النيات والارادات بما يضر
في الدين و ينفع ومضى على ذلك ورضي به القرون الكثيرة وتواطأت عن
الافتاء به العقول الوفيرة فمن اتى ممن لاعقل له ولا دين و يريد ان يفرق بين
المسلمين و يضلل العلماء العاملين والكملاء الزاهدين الذين اتعبوا انفسهم لوجه
الله تعالى واخرجوا الحق من بين فرث الفاسق ودم الباطل فهو الصقيع الضال
المخالف للشريعة القويمة والعقول الكاملة السليمة فلا ينبغي لاحد له ادنى عقل

esamanas.googlepages.com

اين يتبع اولئك الملحدين في الدين نعم لدجال اتباع يرون اقبح مااياتهم حسنا فنعوذ بالله من الضلال المبين

الباب العاشر في الكلام على مسئلة وضع ظفري الابهامين على العينين عند سماع قول المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله

قالوا ان من البدع المنكرة التي لاتنطبق على شيء من قواعد الشريعة المطهرة وضع بعض الناس ظفرى ابهاميه على عينيه بعد تقبيلهما مع قوله قرت بك عيني يارسول الله عند سماع قول المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله . مع ان هذه المسألة قد ذكرها بعض العلماء الصالحين كالعلامة الشنواني في حاشيته على مختصر صحيح البخاري لابن ابي جمرة وكالشيخ الفقيه الديربي في مجرباته وغيرهما ممن ستنقل عباراتهم وقد استعملها جم غفير من العلماء وبهم القدوة . وقال الشيخ داود البغدادي السالف ذكره في رسالته الآتية لم ار في هذه المسألة حديثا فيما علمت لكن ربما يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة ذكره ابن الجوزي والحافظ ابن حجر عن الامام احمد فالظاهر انه أي عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة حديث قال ولهذا ذكره السيوطي في الجامع الصغير اه كلام الشيخ داود لكن الذي رأيته انا في تلخيص المقاصد الحسنة للزرقاني ان الحافظ العراقي قال انه لااصل له في المرفوع وانما هو قول سفيان بن عيينه اه . وعبارة العلامه المحقق فى الخيرات الحسنات وقد روى ابن الجوزي عن سفيان بن عيينه انه قال عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة انتهت لكن قال ابن الصلاح في علوم الحديث كما نقله العلامه القاري في كتاب الموضوعات روينا عن ابن عمرو واسماعيل بن جنيد انه سال ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين فقال له باي نية ا كتب الحديث قال الستم ترون ان عند ذكر

esamanas.googlepages.com

الصالحين تنزل الرحمة فقال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم رئيس الصالحين
انه ولم ينبه على ذلك العراقي في نكتته عليه كذا ذكره بعضهم لكن اللفظ ان
كان ترون بواو بين من الرواية فيدل في الجملة على انه حديث وله اصل وان
كان ترون من الرؤية مجهولا او معلوما فلا دلالة فيه اذ معناه تعتقدون وتظنون
انه كلام القاري . ثم قال الشيخ داود المذكور ولا شك ان نبينا صلى الله عليه
وسلم سيد الصالحين فلا ريب ان عند ذكره تنزل الرحمة والدعاء عند نزولها
مستجاب وقول السامع قرّت عيني بك يارسول الله دعاء بقرّة العين وهو السرور
والفرح به صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة فما ذكر جار على قواعد الشريعة
المطهرة ولا مانع منه . ثم رايت الطحطاوي من أئمة الحنفية نقل في حاشيته على
مراقي الفلاح عن القهستاني عن كتاب كنز العباد في فضائل الغزو والجهاد
لابي القاسم بن اقبال انه قال يستحب ان يقول عند سماع الاولى من الشهادتين
للنبي صلى الله عليه وسلم في الاذان صلى الله عليك يارسول الله وعند سماع
الشهادة الثانية قرت عيني بك يارسول الله اللهم متعني بالسمع والبصر بعد وضع
ظفري ابهاميه على عينيه فانه صلى الله عليه وسلم يكون قائدا له الى الجنة .
ونقل عن شيخي زاده في حاشية البيضاوي عن الشيخ ابي الوفا قال رايت في بعض
الفتاوى ان ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه سمع الاذان فلما بلغ المؤذن
الى كلمتي الشهادة بالرسالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ظفري ابهاميه من
يديه فمسح بهما عينيه فقال صلى الله عليه وسلم لم فعلت هذا قال تبركا باسمك
الكريم يارسول الله فقال صلى الله عليه وسلم أحسنت فمن يعمل به أمن من
الرمد والمحفوظ عندي انه يقول اللهم احفظ عيني ونورهما . وذكر الديلمي في
الفردوس من حديث ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه مرفوعا من مسح

esamanas.googlepages.com

العين بباطن انملة السبابتين بعد تقبيلهما عند قول المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله وقال اشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا حلت له شفاعتي اه اي وجبت بمعنى تحققت وثبتت والمراد شفاعة مخصوصة كدخول الجنة مع السابقين ورفع الدرجات وزيادة العطيات اه قال الطحطاوي وبمثله يعمل في الفضائل اه وقال ملا قاري في موضوعاته واذا ثبت وقفه على الصديق فيكفي للعمل به لقوله عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين وقيل لا يفعل ولا ينهى وغرابته لا تخفى على ذوي النهى اه وحينئذ فلا وجه لتشنيع أولئك الجهلة على من يعمل بهذه المسألة اه بادنى زيادة وفي حواشي العلامة السيد محمد بن عابدين على الدر مانصه . تتمة يستحب ان يقال عند سماع الاولى من الشهادتين صلى الله عليك يارسول الله وعند الثانية منهما قرت عيني بك يارسول الله ثم يقول اللهم متعني بالسمع والبصر بعد وضع ظفري الابهامين على العينين فانه عليه السلام يكون قائدا له الى الجنة كذا في كنز العباد انتهى قهستاني ونحوه في الفتاوى الصوفية وفي كتاب الفردوس من قبل ظفري ابهاميه عند سماع اشهد ان محمدا رسول الله في الاذان انا قائده ومدخله في صفوف الجنة وتمامه في حواشي البحر للرملي عن المقاصد الحسنة للسخاوي وذكر ذلك الجراحي واطال ثم قال لم يصح في المرفوع من كل هذا شيء . ونقل بعضهم ان القهستاني كتب على هامش نسخته ان هذا مختص بالاذان . واما في الاقامة فلم يوجد بعد الاستقصاء التام والتتبع انتهى . ماذكره ابن عابدين في حواشيه المذكورة

esamanas.googlepages.com

الباب الحادي عشر وفيه الكلام على التمسح بالقبور وتقبيلها وكسوتها وجعل توابيت أو قباب او عمائم لها او اعمال الموالد للانبياء والاولياء وغير ذلك

ادعوا تكفير من يتمسح قبور الانبياء والاولياء او يقبلها او يمرغ خده عليها او يكسوها و يجعل لها توابيت وعمائم او قبابا او يقبل اعتابها او يجعل لها مولدا يجمع الناس لها ونحو ذلك وقالوا ليس في الدنيا ما يشرع تقبيله الا الحجر الاسود فقط وزعموا ان اعمال الموالد لها يضاهي ماعليه اهل الصليب من اتخاذهم ليلة مولد نبيهم عيدا اكبر واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابوا داود والطبراني في الاوسط من تشبه بقوم فهو منهم وادعوا ايضا تكفير من يخفض راسه كهيئة الراكع او الساجد بين يدي المشايخ او يقبل الارض امامهم واعتقدوا تكفير من يقر على شيء مما ذكر وزعموا ان سلف الامة وأئمتها لم يفعل احد منهم شيأ من هذه الامور بل هي اصل الشرك وعبادة الاوثان الذين حذر النبي صلى الله عليه وسلم امته منها حسما لمادة الشرك وتحقيقا للتوحيد واخلاص الدين لله رب العالمين · واقول لا مستند لهم في دعواهم تكفير الناس بمجرد فعل شيء مما ذكر او الاقرار عليه بل هي دعاوي منهم مردودة وعن طريق الحق مطرودة فقد صرح غير واحد من الأئمة هداة الامة باباحة التمسح بقبور الصالحين وتقبيلها وتمريغ الخد عليها وتقبيل اعتابها بقصد التبرك ومنع من ذلك بعضهم لكنه قال بالكراهة لا بالحرمة فضلا عن التكفير كما سننقله · وقد اسلفنا عن كتاب بغية المسترشدين ان الحافظ العراقي قد قال ان تقبيل الاماكن الشريفة على قصد التبرك وايدي الصالحين وارجلهم حسن محمود باعتبار القصد والنية · وذكر العلامة محمد بن سليمان الكردي المدني المتقدم ذكره في فتاويه الاحاديث الصحيحة والآثار

esamanas.googlepages.com

الصريحة الدالة على جواز تقبيل الاماكن الشريفة رادًّا بذلك على اولئك الحمق وامثالهم . وقد تقدم في الباب الثامن بعض الادلة على ندب تقبيل يد او رجل نحو صالح او عالم او شريف او كبير في السن او سلطان عادل وانه قد جاء ان رجالا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا اذا دخلوا المسجد النبوي اخذوا برمانة المنبر الشريف التي كان صلى الله عليه وسلم يمسكها بيده . وصرح علماء المناسك بانه يسن استلام الركن اليماني الذي ليس فيه الحجر الاسود . وقد ورد بسند ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم استلم الركن اليماني فقبله . ومن المقرر ان الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال بشرطه كما مر و يعضده فعل جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم بقضيته وخبر الحاكم الذي صححه هو وان ضعفه غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الركن اليماني ووضع خده الشريف عليه وان حمله بعضهم كالذي قبله على ركن الحجر . وقال الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه كما في الأم وغيرها واي البيت قبل فحسن ولكن الاتباع احب اه . وقال الامام مالك رضي الله تعالى عنه في الموطأ سمعت بعض اهل العلم يستحب اذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني ان يضعها على فيه اه قال الزرقاني في شرحه ونقل عن ابن ابي الصيف اليماني الشافعي جواز تقبيل المصحف وقبور الصالحين اه . وفي خلاصة الوفا للسيد السمهودي مانصه وعن اسماعيل التيمي قال كان ابن المنكدر يصيبه الصمات فكان يقوم فيضع خده على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فعوتب في ذلك فقال انه يستشفى بقبر النبي صلى الله عليه وسلم اه وفي حواشي الطحطاوي على مراقي الفلاح وكان عمر رضي الله تعالى عنه ياخذ المصحف كل غداة و يقبله وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يقبله و يمسحه على وجهه اه . وثبت ان ابن عمر رضي الله

esamanas.googlepages.com

تعالى عنهما كان يضع يده على القبر الشريف كما مر ٠ وجاء بسند جيد كما قدمناه ان بلالا رضي الله تعالى عنه لما زار النبي صلى الله عليه وسلم من الشام جعل يبكي ويمرغ وجهه على القبر الشريف بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه ذلك احد منهم وكذلك فعل ابو ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه كما مر ايضا ٠ وفي الجمع بين الصحيحين ومسند ابي داود انه صلى الله عليه وسلم كان يشير الى الحجر الاسود بمحجنه ويقبل المحجن فانظر كيف كان يقبل المحجن لكونه اشار به الى الحجر الاسود وفي حاشية الاقناع للشيخ منصور البهوتي الحنبلي وناهيك به قال ابراهيم الحربي يعني صاحب الامام احمد يستحب تقبيل حجرة النبي صلى الله عليه وسلم اه ورأيت في آخر تنقيح الفتاوي الحامدية للسيد محمد بن عابدين ما نصه

وضع الستور والعمائم والثياب على القبور

فائدة وضع الستور والعمائم والثياب على قبور الصالحين والاولياء كرهه الفقهاء حتى قال في فتاوى الحجة وتكره الستور على القبور اه ولكن نحن الآن نقول ان كان القصد بذلك التعظيم في أعين العامة حتى لا يحتقروا صاحب هذا القبر الذي وضعت عليه الثياب والعمائم ولجلب الخشوع والأدب لقلوب الغافلين الزائرين لأن قلوبهم نافرة عند الحضور في التأدب بين يدي أولياء الله تعالى المدفونين في تلك القبور لما ذكرنا من حضور روحانيتهم المباركة عند قبورهم فهو أمر جائز لا ينبغي النهي عنه لان الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فانه وان كان بدعة على خلاف ما كان عليه السلف ولكن هو من قبيل قول الفقهاء في كتاب الحج انه بعد طواف الوداع يرجع القهقرى حتى يخرج من المسجد لان في ذلك اجلال البيت حتى قال في منهاج السالكين

esamanas.googlepages.com

وما يفعله الناس من الرجوع القهقرى بعد الوداع فليس فيه سنة مروية ولا
محكي وقد فعله اصحابنا الى آخره اه من كشف النور عن اصحاب القبور للشيخ
عبد الغني النابلسي نفعنا الله تعالى به اه

﴿ السجود بين يدي المشايخ وتقبيل اعتابهم وتوابيتهم ﴾

وفي حواشي العلامة الشيخ البجرمي على شرح الخطيب قال النووي في
المجموع وما يفعله عوام الفقراء وشبههم من سجودهم بين يدي المشايخ حرام
بالاجماع ولو بطهارة وتوجه الى القبلة وقد يتخيل ان ذلك تواضع وتقرب
وكسر نفس وهو خطأ فاحش فكيف يتقرب الى الله تعالى بما حرمه ولربما اغتر
بعضهم بقوله تعالى ورفع ابويه على العرش وخروا له سجدا والآية منسوخة او
مؤولة بالركوع ولعله كان غير حرام في شريعته . وقال ابن الصلاح هذا السجود
من عظائم الذنوب ويخشى ان يكون كفراً ومثله بلوغ حد الركوع عند الامراء
قلت وليس من ذلك تقبيل اعتاب الاولياء وتوابيتهم بقصد التبرك كما افتى به
شيخنا سيدي محمد الشوبري تبعا لفتوى شيخه الرملي بعدم الكراهة وان جزم
بها ابن حجر خلافا لمن زعم الحرمة وبالغ احمد بن تيمية الحنبلي فجعله مكفرا
وتبعه على ذلك كثيرون وقد رده السبكي اشنع رد في كتابه شفاء السقام
فجزاه الله تعالى خيرا ورحمه اه رحماني . وعبارة العلامة الرملي في شرح المنهاج
ويكره تقبيل التابوت الذي يجعل فوق القبر وكذا تقبيل القبر واستلامه واعتاب
الاولياء عند الدخول لزيارتهم نعم ان قصد بتقبيل اضرحتهم التبرك لا يكره كما
افتى به الوالد انتهت . وانما قال ابن الصلاح ويخشى الى آخره ولم يجعله كفرا
حقيقة لان مجرد السجود بين يدي المشايخ لا يقتضي تعظيم الشيخ كتعظيم الله
عز وجل بحيث يكون معبودا والكفر انما يكون اذا قصد ذلك كما في حواشي

esamanas.googlepages.com

رامامی على الرملي ويدل لذلك ان معاذا رضى الله تعالى عنه لما سجد للنبي
لله عليه وسلم نهاه فقط وقال انه لا يصلح السجود الا لله ولو كنت آمرا
دا بالسجود لاحد لأمرت المراة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها فلم يحكم
يه بالكفر معاذ الله بمجرد السجود له صلى الله عليه وسلم اه • ورايت في رسالة
ساغة للشرنبلالي عن شيخ مشايخه الحانوتي ماصورته التحية بالركوع واسترخاء
س مكروهة لكل احد مطلقا ومثله السلام باليد • ثم قال ومحل كراهة
شارة باليد اذا اقتصر عليها وذكر حديثا يفيد انه صلى الله عليه وسلم جمع
ن اللفظ والاشارة • وفي شرح الوهبانية لابن الشحنة وفي مشكل الآثار
قيام لغيره ليس بمكروه لعينه وانما المكروه محبة القيام من الذي يقام له فان لم
ب وقاموا له لا يكره لهم قال وقال القاضي البديع وقيام قارئ القرآن للقادم
ظيما لا يكره اذا كان ممن يستحق التعظيم وقيل له ان يقوم بين يدي العالم
ظيما له اما لغيره فلا يجوز

قيام الناس لبعضهم

وقال ابن وهبان في شرحه والقيام يستحب في زماننا لما يورث تركه من
لحقد والبغضاء والوعيد انما هو في حق من يحب القيام بين يديه كما يفعله الترك
ات وكذا قال الامام النووي وصنف فيه جزءا مستقلا كنت رايته ذكر فيه
لاحاديث الواردة في القيام واحكامها وما يتعلق بها • وفي فتاوى العلامة
لمحقق انه اذا كان الاكابر يتضررون بترك القيام لهم ممن يلقاهم على وجه التحية
او يصلون الى مضرة من تركه لهم عند قدومهم ويتاذى التارك من قبلهم بنوع
من الاذى جاز فعله الا الانحناء البالغ الى حد الركوع فلا يجوز لاحد واذا
تأذى مسلم بترك القيام فالاولى ان يقام له فان تاذيه بذلك مؤد الى العداوة

esamanas.googlepages.com

والبغضاء . والاصل في ندب القيام لاهل الفضل امر النبي صلى الله عليه وسلم الانصار بالقيام الى سعد بن معاذ رضي الله تعالى عنه قال عبد الله بن سلام وغيره وقد صار تركه في هذه الازمنة مؤدياً الى التباغض فينبغي ان يفعل لهذا المحذور لما ورد في الحديث لا تقاطعوا ولا تدابروا . ولا تباغضوا فالقيام الاخوان لا يؤمر به بعينه بل لكون تركه صار وسيلة الى هذه المفاسد في هذا الوقت ولو قيل بوجوبه الآن لم يبعد لان لله تعالى احكاماً تحدث عند حدوث اسباب لم تكن موجودة في الصدر الاول وقوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل الناس له قياماً الى آخره محمول على حب ذلك للتعاظم والكبر اه . وفي الاشباه والنظائر ان سجد للسلطان ان كان قصده التحية والتعظيم دون الصلاة لا يكفر اصله امر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام وسجود اخوة يوسف عليه السلام ولو اكره على السجود للملك بالقتل فان امروه به على وجه العبادة فالافضل الصبر اي حتى يقتل كما اذا اكره على الكفر وان كان التحية فالافضل السجود اه . قال سيدي عبد الغني النابلسي في شرحه للطريقة المحمدية ومعلوم ان من لقي احدا من الا كابر فحنى له رأسه او ظهره ولو بالغ في ذلك فمراده التحية والتعظيم دون العبادة له فلا يكفر بهذا الصنيع وحال المسلم مشعر بذلك على كل حال واما العبادة فلا يقصدها الا كافر اصلي في الغالب ولكن التملق الموصل لهذا المقدار من التذلل مذموم ولهذا جعله المصنف من التذلل الحرام ولم يجعله كفرا اه . ومما يدل على مشروعية القيام ايضا ما رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما رأيت احدا اشبه سمتا وهديا ودلا برسول الله صلى الله عليه وسلم في قيامها وقعودها من فاطمة تعني ابنته صلى الله عليه وسلم قالت وكانت اذا دخلت على

esamanas.googlepages.com

النبي صلى الله عليه وسلم قام اليها وقبلها واجلسها في مجلسه وكان اذا دخل عليها فعلت ذلك اه وبهـذا كله يسقط ما لابن الحاج في كتابه المدخل في مسألة القيام المذكورة فتبصر · وفي مشكاة المصابيح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا في المسجد يحدثنا فاذا قام قمنا قياماً حتى نراه فدخل بعض بيوت ازواجه اه · وفي الجوهر المنظم للعلامة المحقق قال الحليمي وغيره من ائمتنا وغيرهم يكره الصاق الظهر والبطن بجدار القبر المكرم اه · وينبغي ان يلحق بجداره الجدار الحائز عليه صلى الله عليه وسلم وكان القياس تحريمها لكن لما كان من شأن ذلك عند فاعليه انهم لا يفعلونه الا لقصد التبرك به جهلا بما يليق به من الادب اقتضى ذلك رفع الحرمة عنهم واثبات الكراهة ولا عبرة بذلك القصد في نفي الكراهة ايضاً زجرا لهم عن التهجم عليه بما لم يؤذن لهم فيه ومن ثم تعين على كل احد ان لا يعظمه الا بما اذن الله تعالى لامته في جنسه مما يتعلق بالبشر فان مجاوزة ذلك تفضي الى الكفر والعياذ بالله تعالى بل مجاوزة الوارد من حيث هو ربما تؤدي الى محذور فليقتصر على الوارد ما امكنه · وقد تقرر ان غير هذه الحضرة الشريفة النبوية يتعين صونها عن المبتدعات والمحدثات فهي اولى واحرى اذ من يخالف الملك على سرير ملكه بحضرته اقبح واحق بالنكال والعذاب والبعد والطرد ممن يخالفه بعيدا عنه · قال النووي في ايضاحه قالوا ويكره مسحه اي جدار القبر الشريف باليد وتقبيله بل الادب ان يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته صلى الله عليه وسلم · هذا هو الصواب وهو الذي قاله العلماء واطبقوا عليه وينبغي ان لا يغتر بكثير من القوم في مخالفتهم ذلك فان الاقتداء والعمل انما يكون باقوال العلماء ولا يلتفت الى محدثات العوام وجهالاتهم · ولقد احسن السيد الجليل

esamanas.googlepages.com

ابو علي الفضل بن عياض في قوله ما معناه اتبع سبيل الهدى ولا يضرك قلة السالكين واياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين ومن خطر بباله ان المسح ونحوه ابلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته لان البركة انما هي فيما وافق الشرع واقوال العلماء وكيف يبتغي الفضل في مخالفة الصواب اه كلام الايضاح ٠ وبينت في حاشيته ما اعترض به عليه مع رده نقلت قوله وهو الذي قاله العلماء واطبقوا عليه ٠ اعترضه العز بن جماعة وغيره في تقبيل القبر الشريف ومسه بقول الامام احمد لا بأس به وقول المحب الطبرى وابن ابي الصيف يجوز تقبيل القبر الشريف ومسه وعليه عمل العلماء الصالحين وقول السبكي ان عدم التمسح بالقبر الشريف ليس مما قام الاجماع عليه ثم ذكر حديث اقبال مروان فاذا برجل ملتزم القبر الشريف الحديث وفيه ان ذلك الرجل هو ابو ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث اخرجه احمد والطبراني والنسائي بسند فيه من ضعفه النسائي لكن وثقه آخرون ٠ وقد يجاب بأن قول احمد لا بأس به يحتمل نفي الحرمة ونفي الكراهة اي والمتبادر منه الاول كما حقق في كتب الفقه ٠ وقول المحب الطبري وغيره وعليه يحتمل رجوع الضمير فيه الى الجواز المأخوذ من يجوز والى نفس التقبيل والمس والاول اقرب ويؤيده تعبيره بيجوز دون يستحب اذ لو كان مراده الاستحباب لعبر به ثم استدل بعمل العلماء فلما عدل عنه الى الجواز كان ظاهرا فيما ذكرناه وشمول الجواز للاستحباب والوجوب اصطلاح للاصوليين لا للفقهاء اي بل ما يأتي في كلام الاثرم عن اهل العلم بالمدينة المشرفة وفي كلام انس انهم كانوا لا يعرفون ذلك معين للتأويل الذي ذكرته اذ كيف يليق بالعلماء والصلحاء ان يبتدعوا مثل ذلك المؤدي الى مفاسد كما مر فاعله ٠ والحديث المذكور ضعيف وبتسليم صحته فيجوز ان يكون

esamanas.googlepages.com

السلف اجمعوا على ذلك بعد انقراض الصحابة رضي الله تعالى عنهم اي لمصلحة فطم الناس عن ذلك المؤدي التمكين منه الى مفاسد من العوام لا تنحصر كما هو ظاهر . وقد مر عن بعض اكابر اهل البيت الشريف وغيرهم ما يدل لذلك على انه اي ما مر عن ابي ايوب مذهب صحابي وليس اجماعاً سكوتياً كما هو ظاهر اي لان شرطه انتشار الواقعة حتى تبلغ علماء العصر ويسكتوا عليها ولم يوجد ذلك هنا . ومعنى قول السبكي ليس مما قام الاجماع عليه اي ابتداء فما قاله المصنف اي النووي صحيح لا مطعن فيه ويؤيد ما ذكرته اي في كلام الامام احمد ما في مفتي الحنابلة من انه لا يستحب التمسح بحائط القبر المكرم ولا تقبيله اه وقال احمد ما اعرف هذا فتعارض الروايتان عن احمد اي بفرض ان قوله لا بأس به يفيد الاستحباب . وظاهر كلام الاثرم وهو من اجل اصحابه ان ميل احمد الى المنع فانه قال رأيت اهل العلم بالمدينة الشريفة لا يمسون القبر المكرم قال احمد وهكذا كان يفعل ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اه . وبه تعارض رواية بعضهم عن ابن عمر انه كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف الا ان يحمل على انه كان في بعض الاوقات يمسه لغلبة وجد او حال . ومن ثم قال في الاحياء مس المشاهد وتقبيلها عادة اليهود والنصارى . وقال الزعفراني وضع اليد على القبر ومسه وتقبيله من البدع التي تنكر شرعا . وروي عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه انه رأى رجلا وضع يده على القبر المكرم فنهاه وقال ما كنا نعرف هذا اي الدنو منه الى هذا الحد . وعلم مما تقرر كراهة مس مشاهد الاولياء وتقبيلها نعم ان غلبه وجد او حال فلا كراهة اه كلامي في الحاشية . وحديث ابي ايوب المشار اليه هو ان مروان اقبل فرآه ملتزم القبر المكرم فأخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ماذا تصنع فأقبل عليه فقال نعم اني لم آت

الحجر ولا اللبن انما جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير اهله اه . وفيه اشارة واضحة الى عذره وهو انه لم يقصد مجرد التزام حجارة القبر ولا لبنه وانما قصد غير ذلك لانه صلى الله عليه وسلم حي مكرم في قبره الشريف فكان ذلك كالتزامه وقد تغلب المحبة والشوق على بعض الناس فترتفع الحجب من نظره و يصير كالمشاهد لوجهه المكرم صلى الله عليه وسلم الماس لحبيبه حتى يخرجه ذلك عن قياس العادات الى حقائق المنازلات اذاقنا الله سبحانه وتعالى ذلك والمحسنين الينا وذرار بنا بمنه وجوده وكرمه آمين . ونقل عن الامام مالك والشافعي واحمد رحمهم الله تعالى انهم انكروا تلك الثلاث (١) اشد الانكار . وعن بعض العلماء انه ان قصد بوضع اليد مصافحة من في القبر من الصالحين . يرجى ان لا يكون به حرج قال ومتابعة الجمهور احق انتهى وما ترجاه في غاية السقوط فاحذره . وفي تحفة ابن عساكر ان تلك الثلاثة لا تجوز وان الوقوف من بعد اقرب الى الاحترام اه . وعلى (٢) ما وجهنا به ما مر عن ابن عمر يحمل ما جاء عن غيره ايضاً كما جاء بسند جيد ان بلالا رضي الله عنه لما زار النبي صلى الله عليه وسلم من الشام للمنام السابق ذكره جعل يبكي ويمرغ وجهه على القبر وجاء عن فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها اي كما رواه ابن الجوزي في الوفاء بسنده انه صلى الله عليه وسلم لما قبر اخذت قبضة من تراب قبره الشريف وجعلته على عينها وبكت وقالت منشدة بيتين

ماذا على من شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا

(١) الثلاث هي الصاق الظهر والبطن بالقبر والتمسح به وتقبيله اه (٢) اي وهو انه في بعض الاوقات لغلبة وجد او حال اه

esamanas.googlepages.com

صبت (١) على مصائب لو انها صبت على الايام عدن لياليا

ثم رأيت الخطيب ابن حجلة ذكر ما قلته فانه لما ذكر عن ابن عمر وبلال رضي الله تعالى عنهم ما قلته مما مر قال لا شك ان الاستغراق في المحبة يحمل على الاذن في ذلك والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في حياته صلى الله عليه وسلم فأناس حين يرونه لا يملكون انفسهم بل يبادرون اليه واناس فيهم اناة يتأخرون والكل على خير اه

حكم الانحناء للقبر النبوي وتقبيل الارض

ويكره ايضاً الانحناء للقبر الشريف واقبح منه تقبيل الارض كما ذكره ابن جماعه ولفظه قال بعض العلماء ان ذلك من البدع اي القبيحة ويظن من لاعلم له انه من شعار التعظيم واقبح منه تقبيل الارض له لانه لم يفعله السلف الصالح والخير كله في اتباعهم ومن خطر بباله ان تقبيل الارض ابلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته لان البركه انما هي فيما وافق الشرع واقوال السلف وعملهم وليس عجبي ممن جهل ذلك فارتكبه بل عجبي ممن افتى بتحسينه مع علمه اي لو تأمل بقبحه ومخالفته لعمل السلف واستشهد لذلك بالشعر . قال السيد ولقد شاهدت بعض جهال القضاة فعل ذلك بحضرة الملأ وزاد بوضع الجبهه كهيئه الساجد فتبعه العوام اه . ووقع من بعض الصالحين نظير ذلك في بعض قبور الاولياء بحضرتي لكن الظاهر انه كان في حال اخرجه عن شعوره ومن تحقق منه الوصول لذلك لا يعترض عليه وهذا كله في الانحناء بمجرد الرأس والرقبة

(١) صبت على مصائب الخ هذا من قبيل الشكاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم اه لمؤلفه .

esamanas.googlepages.com

اما بالركوع فهو حرام واما تقبيل الارض له فهو اشبه شيء بالسجود له بل هو هو فلا ينبغي التوقف في تحريمه ذكر بعضهم وهو وجيه في الركوع اذا قصد به التعظيم بخلاف تقبيل الارض ويفرق بان نحو الركوع صورته صورة عبادة ففعله للمخلوق بقصد تعظيمه يوهم التشريك فحرم بل ربما ينتهي الحال الى الكفر اذا قصد به تعظيمه كما يعظم الله تعالى اي فالحرمة فقط اذا كان بقصد التحيه واما تقبيل الارض مما ليس على صورة العبادة فهو بنحو مس القبر والصاق الظهر والبطن به اشبه فلم يكن محرماً بل مكروهاً لانه لا يوهم نظير ما تقرر في نحو الركوع فلم يكن فيه مقتض للحرمة فيه فتامل ذلك فانه مهم . ونقل النووي عن اطباق العلماء انه لا يجوز ان يطاف بقبره صلى الله عليه وسلم و يوجه بانهم كما اجمعوا على تحريم الصلاة لقبره صلى الله عليه وسلم اعظاماً له كذلك اجمعوا على حرمة الطواف بقبره لان الطواف بمنزلة الصلاة كما في الحديث الصحيح لا في مسائل ليست هذه منها

﴿ وضع اليمين على الشمال حال الزيارة ﴾

تنبيه كان يقع في نفسي تردد في ان الاولى في حال الزيارة في غير وقت الدعاء وضع اليمين على الشمال كما في الصلاة او ارسالهما لان الصلاة امتازت عن غيرها بامور انفردت بها وايضاً فهي وظيفة متعلقة بسائر الاعضاء فيز كل عضو بحالة مخصوصة فيها عن غيره الا ترى ان اليدين لهما حالات مختلفات عند النية وفي القيام والركوع والاعتدال والسجود والجلوس واذا علم ان الزيارة ليست مثلها لما ذكر اتجه ان الاولى ارسالهما ثم رأيت الكرماني الحنفي قال يضع يمينه على شماله كالصلاة اه وقد علمت وضوح الفرق بينهما لاوجه الثاني . فان قلت تخصيصهم ذلك الوضع بالقيام فيها يدل على انه

esamanas.googlepages.com

الأدب في كل قيام قلت لا تتم تلك النكلية اذ لا يقاس بالادب اللائق بالصلاة غيره على ان الارسال فيها لا باس به كما قاله الشافعي رحمه الله تعالى بل قال مالك انه الاولى وان ذلك الوضع خلاف الاولى او مكروه اي لانه عبث لا ادب فيه لكن ماقاله مخالف للسنة الصحيحة ولعله لم يطلع عليها اي او لم يستحضرها وليس بعبث بل له حكمة واضحة جلية هي ان ذلك الوضع يستلزم كون الامساك محاذياً للقلب فيتذكر به انه لا يمسك كذلك الا الشيء النفيس ثم ينتقل الى انه لا انفس من القلب فيمسك عن الخواطر التي تطرقه المزيلة لنفاسته والموجبة لخساسته فيتذكر بذلك الامساك الحسي الامساك المعنوي الذي هو روح الصلاة وسرها المقصود منها وعند النظر لهذا اللائق في هذا المقام ايضاً يقوى ما قاله الكرماني فتامله فانه مهم اه ما اردت نقله من الجوهر المنظم

مبحث البناء على القبور من المذاهب الاربعة مع بيان الادلة

واما مسئلة البناء على القبور فاتلو عليك نصوص الائمة فيها وادلتهم عليها ففي شرح العلامة الخطيب الشربيني على الغاية مع حواشيه ان البناء على القبور مكروه فقط كالكتابة عليها ولو قرآن في غير الارض المسبلة والموقوفة للدفن فيها لا فرق بين بناء قبة او بيت او مسجد او غير ذلك وانه يحرم البناء عليها في المسبلة والموقوفة لعلة التضييق على الناس بما لا مصلحة ولا غرض شرعياً فيه بخلاف الاحياء والدليل على ذلك ما في صحيح مسلم من النهي عن البناء على القبر ولما ثبت ان عمر رضي الله تعالى عنه رأى قبة فنحاها وقال دعوه يظله عمله الا ان احتيج للبناء على القبر لخوف نبش سارق أو سبع او تخرقة سيل فانه لا يكره ولا

يحرم حينئذ . ولو وجد بناء في ذلك ولم يعلم اصله ترك لاحتمال انه وضع بحق .
نعم قبور الصالحين يجوز بناؤها ولو بقبة لاحياء الزيارة والتبرك ومن ثم جازت
الوصية بعمارة قبور الصالحين ولو في ارض مسبلة للدفن كما قاله الحلبي وافتى به
وقال امر به الشيخ الزيادى مع ولايته قال الرحماني ولم يرتضه شيخنا الشوبرى
وقال الحق خلافه وقد افتى العز ابن عبد السلام بهدم ما في قرافة مصر لانها
مسبلة من جهة عمر رضي الله تعالى عنه واستثنى قبة الامام الشافعي رحمه الله
تعالى لكونها في دار ابن عبد الحكم فوضعها بحق ويظهر حمل ما افتى به ابن عبد
السلام على ما اذا عرف حال البناء في الوضع لانه ان جهل ترك كما علمت اهـ
وذكر العارف بالله تعالى سيدي عبد الوهاب الشعراني في المنن ان الحافظ
السيوطى افتى بعدم هدم مشاهد الصالحين بقرافة مصر قياسا على امره صلى الله
عليه وسلم بسد كل خوخة في المسجد الا خوخة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى
عنه كما في صحيح البخاري وغيره وانما سمى المحل المعروف بالقرافة لما قيل انه نزل
به بطن من مغافر يقال لهم القرافة فسمي باسمهم وقال الشيخ على العدوي ان
القرافة تركب من فعل ومفعول والاصل الق رافة فمزجا وجعلا علما على المحل
المذكور لان الشخص يجد رافة في قلبه اذا مر به وما احسن قول بعضهم

اذا ما ضاق صدري لم اجد لي ... مقر عبادة الا القرافه

لئن لم يرحم المولى اجتهادي ... وقلة ناصرى لم الق رافه

وفي صحيح الامام البخاري مع يسير من شرحه ما نصه باب ما يكره من
اتخاذ المساجد على القبور ولما مات الحسن بن الحسن بن على رضي الله تعالى عنهم
ضربت امراته فاطمة بنت سيدنا الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما القبة
اي الخيمة على قبره سنة ثم رفعت ولا شك ان المقيم لا يخلو من الصلاة فيها

فيستلزم اتخاذ المسجد عند القبر وقد يكون القبر في جهة القبلة فتزداد الكراهة اه وقال الشيخ علي القاري في شرح المشكاة الظاهر انها فعلت ذلك لاجتماع الاحباب للذكر والقراءة وحضور الاصحاب للدعاء والمغفرة والرحمة واما حمل فعلها على العبث المكروه كما فعله ابن حجر فغير لائق بصنيع اهل البيت النبوي اه وقال الرملي في شرح المنهاج ومحل كراهة الكتابة على القبر ما لم يحتج اليها والا بان احتيج الى كتابة اسمه ونسبه ليعرف فيزار فلا يكره بشرط الاقتصار على قدر الحاجة لاسيما قبور الاولياء والعلماء والصالحين فانها لاتعرف الا بذلك عند تطاول السنين اه وفي شرح المنهج وحواشيه ان تسطيح القبر اولى من تسنيمه كما فعل صلى الله عليه وسلم بقبر ابنه ابراهيم وفعله صلى الله عليه وسلم حجة لا فعل غيره ولذا فعل بقبره صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه كما رواه ابو داود باسناد صحيح واما ما في البخاري عن سفيان التمار قال رايت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنما فانما سنموه بعد سقوط الجدار عليه في زمن الوليد وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ولا يؤثر في ذلك كون التسطيح شعارا للروافض اذ السنة لا تترك بموافقة اهل البدع فيها كما هو ثابت بالسنة الصحيحة ولايخالف ذلك قول علي رضي الله تعالى عنه امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا ادع قبرا مشرفا الا سويته لانه لم يرد تسويته بالارض وانما اراد تسطيحه جمعا بين الاخبار نقله في المجموع عن الاصحاب على ان ذلك انما كان في قبور عظماء المشركين محوا لآثار ما كانت تفعله الجاهلية كما حققه اهل الرواية فلا حجة فيه للوهابية والا لكان التسنيم والتسطيح ممنوعين وقد علمت انهما مشروعان ٠ وقال الشيخ علي القاري في شرح المشكاة لايجوز تسوية القبر بالارض حقيقة اذ السنة ان يعلم القبر وان يرفع شبرا كقبره عليه الصلاة والسلام كما رواه ابن حبان في صحيحه وقال ابن الهمام

esamanas.googlepages.com

حديث علي رضي الله تعالى عنه محمول على ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من تعلية القبور بالبناء العالي وليس مرادنا ذلك بتسنيم القبر بل بقدر مايبدو من الارض ويتميز عنها ليعرف ولا يوطأ ٠ قال التوربشتي وقد اباح السلف البناء على قبر المشايخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس و يستريحوا بالجلوس فيه اه ٠ وروى ابو داود بسند صحيح او حسن عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم قال دخلت على عائشة رضي تعالى عنها فقلت يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطيئة مبطوحة ببطحاء العرصة اه ٠ ومعنى مافي البخاري عن عائشة رضي الله تعالى عنها من قولها لولا ذلك تعني خشية اتخاذ قبره صلى الله عليه وسلم مسجدا لابرزوا (١) قبره اي لكشفوه ولم يبنوا عليه حائلاً لمنع الصلاة اليه اي فلم يتركوه مكشوفاً بل بنوا عليه حائلاً مثلث الشكل كما مر حتى لايمكن ان يصلى الى جهته احد مع استقباله القبلة خشية الاتخاذ المذكور كما جاء التصريح به في بقية روايات الحديث هذا ٠ ونقل العلامة الشيخ محمد عليش في فتاواه عن المعيار ما نصه : سئل عز الدين هل يجوز ترك السنة اذا ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكون المبتدع يفعلها ام لا فاجاب لايجوز ترك السنن بمشاركة المبتدع فيها اذ لا يترك الحق لاجل الباطل وما زال العلماء والصالحون يقيمون

---

(١) قوله لابرزوا قبره الخ في وفاء الوفاء ما نصه : نقل الاقشهري عن الرشيد الى المظفر الكازروني شارح المصابيح انه قال سالت جمعاً من العلماء عن سبب ستر القبر عن اعين الناس باتخاذ جدران باب له فذكر بعضهم انه لما مات الحسن بن علي امر ان تحمل جنازته و يحضر بها قبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرفع و يقبر في البقيع فلما اراد الحسين ان يجيز وصيته ظن طائفة انه يدفن في الحجرة فمنعوه وقاتلوه فلما كان عبد الملك او غيره سدوا وستروا اه كتبة مؤلفه من السعي المشكور

esamanas.googlepages.com

السنن مع العلم بمشاركة المبتدعين ولو ساغ ذلك لترك الاذان والاقامة والسنن الراتبة وصلاة الاعياد وعيادة المرضى والتسليم وتشميت العاطس والصدقات والصلوات وجميع الخيرات المندوبات اه ومذهب السادة الحنفية كما في مراقي الفلاح وغيره ان تسنيم القبر مندوب وهو ان يرفع عن الارض غير مسطح كما في المغرب وعندهم قول بوجوبه ونُدب جعله مرتفعاً عن الارض قدر شبر او اكثر بقليل قالوا وحرم البناء عليه للزينة وكره للاحكام بعد الدفن كبناء الكال وهي القباب والصوامع لان البناء للبقاء والقبر للفناء واما قبل الدفن فلا يكره بناؤه وفي الدر المختار ولا يرفع عليه بناء وقيل لا بأس به وهو المختار ولا بأس بالكتابة على القبر فيحترم للعلم بصاحبه ولا يمتهن وكره ابو يوسف الكتابة عليه اه

ومذهب السادة المالكية كما في القيروانيه وماعلق عليها انه يكره البناء على القبور اذا كانت بارض موات او مملوكة حيث لا يأوى اليه اهل الفساد وجرد عن قصد المباهات ولم يقصد به التمييز والا حرم فيما عدا الاخير وجاز في الاخير كما يحرم في الارض المحبسة مطلقاً كالقرافة وكذا يكره تجصيص القبور ما لم يقصد به التمييز والا جاز كما يجوز وضع حجر او خشبة او عود على القبر ليعرف به اذا لم ينقش عليه اسم ولا تاريخ موت والا كره وان بوهي به حرم هذا مالم يكن قرآنا والا فالحرمة كما ينبغي اه قلت الذي ينبغي الكراهة لا الحرمة كما هو مذهب الائمة الثلاثة بدليل تعليلهم بخوف الاهانة بالجلوس عليه او انه يداس بالانهدام ومثل القرآن اسم الله تعالى ورسوله وكذا تكره كتابة ذلك على جدار المساجد وغيرها للعلة المذكورة قيل ويجوز كتابة اسم صاحب القبر او غيره في لوح عند رأسه او غيره لا سيما الصالح ليعرف عند تقادم الزمان لان النهي عن الكتابة منسوخ كما قاله الحاكم او محمول على الزائد على ما يعرف به حال الميت كما صرح

esamanas.googlepages.com

به العلامة المحقق في شرح المشكاة واقره ملا علي قاري وغيره ومذهب السادة الحنابلة كما في مختصر المقنع وغيره انه يسن رفع القبر عن الارض نحو شبر كما فعل بقبره صلى الله عليه وسلم رواه الساجي من حديث جابر رضي الله تعالى عنه ويكره فوق شبر وسن كونه مسنما لما رواه البخاري عن سفيان التمار لكن من دفن بدار حرب لتعـذر نقله فالاولى تسوية قبره بالارض واخفاؤه ويكره تجصيص القبر وتزويقه وتخليته والبناء عليه لاصقة او لا كما في مسلم عن جابر وتكره الكتابة والجلوس والوطئ عليه لما رواه الترمذي وصححه ويكره الاتكاء عليه لما روى الامام احمد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عمر بن حزم متكئا على قبر فقال لا تؤذوه اه وفيه دلالة على ان الميت يدرك ما يفعل به فيحس ويتأذى كما يتأذى الحي وقد مر كثير من الادلة على ذلك فلا تغفل

وقال بعض علماء اليمن في رسالة له ما نصه : وبعد فان بناء القباب وغيرها في المقابر اما ان تكون في ارض مملوكة رضي مالكها بوضع البناء فيها وهذا القسم لاشك في جوازه على سبيل كراهة التنزيه لورود النهي عن ذلك فقد روى مسلم والترمذي وابن ماجه قال جابر رضي الله تعالى عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يبنى عليه زاد الترمذي وان يكتب عليه وأن يوطأ ولا ريب في حرمة هدمه لانه موضوع بحق لجوازه بالمعنى المقابل للتحريم الصادق بكراهة التنزيه واما ان يكون في ارض موقوفة للدفن او مسبلة عليه بان اعتاد الناس الدفن فيها فهـذا القسم لا شك في حرمته وجواز هدمه بشروط الاول ان يعلم جهل حاله قاله الرازي في حواشي شرح المنهج لان الاصل وضعه بحق كما في نظيره من الكنائس التي جهل حالها هل وضعت قبل استيلاء المسلمين على الارض او بعده . الثاني ان يحصل به التضييق على

esamanas.googlepages.com

المسلمين في امر الدفن بان يوجب بقاء البناء دفن شخص على آخر قبل انمحاق اثره • الثالث ان لا يكون الميت ممن ورد فيه نص بان الارض لا تأكل له لحما ولا تهشم له عظما كالانبياء والشهداء يفهم ذلك تعليلهم حرمة البناء وجواز هدمه بان البناء يتأبد بعد انمحاق الميت فيؤدي الى التضييق في امر الدفن فيما وقف او سبل لذلك فعلم انه لا يجوز الهدم الا حيثما حرم الوضع كما فهمه ابن عبد الحق من عبارة النووي في المنهاج وعبارته في شرح المهذب وذكره في حواشيه على شرح الجلال المحلي للمنهاج واما ان يكون في موات وهذا القسم قد الحقه الاذرعي بالارض المسبلة للدفن وعلله بانه لا يتعلق بالبناء فيه على القبر غرض شرعي بخلاف احيائه دارا او بستانا او غير ذلك ثم قال والواجب على متولي القطر اليماني الانكفاف عن التعرض لقباب الاولياء بالهدم والتخريب فان ذلك امر فظيع وداء شنيع يخشى عليه بذلك ان يدخل في سلك من دخل في قوله صلى الله عليه وسلم من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب ولا شك ان من آذنه بالحرب يوشك ان يأخذه لان تلك القباب اما معلوم وضعها بحق او مجهول امرها وكل يحرم هدمه كما تقرر كيف وقد تقادمت عليها الاعصار واقرتها العلماء خلفا بعد سلف انتهى

حكم اعمال الموالد المعروفة والقيام عند ذكر ولادته صلى الله عليه وسلم

واما اعمال الموالد للانبياء والاولياء والصالحين فبدعة مستحسنة والبدعة الحسنة متفق على ندبها كما هو مبسوط في محله وسنوافيك ببعضه قريبا ان شاء الله تعالى • قال الامام ابو شامة السيوطي والسخاوي وابن حجر وكثيرون ان من احسن ما ابتدع وان لم يفعله احد من السلف في القرون الثلاثة ما جرت به العادة من العناية بامر المولد النبوي الشريف ليلته او يومه بحيث يقع الاجتماع

esamanas.googlepages.com

واظهار الفرح واطعام الطعام والاحسان للفقراء وقراءة القرآن والذكر وانشاد القصائد النبوية والصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وقراءة قصة المولد وما اشتمل اي المولد عليه من كراماته ومعجزاته عليه الصلاة والسلام . واول من احدثه الملك المظفر صاحب اربل بكسر الهمزة والموحدة وسكون الراء بينهما : قلعة على مرحلتين من الموصل المتوفي سنة ٦٣٠ فأقره عليه افاضل العلماء وعامة الصلحاء الذين لايسكتون على باطل قط وكان يطلق عليهم فيه العطايا والخلع السنية و يبالغ فيما يفعله فيه من الخيرات حتى كان يصرف عليه ثلاثمائة الف دينار كما قاله في مرآة الزمان . ولما صنف له الامام بن دحية التنوير بمولد البشير النذير اجازه عليه بالف دينار . وكان الامام ابو شامة يكثر الثناء عليه لكثرة عنايته بذلك ثم لازال اهل الاسلام من سائر الاقطار في القرى والامصار يعملون ذلك و يعتنون به و يظهر عليهم من بركاته كل فضل عظيم وخير عميم فهو بدعة مستحسنة كما مر . وقول الفاكهاني المالكي انه بدعة مذمومة يرده استحسان المسلمين وائمتهم له وقد صح الحديث كما مر بان مارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن و يرده ايضاً ثناء ابي شامة على المظفر لاسيما في كتابه الباعث على انكار البدع والحوادث فثناؤه عليه فيه مع وضعه لانكار البدع ادل دليل على انه ليس من البدع التي تنكر بل من التي تستحسن وتشكر اذ ليس كل ما ابدع مذموماً . فقد ثبت في صحيح البخاري عن عمر رضي الله تعالى انه قال في اجتماع الناس لصلاة التراويح نعمت البدعة يعني الحسنة . وقد نص على ذلك الامام الشافعي وصرح به جماعات من الائمة منهم الشيخ بن عبد السلام حيث قسم البدعة الى خمسة اقسام قال ومثال المندوبة الاجتماع لصلاة التراويح ونقله عن النووي في تهذيب الاسماء واللغات . وقال العسكري في الاوائل اول من سن قيام رمضان عمر بن

الخطاب سنة اربع عشرة اي من الهجرة . واما خبر اياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة فالمراد بها فيه ما احدث وخالف كتاباً او سنةً او اجماعاً او اثرا لا ما احدث من الخير ولم يخالف شيئاً من ذلك قاله امامنا الشافعي رضى الله تعالى عنه ولا مرية في ان اعمال الموالد من الخير الذي لم يخالف ذلك فانه مع ما فيه من الاحسان للفقراء وتعاهد الجيران والاخوان وانواع الذكر وقراءة القرآن مشعر بمحبة الانبياء والاولياء والصالحين وتعظيمهم وشكر الله تعالى على ما من به من ايجادهم رحمة للعالمين خصوصاً رئيسهم الاعظم نبينا الاكرم صلى الله عليه وسلم وروى البيهقي باسناده في مناقب الشافعي عنه رحمه الله تعالى انه قال المحدثات في الامور ضربان احدهما ما احدث مما خالف كتاباً او سنةً او اثرا او اجماعاً فهذه البدعة الضلالة . ثانيهما ما احدث من الخير وهذه محدثة غير مذمومة اه

وقد سئل الامام ابو زرعة بن العراقي عن فعل المولد امستحب او مكروه وهل ورد فيه شئ او فعله من يقتدي به فقال اطعام الطعام مستحب في كل وقت فكيف اذا انضم لذلك السرور بظهور نور النبوة في هذا الشهر الشريف ولا نعلم ذلك عن السلف ولا يلزم من كونه بدعة كونه مكروهاً فكم من بدعة مستحبة بل واجبة اه وفي الفتاوي الحديثية للعلامة المحقق ما بعضه وفسر بعضهم البدعة في الحديث بما لم يقم دليل شرعي على انه واجب او مستحب سواء افعل في عهده صلى الله عليه وسلم او لم يفعل كاخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقتال الترك لما كان مفعولا بامره لم يكن بدعة وان لم يفعل في عهده وكذا جمع القرآن في المصاحف والاجتماع على قيام شهر رمضان وامثال ذلك مما ثبت وجوبه او استحبابه بدليل شرعي وقول عمر رضي الله تعالى عنه في التراويح نعمت البدعة هي اراد البدعة اللغوية وهو ما فعل على غير مثال كما قال تعالى (قل ما كنت بدعاً

esamanas.googlepages.com

من الرسل) وليست بدعة شرعاً فان البدعة الشرعية ضلالة كما قال صلى الله عليه وسلم قال ومن قسمها من العلماء الى حسن وغير حسن فانما قسم البدعة اللغوية ومن قال كل بدعة ضلالة فمعناه البدعة الشرعية الا ترى ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين لهم باحسان كرهوا استلام الركنين الشاميين والصلاة عقب السعي بين الصفا والمروة قياساً على الطواف وكذا ما تركه صلى الله عليه وسلم مع قيام المقتضي فيكون تركه سنة وفعله بدعة مذمومة وخرج بقولنا مع قيام المقتضي في حياته تركه اخراج اليهود من جزيرة العرب وجمع المصحف وما تركه لوجود المانع كالاجتماع للتراويح فان المقتضى التام يدخل فيه عدم المانع اه . وفي شرح المشكاة لملا علي قارئ قوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة قال في الازهار اي كل بدعة سيئة ضلالة لقوله عليه الصلاة والسلام (من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها) وجمع ابو بكر وعمر القرآن وكتبه زيد في المصحف وجدد في عهد عثمان رضي الله تعالى عنه . قال النووي البدعة كل شيء عمل على غير مثال سبق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله (كل بدعة ضلالة) عام مخصوص . قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في آخر كتاب القواعد البدعة اما واجبة كتعلم النحو لفهم كلام الله ورسوله وكتدوين اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل واما محرمة كمذهب الجبرية والقدرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة لان حفظ الشريعة من هذه البدع فرض كفاية واما مندوبة كاحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في الصدر الاول وكالتراويح اي الجماعة العامة والكلام في دقائق الصوفية واما مكروهة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف يعني عند الشافعية واما عند الحنفية فمباح واما مباحة كالمصافحة عقيب الصلاة اي

esamanas.googlepages.com

الصبح والعصر اي عند الشافعية ايضاً والا فعند الحنفية مكروه والتوسع في لذائذ المآكل والمشارب وتوسيع الاكمام وقد اختلف في بعض ذلك اي كما قدمنا هكذا في تهذيب الاسماء واللغات وروي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ماراه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وفي حديث مرفوع لا تجتمع امتي على الضلالة وفي قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا يعني الاسلام ما ليس منه فهو رد اشارة الى ان احداث ما لا ينازع الكتاب والسنة كما تقرر ليس بمذموم اه . وروى الترمذي وابن ماجه كما في المشكاة من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه من الاثم مثل آثام من عمل بها فقيد البدعة بالضلالة لاخراج البدعة الحسنة كما مر . وفي كتاب الطريقة المحمدية للعلامة البركلي مع يسير من شرح النابلسي عليها فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه الصلاة والسلام (كل بدعة ضلالة) وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس اي مواضع الدراسة وهي القراءة وتصنيف الكتب بل قد تكون البدعة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة ونحوهم . قلنا في الجواب عن هذا السؤال . للبدعة معنيان احدهما معنى لغوي عام يشمل جميع الاقسام البدعة الآتية وهو المحدث مطلقاً عادة كان ذلك المحدث او عبادة لان البدعة اسم مشتق من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع والخلفة من الاختلاف اي التردد وهذا المعنى العام هو المقسم في عبارة الفقهاء الاقسام الخمسة فيعنون بها ما احدث

esamanas.googlepages.com

بعد الصدر الاول (١) مطلقاً ۰ وثانيهما معنى شرعي خاص بالعبادة والدين وهو الزيادة على ما ورد في الدين او النقصان منه الحادثان بعد الصدر الاول بغير اذن من الشارع لا قولا ولا فعلا ولا صريحاً ولا اشارة فلا تتناول البدعة بهذا المعنى العادات اصلا بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فالبدعة في الشرع دون العادة هي مراده عليه الصلاة والسلام حيث قال (كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة) يعني كل محدث في الشرع بدعة وكل بدعة في الشرع ضلالة والمراد كل بدعة في الشرع ليس فيها اعانة على الطاعة الشرعية بان كانت بدعة سيئة ۰ واما البدعة في الشرع اذا كان فيها اعانة على طاعة شرعية فانها تكون باذن من الشارع ولو بطريق الاشارة فهي بدعة حسنة فلا تدخل تحت كل بدعة في الشرع ضلالة والدليل على ان البدعة شرعاً لا تتناول العادات مقتضى قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر (انتم اعلم بامر دنياكم اي لا تحتاجون ان اشرعه لكم وانما حاجتكم لامر دينكم فلا تشرعوا انتم فيه شيئاً لانكم لاتعلمون ماذا يريد الله تعالى من الحكم عليكم فلا دخل للعادات في ذلك) وقوله عليه الصلاة والسلام ايضاً (من احدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة الشرعية و بعضها كفر كانكار حشر الاجساد و بعضها ليست بكفر

---

(١) بعد الصدر الاول اى الصحابة اما الحادث في زمان الخلفاء الراشدين فليس ببدعة لان سنتهم كسنة الرسول صلى الله عليه وسلم بدليل الامر بالتمسك بسنتهم اه من حواشي خواجه زاده .

esamanas.googlepages.com

كانكار سؤال القبر ولكنها اكبر من كل كبير في العمل لتضمنها تكذيب الشارع فيما اخبر عنه دون صريح التكذيب وضد البدعة في الاعتقاد اعتقاد اهل السنة والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها منكر وضلالة لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة · ومقابل هذه البدعة سنة الهدى وهي ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم من جنس العبادة مع الترك احيانًا · واما البدعة في العادة فليس فعلها ضلالة بل تركها اولى عند اهل الورع والاحتياط (فظهر) ان البدعة بالمعنى الاعم ثلاثة اصناف فاذا علمت هذا فالمنارة انما كانت مستحبة مع انها بدعة لانها عون لاعلام وقت الصلاة المراد من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب الشرعية عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن المنكر وذبٌّ عن الدين فكل واحد مما ذكر مأذون فيه من قبل الشارع اذ قصده بقاء شرعه وتقويته وازالة ما يمانعه بل ذلك مأمور به وعدم وقوعه في الصدر الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بقلة المال او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم ونحو ذلك من الاعذار المانعة للاوائل عن عمل ذلك كعدم حدوث ما يقتضيه في زمانهم ووجود ما يغني عنه ولو تتبعت كل ما قيل فيه انه بدعة حسنة سواء كان اعتقادا او قولا او عملا او تخلقا من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة من آية او حديث لا يكاد يخرج شيء من ذلك عن ما ذكر اصلا والقصور في عدم الاطلاع ويسمون بفعلهم للسنة الحسنة وان كانت بدعة اهل السنة لا اهل البدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سنَّ سنة حسنة فسمى المبتدع للحسن مستنا فادخله النبي صلى الله عليه وسلم في السنة وقرن بذلك الابتداع وان لم يرد في الفعل فقد ورد في القول فالسانُّ سنيٌّ

لا بدعي لدخوله بتسمية النبي صلى الله عليه وسلم فيما قرره من السنة وضابط السنة ماقرره او فعله النبي صلى الله عليه وسلم وداوم عليه واظهره ومن جملة فعله ايضاً قوله صلى الله عليه وسلم وسكوته عن الامر لانه تقرير واذن في ابتداع السنة الحسنة الى يوم الدين وانه مأذون له بالشرع فيها ومأجور عليها مع العاملين لما بدواما أخرج الامام احمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جرير بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجرهم شيء ومن سنّ في الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء واخرجه البيهقي عن ابي جحيفة رضى الله تعالى عنه وقال النووي في شرح صحيح مسلم عند الكلام على هذا الحديث وحديث من دعى الى هدى ومن دعى الى ضلالة هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب الامور الحسنة وتحريم سن الامور السيئة وان من سن حسنة كان له مثل اجور من يعمل بها الى يوم القيامة ومن سن سيئة كان عليه مثل وزر من يعمل بها الى يوم القيامة وان من دعى الى هدى كان له مثل اجور تابعيه او الى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه سواء كان ذلك الهدى او الضلالة هو الذي ابتداه او كان مسبوقاً اليه وسواء كان ذلك تعليم علم او عبادة او ادبا او غير ذلك وقوله في الحديث فعمل بها بعده معناه بعد ان سنها سواء كان العمل في حياته ام بعد موته انتهى

(وقال) العلامة الشيخ عبد الحي اللكنوي الهندي في رسالته ترويح الجنان ان عموم حديث كل بدعة ضلالة انما هو بالنسبة الى البدع الشرعية واما البدع العادية فخارجة عنه قطعا فمن حكم بابتداع شيء بمجرد حدوثه من دون نظر الى

esamanas.googlepages.com

كونه عادة او عبادة ومن دون تامل في ان له اصلا في الشرع او هو قابل للطرح فهو بعيد بمراحل عن فهم الحديث وورود اهـ وقد استوفي الكلام في هذا البحث مع التحرير والتحقيق في رسالتيه اقامة الحجة وتحفة الاخيار فتنبغي مطالعتها لمن بقي عنده ادنى شك وتردد فيما ذكرناه هنا و لله الموفق (قال) الامام ابن الجوزي ولو لم يكن في اعمال المولد الشريف الا ارغام الشيطان وسرور اهل الايمان لكفى ولما كان الامام الزاهد القدوة المعمر ابو اسحق ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن جماعة مقيما بطيبة كان يعمل المولد ويطعم الناس و يقول لو تمكنت لعملت بطول الشهر كل يوم مولدا (قال) ابن الجزري وا كثر الناس عناية بذلك اهل مصر والشام اهـ (وفي) المنظر البهي لحبيبنا الفهامة الشيخ محمد خليل المحجري ما صورته و بعد تسطير هذا الجواب عن السؤال السابق في الطالع ورد على سؤال اخر من كثير من اهل الحرمين الشريفين ينوه عليه بفهمهم الساطع قائلين اذا كان اعمال هذا (١) المهرجان للمولد الشريف ما حدث الا في القرن السابع فاذا صار بدعة وقد ورد كل بدعة ضلالة فما الحكم في هذا الامر المنتشر في كافة الاقطار الاسلامية بين اظهر العلماء من تسعة قرون مضت الى هذا الوقت بلا نكير الا من طائفة الوهابية التي مرقت من الدين بتكفير عموم المسلمين في امور لم يخالفوا فيها الكتاب والسنة كما قرره كثير من العلماء الذين تصدوا للرد عليهم (ثم) ما حكم القيام عند وصول قارىء المولد الى قوله فولدته صلى الله عليه وسلم (فانا راينا) ايضا بعض علماء من اهل السنة ينكرون ذلك ولا يسلمون قول العارف السيد البرزنجي في مولده باستحسان العلماء القيام بل بالغوا وقالوا بانه حرام محتجين بان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره القيام لذاته الشريفة

(١) قوله المهرجان معناه في الاصل سلطان الوفاء اهـ

esamanas.googlepages.com

حال حياته من اصحابه فكيف يفعلون ذلك المكروه لمجرد ذكر مولده · المرجو ان تكشفوا عنا لثام الاوهام عن حكم اعمال هذا المهرجان وحكم هذا القيام (فقلت) وبالله اعتصمت و بقوته استعنت فيما عنيت اما اولا فمجرد ثبوت كون اعمال المولد بدعة لا يقتضي ان تكون بدعة سيئة اغترارا بظاهر كل بدعة ضلالة فان الكلية فيها مخصوصة بالامور التي ليس فيها قربة الى الله تعالى اما المشتملة على مافيه القرب للرب فانها بدعة حسنة فليس بدعة كل ضلالة بالاطلاق (ودليل) هذا التخصيص والتقسيم ماورد في صحاح كتب السنة كالبخاري ومسلم من امير المؤمنين سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما راى الناس يصلون القيام في رمضان بجماعات متفرقات وربما صلى البعض فرادى وعن له ان يجمع الناس على امام واحد وامرهم بذلك ونظرهم من الليلة الثانية على ما جمعهم عليه فاعجبه ذلك وقال نعمت البدعة هي فوجب تخصيص الكلية بالبدع التي هي عن القرب خالية ونعمت البدعة بدعة اظهار الفرح والسرور والابتهاج والحبور بظهور نعمة الايجاد والاسعاد لجميع العباد و البلاد مع ما اشتملت عليه من مواساة الفقراء واطعام الطعام للخاص والعام وذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما راى ذلك من كان على غير دين الاسلام فشرح الله صدره بسبب ذلك فاسلم وقد شوهد ذلك كثيرا خصوصا في الممالك الهندية (ولقد) رايت في مولد العلامة ابن حجر عن بعض ائمة السادة الحنابلة انه قال نعمت البدعة هي ثم ساق الفهامة المذكور مسئلة الامام ابي زرعة ابن العراقي المتقدمة وعزاها لمواكب شيخي العلامة الحلواني المتقدم ذكره · ثم قال وهذا مؤيد لما اسلفناه ولله الحمد والمنة

esamanas.googlepages.com

الرد على الشيخ البجرمي في عبارة من المنظر البهي

(على) انه يقال ان هذا الاحتفال ليس من الامور المبتدعة اذ يصح ان يكون سنة متبعة وذلك بما رواه الامام عن انس رضي الله تعالى عنه انه صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه يوم بعثته وتعبيره بلفظ عق على سبيل المشاكلة لانه ثبت في صحيح الخبر ان جده عبد المطلب عق عنه صلى الله عليه وسلم بكبش سابع ولادته صلى الله عليه وسلم والعقيقة على الحقيقة لا تعاد مرة ثانية فكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم اظهارا للشكر على نعمة وجوده رحمة للعالمين وتشريعا لامته اي كما كان يصلي على نفسه لذلك ايضا ثم قال (ولقد) نقل ذلك الحديث المحقق في مواكبه واعقبه بتعقب بعض الحفاظ له بانه منكر او باطل (ولا عبرة) بهذا التعقب فاني رأيت في كتب التعديل والتجريح عن الولي العراقي بل والامام الذهبي انه قال رأيت كتاب البيهقي فاذا هو كله نور وهدى اه (واقول) دفعه التعقب بقوله ولا عبرة الى آخره فاسد لان ممن نص على ان الحديث المذكور منكر البيهقي نفسه والذي قال فيه انه باطل النووي في شرح المهذب اي فيكون التخريج المذكور عليه ساقطا لكن قال العلامة المحقق في شرحه على المنهاج بعد نقله تعقب النووي المذكور ما نصه وكانه يعني النووي قلد في ذلك اي في قوله انه باطل انكار البيهقي وغيره له وليس الامر كما قالوه في كل طرقه فقد رواه الامام

esamanas.googlepages.com

احمد والبزار والطبراني من طرق وقال (١) الحافظ الهيثمي في احدها ان رجاله رجال الصحيح الا واحدا وهو ثقة اه كلام العلامة المحقق في شرحه المذكور وعليه يتجه التخريج المذكور والحمد لله (وقد كتب شيخي العلامة الحلواني هذه العبارة بهامش كتابه المواكب بعد طبعه وانتشاره وقال عقبها ولولا ان الكتاب طبع لذكرت ذلك فيه اه من خطه . ثم نبه على هذا في مولده المسمي بالعلم الاحمدي فانظره ان شئت ولنعد لسرد باقي عبارة الفهامة في كتابه المتقدم ذكره فنقول قال مرتقيا الدليل آخر ما نصه على ان لنا فيما ورد في الصحيحين ما يثبت انه ليس ببدعة من انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم عليه الصلاة والسلام عن حكمة ذلك فقالوا هذا يوم اغرق الله فيه فرعون ونجى موسي فصامه موسي فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم انا احق بموسي منكم فصامه وامر بصيامه اي شكرا لله تعالى (فهذا) صريح في ان تجديد اظهار الشكر على النعمة السابقة في الوقت الموافق لوقت حدوثها مطلوب بل يظهر لي فقها انه يكون مطلوبا مطلقا في كل وقت تذكر فيه وهذا الدليل الاخير هو الذي اعتمد عليه كثير ممن

(١) قوله الحافظ الهيثمي هو ابو الحسن علي بن ابي بكر بن سليمان بن ابي بكر صاحب زين الدين العراقي وزوج ابنة الشافعي المصري له تصانيف منها مجمع الزوايد توفي سنة ٨٠٧ اه من دستور الاعلام لابن عزم التونسي رحمه الله تعالى

واما العلامة المكي فوفاته سنة ٩٧٣ اه منه وهو بالتاء المثناة الفوقية نسبة الى محلة الهيتم من اقليم الغربية بمصر اه من ذيل الانسان على لب الالباب للاشموني والب المذكور للسيوطي اه مؤلفه احسن الله اليه وفي شرح الهمزية للعلامة المكي المذكور ان الحافظ الهيثمي بالثاء المثلثة قال وهو نور الدين شيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني وتلميذ زين الدين العراقي اه

صنف فى المولد الشريف كالعلامة ابن حجر وجعلوا عليه مدار الاستدلال على العمل الجاري فى كل عام فى سائر أقطار الاسلام من عدة قرون وأعوام (وقد) ألهمني العليم العلام انه يمكن أن يستند لهذا العمل المجدد بمسألة عيد النحر فان العلماء قد ذكروا فى حكمة جعل الله اليوم العاشر من ذى الحجة عيداً أكبر وأمر عموم الامة فيه بالنحر لمن قدر ان ذلك لاظهار الشكر والسرور وغاية الفرح مع كمال الحبور بنجاة نبى الله اسماعيل عليه وعلى نبينا أجل الثناء الجميل فى مثل هذا اليوم من ذبح أبيه له (قلت) وحكمة انزال الله الفداء له وتخليصه من أمر الله خليله ارادة الله ازلا أن يكون مقر نور حبيبه الاعظم وأباله فقد قال سيد الثقلين انا ابن الذبيحين فاختبر الله خليله بتكليفه ذبح مهجة قلبه ثم فداه بمد ما سعى فى رضاه بذبيح عظيم بقصد التكريم ايثاراً لبقائه عن امضاء قضائه اذ جعله أبا للعرب عموما ولحبيبه الاعظم خصوصاً واذا كان الحق أمر الخلق باتخاذ هذا اليوم الذي نجا فيه والد نبيه وحبيبه عيداً أكبر وأمرهم فيه بالنحر مشاكلة للفداء الذى وقع منه تعالى لقصد اظهار الشكر وفى كل عام يتكرر فاتخاذ يوم ظهور جسم حبيبه الاعظم رحمة لعموم عامة العالم عيداً أكبر أحق وأجدر (ثم) ان أمام الائمة الامام الاعظم أبا حنيفة النعمان لما رأى ان شكر المنعم واجب بالشرع والعقل أوجب الاضحية على من قدر عليها من الامة فالذى أراه وجوب إعمال هذا الاحتفال فى كل وقت عند تذكر ظهور سيد الخلق (ولقد) أجاد بعض الفضلاء الاماجد فى قوله

ولو أنا عملنا كل يوم لاحـ * ـمد مولداً فالكل واجب

هذا (وأرجوا) من الله تعالى قبول هذا الاستنتاج وان يقع لدى أفكار

esamanas.googlepages.com

الاجلاء من فضلاء علماء العصر موقع القبول في الاحتجاج فيرونه أعظم برهان على اعمال هذا المهرجان (ولقد) اشتهر عن المتقدمين من العلماء الاعلام انّ من صنع مولدا في كل عام امن عامة عامه من جميع الافات والالام (واما) مسألة القيام فلقد أصاب فيها العارف القطب السيد جعفر البرزنجي كهف الفضائل والمعارف روح الله روحه وأنار ضريحه ودعوي منكر القيام منكرة واستنب باطائه مما أورده مهدرة لان كراهته عليه الصلاة والسلام للقيام لذاته الشريفة من اصحابه الكرام محمولة على رأفته بهم لعدم مشقتهم وإتعابهم لا لان القيام مكروه في ذاته أو حرام كما ظنه أولئك الجهلة العوام اذلو كان القيام مكروها لذاته لما أمر به صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يفعلوه لغيره وهو دونه بدرجات لا تحصى في الشرف والفضل والمجد الاقصي وذلك حين أقبل سيدنا سعد رضي الله تعالى عنه عليه عليه الصلاة والسلام فقال لهم قوموا لسيدكم والمكروه لذاته لايجوز الامر به قطعا لا عقلا ولا شرعا لانه منهى عنه فكيف يؤمر به اذ يستحيل أن يكون الشيء الواحد منهيا عنه ومأمورا به فوجب حمل نهيه صلى الله عليه وسلم عن القيام لذاته الشريفة من أصحابه على ما أسلفناه من الرأفة والرحمة للمؤمنين المطبوع عليها سيد الاولين والاخرين بنص الكتاب المبين ولذا سكت ولم ينكر عليه الصلاة والسلام على سيدنا حسان لما قام وقال البيتين الاتيين حال مروره عليه من الله الرضوان (ولما كان) القيام عنوان التعظيم والاحترام وقد علم عليه الصلاة والسلام بمكانته من قلوب أصحابه من كمال الاجلال والاعظام لم يحتج منهم مايدل على ذلك الاحترام بخلاف سيدنا سعد فاقتضي الامر فيه الامر بالقيام له اعلاما باجلاله وتعظيمه فكان ذلك حجة على طلب القيام امارة ممن لم يعلم من قلبه اعظام

esamanas.googlepages.com

مقام القيام له غاية الاعظام (وقضية) كون القيام عنوان الاحترام قضية بديهيه اجماعيه عند عموم الناس من الخواص والعوام (ولعل) الائمة الذين نسب اليهم السيد البرزنجى استحسان القيام لاحظوا هذا المعني فافتوا بالاستحسان وعلى الخصوص في هذا الازمان اذ بين أصحاب سيد الاحباب وبين من جاؤ من بعدهم بون بعيد بلا ارتياب تلك القرون الاولى خير القرون بنص خبر الصادق الامين المأمون ولقد (نقل) التاج السبكى فى طبقاته مستشهداً علي استحسان هذا القيام عن الامام أبى زكريا يحيي الصرصرى الحنبلي ثلاثة أبيات من قصيدة له فى مدح سيد الانام عليه الصلاة والسلام وهى

قليل لمدح المصطفى الخط بالذهب　　على فضة من خط أحسن من كتب

وان ينهض الاشراف عند سماعه　　قياما صفوفا أو جثيا على الركب

أما الله تعظيما له كتب اسمه　　على عرشه يارتبه سمت الرتب

ثم قال عقبها وقد اتفق ان منشداً أنشده هذه القصيدة في ختم درس شيخ الاسلام تقى الدين أبى الحسن على بن السبكى وكان القضاة والاعيان مجتمعين عنده فلما وصل المنشد الى قوله وان ينهض الاشراق البيت قام الشيخ فى الحال على قدميه امتثالا لما قاله الصرصرى وقام الناس كلهم وحصلت ساعة طيبة اه ثم انه وقع في القرن الثانى من خير القرون ما يستنتج منه استحسان هذا القيام وساق المقاولة المتقدمة لنا التى جرت بين الامام مالك والخليفة المنصور لما قدم المدينة الشريفة لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسألة استقباله القبر الشريف أو القبلة حيث قال له الامام مالك استقبله صلى الله عليه وسلم فانه قبلة أبيك آدم من قبلك قال الفهامة المذكور وذلك من الامام محافظة على اظها كمال الادب لدى الحضرة الشريفة

esamanas.googlepages.com

وهو في برزخ الاحسانات المنيفة اذ في استدباره نوع اشعار بسوء الادب فلذا أثر الامام استقباله على استقبال القبلة مع ما ورد في السنة من خبر خير المجالس ما استقبلت فيه القبلة فاذا رأي هـذا الامام الجليل مفتي دار الهجرة وامام الائمة ان في استقبال جهة سيد الانام اعلاما بالاعظام والاحترام لجنابه السامي المقام فما بالك في القيام الذي أجمع جميع الخلق عليه من خاص وعام بانه امارة واعلان بكمال الاحترام والاحتشام (نشدتك) الله أيها المنكر لهذا القيام لو أقبلت على مجلس وقام لك أكثر من فيه وتخلف البعض عن هذا القيام أما يقع في نفسك بل وفي نفس غيرك ان الذي ماقام لك حقرك وما بجلك بخلاف من قابلك وقام لك فما اسمجك وأجهلك ولولا سد باب الاجتهاد لحكمت بافتراض هـذا القيام خصوصاً في هذا الزمان الذي صار فيه الايمان في عيون الناس لا في قلوبهم ولله در سيدنا حسان حيث قام وقال حين مر عليه سيد الاكوان

قيامي للعزيز على فرض ... وترك الفرض ماهو مستقيم

عجبت لمن له عقل وفهم ... يرى هذا الجمال ولا يقوم

وروي بعضهم قيامي للنبي بدل العزيز وأي شيء أعز وأجل من ظهور الرحمة العامة لعموم الخلق من العرش الى الفرش وأي جمال وبهجة وكمال وسرور وحبور يكون في مجلس تشنف فيه اسماع أربابه بذكر ما تشنف به الارواح وتطير به القلوب وترقص به الاشباح مثل سماع سيرة ظهور من كان سبباً في ايجادها وواسطة عظمى في دوام إمدادها أفلا تطير ولاتهيم أم هل تنام ولاتقوم كلا والله اني لاري أن من ترك القيام استنكافا واستكباراً فهو لاشك معلن بالكفر جهاراً (ويخيل) الي اني سمعت من اجلاء مفاتي

esamanas.googlepages.com

المدينة المنورة انه روي عن شيوخ شيوخه أن رجلا من ذوي العلم ترك القيام عند ذكر مولد سيد الانام عليه الصلاة والسلام فسألوه عن عدم قيامه فقال لانه منكر فافتوا بكفره واذاقوه وبال عاقبة أمره فيا أيها المستبصرون بأنوار سيد الابرار أما تعلمون أسرار قوله جل شأنه يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون فمن هو المستثني المأذون له في الكلام بنص الآية وحديث البخاري في الشفاعة أما هو سيد الانام عليه أكمل الصلاة وأتم السلام اه كلام الفهامة وفي اعانة الطالبين نقلا عن العلامة البجيرمي ما نصه وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه أمر أصحابه أن لا يقوموا اذا مر بهم فمر يوما بحسان رضى الله تعالى عنه فقام وأنشد قيامي للعزيز الى آخر البيتين وقد أقره المصطفى صلى الله عليه وسلم على ذلك وفيه حجة لمن قال ان مراعاة الادب خير من امتثال الامر اه (وذكر) الفهامة لحديث الذبيحين باللفظ السابق له لم يثبت وانما الذى ثبت عند الحاكم في مستدركه أن رجلا قال له صلى الله عليه وسلم يا ابن الذبيحين فتبسم ولم ينكر عليه اه نبه عليه شيخي في المواكب وقول الفهامة المذكور لولا سد باب الاجتهاد لحكمت بافتراض هذا القيام قد قدمنا لك عن العز بن عبد السلام عدم بعد القول بوجوبه في هذه الازمان وهو وجيه فكن على بصيرة (وعبارة) مواكب ربيع لشيخي العلامة الشيخ احمد الحلواني السالف ذكره وقد جرت العادة بقيام الناس اذا ذكر المولد الشريف وهو من أحسن ما ابتدع فيستحب لما فيه من اظهار تعظيمه صلى الله عليه وسلم واظهار الفرح به والسرور ولعمري اذا لم يقم لقدومه صلى الله عليه وسلم ولو المتخيل بذكر ولادته فلمن يقام فينبغي تأكده بل أفتى المولى أبو السعود العمادي الحنفي بكفر من يتركه

esamanas.googlepages.com

حين يقوم الناس لاشعاره بضد ذلك ولهذا هم بعض قضاة طيبة صلى الله
على منورها وسلم بأن يوقع بالعلامة الطبلاوى حين تركه دون الناس
ببعض الموالد فاعتذر عنه الولى الخزاعي بانه من العلماء المتمكنين من العلوم
وأنه قصد بجلوسه التنبيه على أن القيام فى الاصل بدعة وان صارت مستحبة
والتنبيه على ذلك من وظائف العلماء فتراجع عنه القاضي (وفي فتاوى) العلامة
ابن حجر ان العالم اذا قصد ترك القيام وحينئذ التنبيه على انه في الاصل بدعة
لحسن قلت ويظهر انه ينبغي أو يجب تركه اذ ذكر الخطيب ذلك وأدي القيام
الى التشويش وعدم الانصات المندوب اه أو السماع الواجب فان الاصح
عند الشيخين وغيرهما ولم يعتمد ابن حجر غيره انه يشترط سماع الاربعين
للاركان بالفعل لا بالقوة وان اعتمد الرملى الاكتفاء بالسماع بالقوة بان
يكون بحيث لو أصغي لسمع فان رعاية الاصح السابق في هذا مقدمة على
القيام للزوم البطلان عليه ولهذا ينبغي أيضا ترك رفع الاصوات بالدعاء بين
الخطبتين اذ أدي الى عدم سماع بعض أركان الخطبة الثانية (وقد) شنع
المالكية تشنيعا بليغا على رفع الاصوات بالدعاء حينئذ لا سيما فوق دكة
المبلغين بل على من لا ينكر ذلك من أهل العلم وقد أنكرناه مراراً وبعض
الناس يتشبث بقول الرملي والرملى لا يقول له اترك رعاية الخلاف في مثل
هذا بل يقول ان رعايته هو الاحتياط فى الدين انتهت وقوله ولم يعتمد ابن
حجر غيره أي فى التحفة وقد ذكر الامام الكردي في رسالة التقليد عن
شيخه الشيخ سنبل المكى انه يؤخذ بكلام ابن حجر والرملى في التحفة والنهاية
اذا اتفقا فان اختلفا خير المفتى بينهما ان لم يكن أهلا للترجيح والا أفتى بالراجح
قال والترجيح بامور منها أن يكون أحد القولين موافقا لجمهور الاصحاب

esamanas.googlepages.com

أو للائمة الثلاثة أو للاحاديث الصحيحه مثلا اه وتمامه هناك (ولا) يذهب عليك ماأسلفناه في الباب الثاني عن سيدي عبد الغني النابلسي (فتحقق والسلام)[1] (وأما) زعم أولئك الملحدين في الدين ان عمل الموالد للانبياء والصالحين يضاهي ماعليه أهل الصليب من اتخاذهم مولد ليلة نبيهم عيداً كبر الخ (فيرده) مامر عن البخاري ومسلم في صوم يوم عشوراء فانه يستفاد منه فعل الشكر لله تعالى على ما من به في يوم معين من اسداء نعمة أو دفع نقمة وعلى اعادته في نظير ذلك اليوم من كل سنة وأي نعمة ادينا أعظم من ظهور الصالحين سيما رئيسهم الاعظم صلى الله عليه وسلم فليدخل أمر مولده صلي الله عليه وسلم في ذلك دخولا أوليا أولويا لذلك وغيره بالتبع (وأما) استدلالهم لما زعموه بقوله صلي الله عليه وسلم ومن تشبه بقوم فهو منهم وفي رواية حشر معهم فهو كناية ومن يتولهم منكم فانه منهم أى من والهم أى اعتمد عليهم وعاشرهم معاشرة الاحباب فانه من جملتهم ليس المقصود منه الحقيقة لانه لو كان منهم حقيقة لكان كافراً كما يزعمه أولئك الجهلة مع أنه ليس الأمر كذلك كما سيتضح (وإنما) المقصود منه التشديد في وجوب بغضهم ومجانبتهم كما قال صلى الله عليه وسلم في المسلم مع الكافر لاترى ناراهما (وفي) حواشي العلامة الجمل على تفسير الجلالين قوله فانه منهم أى فهو من أهل دينهم لأنه لا يوالى أحد أحداً إلا وهو عنه راض فاذا رضي عنه رضى دينه فصار من أهل ملته وهذا على سبيل المبالغة في الزجر اه من الخازن (وعبارة) القاضي البيضاوي مع يسير من العنايه أى ومن والاهم منكم فانه من جملتهم وهذا التشديد في

(١) مبحث رد قولهم أن عمل الموالد أيضا هي ماعليه أهل الصليب وعلى المقصود من حديث من تشبه بقوم فهو منهم فهو نفيس

esamanas.googlepages.com

وجوب مجانبتهم كما قال عليه الصلاة والسلام لا ترائي ناراهما أي لأنه لو كان
منهم حقيقة لكان كافراً وليس بمقصود وقوله لا ترائى ناراهما حديث أخرجه
أبو داود والنسائى عن جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه واسناد الترائى
الى النار مجاز كقولهم دارى تنظر الى دار فلان أى تقابلها يقول ناراهما
مختلفتان هـذه تدعو الى الله وهـذه تدعو الى الشيطان فكيف يتفقان وفى
الفائق لا ترائى ناراهما أى يجب أن يتباعدا بحيث اذا أوقـدت ناران لم تلح
احداهما للأخرى وهو أظهر اه (وقال) سلطان العلماء العز بن عبد السلام
فى فتاواه أن النهى عن التشبه بأهل الكتاب وأهل البدعة الوارد فى الشريعة
المطهرة مختص بما يفعلونه على خلاف مقتضى شرعنا فأما ما فعلوه على وفق
الايجاب أو الندب أو الاباحة فى شرعنا فلا يترك لاجـل تعاطيهم إياه فان
فان الشرع لا ينهي عن التشبه بما أذن الله تعالى فيـه اه (وأشار) بهذا الى
رد ما قاله الامام الغزالى في كتاب السماع من الاحياء وهو مهما صارت السنة
شعاراً لأهل البدعة قلنا بتركها خوفاً من التشبه بهم اه والى نحو ما حققـه
السلطان المذكور أشار السادة الحنفية (ففي) الدر المختار وحواشيه فى باب
مايفسد الصلاة وما يكره فيها أن التشبه بأهل الكتاب لا يكره فى كل شئ
فانا نأكل ونشرب كما يفعلون بل فى المذموم وفيما يقصد به التشبه قال هشام
رأيت على أبى يوسف أن نعلين مخسوفتين بمسامير فقلت أترى بهذا الحديد
بأساً قال لا قلت سفيان وثور بن يزيد كرها ذلك لان فيه تشبها بالرهبان
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى لها شعر وانها من
لباس الرهبان فأشار الى أن صورة المشابهة بلا قصد لاتضر اه ملخصا وهو
ظاهر قال شيخي العلامة الحلواني في كتابه الوسم بعد أن ذكر بعض هذا

esamanas.googlepages.com

الذي تقدم مانصه وبالجملة فالسنة لاتصير بدعة بصيرورتها شعاراً للاعاجم بل لاتصير بدعة بصيرورتها شعاراً لاهل الكفر كالافرنج في بعض أمورهم التي تشبه السنة كاتخاذ الرداء المسمى في لسان اليوم بالحرام بكسر الحاء ورقة الراء وكاتخاذ العصا المنقة التي طولها قدر ذراع أو فوقه بيسير فانهما سنتان بل اتخاذ العصا مطلقا سنة فلا يترك ذلك لاجل تعاطيهم اياه وانما لا يتعاطاه بقصد التشبه بهم بل بقصد السنة (فتنبه) لذلك اه (نعم) قد عهد اقتران عمل الموالد بالمحرمات (منها) النظر الى المرد الحسان فانه حرام [1] للوجه وسائر البدن ان كان بشهوة على معتمد الرملي وقيل مطلقا قال النووي في المنهاج وهو الاصح وانتصر له العلامة المحقق قال شيخي العلامة أحمد الحلواني السالف ذكره وأنا معه حسما لمادة الفساد ما أمكن (ومنها) اشراف النساء على الرجال ونظرهن اليهم وعكسه اذ معتمد مذهبنا حرمته وقيل مكروه وذلك حيث لاشهوة ولا خوف فتنة والا حرم اتفاقا (ومنها) قراءة بعض الناس قصة المولد النبوي على الكيفية التي ألفها الوعاظ مما أكثره كذب وبهتان من أخبار وحكايات واشعار (ومنها) اختلاط الرجال بالنساء وحسان المردف نحو المواكب المعروفة(ومنها) اخراج بعض الصلوات الخمس عن وقتها بسبب اشتغالهم بالمواكب المذكورة من نحو الدوران بها في الشوارع والحارات (ومنها) زيادة الوقود والسرج من الشموع وغيرها مما لا نفع فيه كالواقع

(١) قوله فانه حرام أي الا أن يكون لحاجة البيع والشراء والتطبب وغيرها وأما مس الامرد فحرام وان حل النظر على المعتمد ويؤخذ من كلام ابن حجر في الزواجر أول الجزء الثاني ان هناك قولا باباحته حيث لا شهوة ولا خوف فتنة فقد قال الاصح حرمة هذه يعني النظر والمس والخلوة مع المرأة والامرد ولو بلا شهوة وان أمن الفتنة اه وتمامه هناك اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

الآن ببعض البلاد فى المحافل والمواكب المذكورة وبعض الشوارع والبيوت بخلاف مافية نفع وليس من مال محجور عليه ولا من وقف لم يشترطه الواقف فيه ولم تطرد العادة به في زمنه مع علمه به والاحرم كذلك وضابط النافع يؤخذ مما فى طبقات الشعرانى الصغرى عن البرهان ابن أبى شريف الشافعى أنه مادام النور يزيد بزيادة الشمع والقناديل فهو جائز ولا يحرم الا اذا وصل الى حد لا يزداد الناس به ضوأ هذا كلامه بعينه ويخالفه أن العلامة المحقق عد من القبائح ما كان يفعله المكيون من خروجهم فى زفة زيارة المولد الشريف والقمر في قوة سلطانه بالسرج الكثيرة من الشموع وغيرها ثم نصبها بالمسجد الحرام بعد الزيارة على صفات أكثر وأظهر مما كانت عليه حال مشيهم قال وهذا قبيح أى قبيح قال وقد شنع الامام النووى وغيره على مايفعله الحجاج ليلة عرفة من الوقود فيها أتم تشنيع لانه من اضاعة المال في غير وجهه وغير خاف أنه يجب انكار المنكر وازالته متى كان مجمعاً عليه أو فى اعتقاد فاعله وان لم يقترن بعمل المولد فما ظنك اذا اقترن به فيجب على كل من علم شيئاً من تلك المنكرات أن ينكره ويزيله ان قدر دفعاً للمفسدة وتنزيهاً للموالد عنها خصوصاً المولد الشريف النبوى تعظيما لصاحبه فان عجز فارق [1] محل ذلك ان قدر وجوبا لاية فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم

---

(١) قوله فارق محل ذلك ان قدر وجوبا قال ابن حجر في التحفة في فصل آداب قاضى الحاجة مانصه كالصاغة فيحرم دخولها على ما أطلقه غير واحد لكن قيده النووى فى فتاويه بما اذا علم أن فيها أى حال دخولها كما هو ظاهر معصية كرباء ولم تكن له حاجة فى الدخول ومنه يؤخذ أن محل حرمة دخول كل محل به معصية كالزينة مالم يحتج لدخوله أى بان يتوقف قضاء مايتأثر بفقده تأثرا له وقع عرفا على دخوله محلها اه كلامه

esamanas.googlepages.com

الظالمين والحديث من لم يزل المنكر فليزل عنه وما أحسن ما أنشدنيه شيخي العلامة الحلواني لنفسه رحمه الله تعالى وهو

وقال الناس وافق او فنافق ٭ فهذا الآن ديدن من يرافق
فقلت وثالث أغفلتموه ٭ له خطر فقولوا اوتفارق

فان عجز لنحو خوف قعد كارهاً ولا يجلس معهم ان أمكن وقيل فراق محل المعصية مندوب لا واجب وجمع بان الوجوب اذا غلب على الظن أنه يلحقه عصيانهم والندب اذا احتمل والمعتمد الاول (ثم) اعلم أنه لايترك الشخص نحو عمل الموالد من القربات لما يقترن به من المنكرات بل يفعله ويحضر فيه وعليه انكار مايقع من المنكرات فيتبع الجنازة ويصلى عليها وان كان معها نحو نائحه وعليه الانكار ويزور القبور وان اختلطت الرجال بالنساء وعليه الانكار أيضا كما صرح به العلامة المحقق في فتاواه الفقهية موافقا للعز بن عبد السلام وأيده العلامة ابن عابدين كما قدمنا ذلك في الباب الاول عنه وكذا شيخ المالكية العلامة الشيخ محمد عليش في فتاواه ومثلها العلامة السمهودى والشهاب الخفاجي فى عنايته وزاد هذا أنه يجيب دعوة الوليمة وان كان ثم ملاه وعليه الانكار لكن مذهبنا فيها بخلاف ما قال فانه إن كان بحضوره يزول المنكر وجب والاحرم وان كانت الملاهى بغير محل حضوره من بيوت الدار على المعتمد خلافا لقول صاحب الحاوى إذا لم تشاهد الملاهي لم يضر سماعها كالتى بجواره لظهور الفرق فان فى مفارقة الجار داره ضرراً عليه ولا فعل منه بخلاف هذا فانه تعمد الحضور لمحل المعصية بلا ضرورة (قال) الشهاب وأما حديث جابر ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام (فقال) العراقي لا أصل له (وقال) السبكى والزركشى انه

esamanas.googlepages.com

ضعيف (وقد) عورض بحديث ابن عمر لايحرم الحرام الحلال وجمع بأن المحكوم به فى الاول اعطاء الحلال حكم الحرام تغليباً واحتياطا لا صيرورته نفسه حراما وغلب الحرام بمعنى ان ترك الحرام حينئذ أرجح كما في الحديث (دع مايريبك الى مالا يريبك اه) وصورة مافى فتاوى العلامة الشيخ عليش سئل عمن له أخ فى الله في غير بلده أو شيخ يرجو بركة زيارته ورؤيته وفي تلك البلدة المقصودة منكرات كثيرة منها مايراه عيانا ومنها مايعلم بوجوده وفى حال سفره أيضاً لا يسلم من شئ يشاهده فهل يكره لمثل هذا السفر أم ماحكمه وهل كذلك الخروج لصلاة الجماعة اذا ظن أنه لايسلم من رؤية المنكر لكثرته فأجاب أما الزيارة والخروج لصلاة الجماعة فلا يتركان لما يشاهد من المناكر اذ لا يترك الحق لاجل الباطل فان قدر على انكار شئ من ذلك فى خروجه بيده أو لسانه فعل وحصل له على ذلك أجر زائد على أجر الصلاة والزيارة وان عجز عن ذلك كان مأجوراً على كراهية ذلك بقلبه وكذلك الغزو مع الفجرة إن قدر على إنكار فجورهم أنكره وحصل على ثوب الانكار وان عجز عنه كرهه بقلبه وأثيب على كراهته لذلك لانه انما يكرهه تعظيما لحرمات الله عز وجل ولو ترك الحق لاجل الباطل لترك الناس كثيراً من أديانهم وقد كان صلى الله عليه وسلم يدخل الحرم وفيه ثلاثمائة وستون صنما وكانت داخل الكعبة وكان إساف ونائله على الصفا والمروة فتحرج بعض الصحابة من السعي بينهما لاجلها فنزل قوله تعالى فلا جناح عليه أن يطوف بهما كى لا يترك حق لاجل الباطل اه لكن الذى في فتاوي العلامة المحقق الحديثية مخالف لما قدمناه عنه فى فتاواه الفقهية كما نبهنا عليه سابقاً فى الباب الاول من هذا الكتاب وها أنا أتلو عليك نص ما فى الحديثية وهو سئل نفع الله به

esamanas.googlepages.com

عن حكم الموالد والاذكار التى يفعلها كثير من الناس فى هذا الزمان هل هي سنة أم فضيلة أم بدعة فان قلتم إنها فضيلة فهل ورد فى فضلها أثر عن السلف أو شئ من الاخبار وهل الاجتماع للبدع المباحة جائز أم لا وهل اذا حصل بسببها أو سبب صلاة التراويح اختلاط واجتماع بين النساء والرجال ويحصل مع ذلك مؤانسة ومحادثة ومعاطاة غير مرضية شرعا وقاعدة الشرع مهما رجحت المفسدة حرمت المصلحة وصلاة التراويح سنة فيحصل بسببها هذه الاسباب المذكورة فهل يمنع الناس من فعلها أم لا يضر ذلك فأجاب بقوله الموالد والاذكار التى تفعل عندنا أكثرها مشتمل على خير كصدقة وذكر وصلاة وسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدحه وعلى شر بل شرور لو لم يكن منها الا رؤية النساء للرجال الاجانب وبعضها ليس فيها شر لكنه قليل نادر ولا شك أن القسم الاول ممنوع للقاعدة المشهورة أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح فمن علم وقوع شئ من الشر فيما يفعله من ذلك فهو عاص آثم وبفرض انه عمل في ذلك خيراً فربما خيره لا يساوى شره ألا ترى أن الشارع صلى الله عليه وسلم اكتفى من الخير بما تيسر وفطم عن جميع أنواع الشر حيث قال[1] (اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه) فتأمله تعلم ما قررته من أن الشر وان قل

(١) قوله حيث قال اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه مااستطعتم الخ هذا الحديث رواه الشيخان عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه وعلق فيه المأمور على الاستطاعة دون المنهي لسهولة الاجتناب فى النهي لانه كف وهو أسهل من الفعل لكن فى معجم الطبراني من حديث أبي هريرة أيضاً إذا أمرتكم بشئ فأتوه واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه مااستطعتم قال الحافظ السيوطي بعد سوقهما فى شرح النقايه وعندي ان هذه الرواية يعنى رواية الطبراني مقلوبه ورواية الصحيحين أثبت اه كتبه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

لا يرخص فى شئ منه والخير يكتفي منه بما تيسر والقسم الثاني سنة تشمله الاحاديث الواردة فى الاذكار المخصوصة والعامة كقوله صلى الله عليه وسلم (لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله تعالى فيمن عنده) رواه مسلم وروى أيضاً أنه صلى الله عليه وسلم قال لقوم جلسوا يذكرون الله تعالى ويحمدونه على أن هداهم للاسلام أتانى جبريل عليه الصلاة والسلام فأخبرني أن الله تعالى يباهى بكم الملائكة وفى الحديثين أوضح دليل على فضل الاجتماع على الخير والجلوس له وان الجالسين على خير كذلك يباهى الله بهم الملائكة وتنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله تعالى بالثناء عليهم بين الملائكة فأي فضائل أجل من هذه وقول السائل وهل الاجتماع للبدع المباحة جائز جوابه نعم هو جائز قال العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى البدعة فعل مالم يعهد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وتنقسم الى خمسة أحكام يعني الوجوب والندب الى آخره وطريق معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشرع فأي حكم دخلت فيه فهي منه فمن البدع الواجبة تعلم النحو الذي يفهم به القرآن والسنة ومن البدع المحرمة مذهب نحو القدرية ومن البدع المندوبة احداث نحو المدارس والاجتماع لصلاة التراويح ومن البدع المباحة نحو المصافحة بعد الصلاة ومن البدع المكروهة زخرفة المساجد والمصاحف أي بغير الذهب والا فهى محرمة (وفي الحديث) كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وهو محمول على المحرمة لا غير وحيث حصل فى ذلك الاجتماع لذكر أو صلاة التراويح أو نحوها محرم وجب على كل ذى قدرة النهى عن ذلك وعلى غيره الامتناع من حضور ذلك وإلا صار شريكا لهم ومن (ثم) صرح الشيخان

esamanas.googlepages.com

بأن من المعاصى الجلوس مع الفساق إينا سألهم اه ما في الفتاوى الحديثيه بحروفه (والظاهر عندى وفاقا لما مر عن الشهاب الخفاجى وابن عابدين والسيد السمهودى والعز بن عبد السلام وعليش هو ما في فتاواه الفقهيه (وحينئذ) يقال ان القاعدة المشهوره التى استند اليها في فتاواه الحديثيه المتقدمة فى جوابه ليست بمسموعة في كل مقام كما يؤخذ مما حققه العلامة القرافى المالكى في قاعدة سد الذرائع وقد مر فأحسن التأمل هذا (وفى الجواهر) السنية ما بعضه قال سيدنا ومولانا حافظ العصر وعلامة الدهر الشيخ شهاب الدين بن حجر العسقلانى رحمه الله تعالى فى ترجمته للأستاذ العارف بالله تعالى سيدي أحمد البدوى رضي الله تعالى عنه التى رواها عنه صاحب تاريخ القدس الشريف وبعد مدة من موت السيد احمد البدوى حدث لاتباعه عمل المولد عنده وصار يوما مشهورا يقصدمن النواحي البعيدة وقد قام جماعة من العلماء ومن يتدين من الامراء في إبطاله فلم يتهيأ لهم ذلك إلا فى سنة ٨٥٢ ثمانمائة واثنين وخمسين اه (وقال) حافظ العصر الجلال السيوطى رحمه الله تعالى ومن غرائب كرامات السيد احمد البدوى رضى الله تعالى ما اتفق للجماعة الذين سعوا فى ابطال مولده وهذه الواقعة من جملة كراماته نفعنا الله به وبعلومه ومدده وذلك إن الذين أفتوا بابطال المولد الشريف المذكور طلبوا من الشيخ الامام العالم الربانى يحيي المناوى أن يوافقهم على الافتاء بابطال المولد المذكور فامتنع ولم يكتب على الفتيا فشكوه لمولانا السلطان الملك الظاهر حقمق رحمه الله تعالى فأرسل خلفه فطلع اليه وأخبرنى رفيقه الذي كان معه فقال لما رآه السلطان نزل اليه من على الكرسى وجلس معه على الارض وأخذ يحاوله فى الافتاء بابطال مولد سيدى احمد البدوى رضى

esamanas.googlepages.com

الله تعالى عنه فقال له الشيخ أما أنا فلا سبيل الى أن أكتب على الفتيا بإبطاله أبداً بل أفتى بمنع المحرمات التى تحضر فيه ومولانا السلطان أيده الله يرسل خاصكياً أو أمراء من جهته بمنع المحرمات التي ستحضر فى المولد ويبقى المولد على حاله فقال له السلطان ان جماعة أفتوا بإبطاله فقال الشيخ ما اجترى على الفتيا بذلك (ثم) قال كلاما حاصله ان الشيخ احمد البدوى سيد كبير وعنده غيرة وهو لا يرجع عن هؤلاء الجماعة الذين سعوا فى إبطال مولده ويامولانا السلطان سوف تنظر مايحصل لهؤلاء من الضرر بسبب الشيخ احمد البدوى وعجز السلطان أن يستكتب الشيخ يحيي على الافتاء بإبطال مولد سيدى احمد البدوى فنزل الشيخ من عند السلطان وهو مسرور حيث لم يكتب صحبة الجماعة الذين أفتوا بإبطال المولد ثم بعد قليل حصل لكل واحد من المفتيين والمتعصبين في إبطال المولد المذكور غاية الضرر فبعضهم عزل عن منصبه وأمر السلطان بنفيه وبعضهم هرب الى دمياط فأحضر وعزر وحبس وبعض المتعصبين وكان وجيهاً عند السلطان أخذ من مجلسه فى غاية الاهانه ووضع في الحديد وضرب في مجلس الشرع خمسمائة عصى ثم نفى الى بلاد المغرب وبعضهم ضرب ضرباً مبرحا فنسأل الله تعالى العافية والسلامة من عصبة الزور والبهتان وغضب الله تعالى وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم ثم غضب أوليائه ومقتهم ومعاداتهم لأن الله تعالى يقول من عادى لي ولياً فقد أذنته بالحرب وفى حديث آخر من أذى لي ولياً فقد استحل محاربتى فالله سبحانه وتعالى ينتصر لهم بمحاربة من عاداهم لانهم حمال أسراره ومعدن أنواره وقد قال تعالى (إن الله يدافع عن الذين آمنوا) غير أن مقابلة الحق سبحانه وتعالى لمن أذى أوليائه ليس يلزم أن تكون معجلة وفائدة هذه

esamanas.googlepages.com

البيان انا لا نحكم لانسان أذى وليا من أولياء الله تعالى بالسلامة اذا لم تر عينه محنة في نفسه وماله وولده فقد تكون هناك محنة أكبر من أن يطلع العباد عليها وقد كان رجل في بني اسرائيل أقبل على الله تعالى ثم أعرض عنه فقال يا رب كم أعصيك ولم تعاقبني فأوحى الله الى نبي ذلك الزمان أن قل لفلان اني قد عاقبتك ولم تشعر ألم أسلبك حلاوة ذكرى ولذات مناجاتي

﴿ الباب الثاني عشر ﴾

زعموا أن الاوراد التي يقرؤها الناس سيما الصوفية سواء كانت بعد الصلاة أم لا بدعة لا أصل لها في الشريعة وقالوا لا يقرأ الانسان الا القرآن الشريف فقط (وأقول) لقد كذبوا في هذه الدعوى الشنيعة وبها استحقوا القطيعة في الفتاوي الحديثة للعلامة المحقق ضمن جواب سؤال ما نصه وأوراد [1] الصوفية التي يقرؤنها بعد الصلوات على حسب عاداتهم في سلوكهم لها أصل أصيل في السنة (فقد) روى البيهقي عن أنس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس أحب الي من الدنيا وما فيها ولان أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة العصر الي أن تغيب الشمس أحب إليّ من الدنيا وما فيها وروى أبو داود عنه انه صلي الله عليه وسلم قال لان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب الى من أن أعتق أربعة من ولد اسماعيل ولان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر الى أن تغرب الشمس أحب الى من أن أعتق أربعة (وروي) أبو نعيم انه صلى الله عليه وسلم قال مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم

(١) مطلب أوراد الصوفية التي يقرؤنها عقب الصلوات لها أصل في السنة اه

esamanas.googlepages.com

البيان انا لا نحكم لانسان أذى وليا من أولياء الله تعالى بالسلامة اذا لم تر عينه محنة في نفسه وماله وولده فقد تكون هناك محنة أكبر من أن يطلع العباد عليها وقد كان رجل في بني اسرائيل أقبل على الله تعالى ثم أعرض عنه فقال يا رب كم أعصيك ولم تعاقبني فأوحى الله الى نبي ذلك الزمان أن قل لفلان انى قدعاقبتك ولم تشعر ألم أسلبك حلاوة ذكرى ولذات مناجاتى

﴿ الباب الثانى عشر ﴾

زعموا أن الاوراد التى يقرؤها الناس سيما الصوفية سواء كانت بعد الصلاة أم لا بدعة لا أصل لها في الشريعة وقالوا لا يقرأ الانسان الا القرآن الشريف فقط (وأقول) لقد كذبوا في هذه الدعوى الشنيعة وبها استحقوا القطيعة في الفتاوي الحديثة للعلامة المحقق ضمن جواب سؤال ما نصه وأوراد [1] الصوفية التى يقرؤنها بعد الصلوات على حسب عاداتهم في سلوكهم لها أصل أصيل في السنة (فقد) روى البيهقي عن أنس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس أحب الى من الدنيا وما فيها ولان أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة العصر الي أن تغيب الشمس أحب إليّ من الدنيا وما فيها وروى أبو داود عنه انه صلي الله عليه وسلم قال لان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب الى من أن أعتق أربعة من ولد اسماعيل ولان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر الى أن تغرب الشمس أحب الى من أن أعتق أربعة (وروي) أبو نعيم انه صلى الله عليه وسلم قال مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم

(١) مطلب أوراد الصوفية التى يقرؤنها عقب الصلوات لها أصل في السنة اهـ

(أ)

esamanas.googlepages.com

الملائكة وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله (وروى) أحمد ومسلم انه صلى الله عليه وسلم قال لا يقعد قوم يذكرون الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده (واذا) ثبت ان لما يعتاده الصوفية من اجتماعهم على الاذكار والاوراد بعد الصبح وغيره أصلا صحيحا من السنة وهو ما ذكرناه فلا اعتراض عليهم في ذلك اه (وذكر) شيخي العلامة الشيخ أحمد الحلواني المتقدم ذكره فى كتابه النبذة السنية في أصول الطريقة الخلوتية ان مأخذ أوراد[1] الطريقة من صاحب الشرع دامت صلوات الله وسلامه عليه قال فليس لاحد أن يبتدع له ورداً من عند نفسه فان الحق تعالى لا يقبل من عبده الا مانسجه على منوال الشرع المحمدى ولو باطنا لذلك لما اعترض بعض الفقهاء على حزب الشاذلى قال رضي الله تعالى عنه والله لقد أخذته من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفا بحرف (قال) العارف الشعراني رضي الله تعالى عنه فان كنت من أهل هذه المقام فابتدع لك حزبا والا ففيما ورد فى الشريعة غنية عن ذلك اه ولا يظن ان مثل الشيخ الشاذلى رحمه الله تعالى يكذب وقد صح من وجوه كثيرة ثابتة فى الصحيحين وغيرهما عن أبى هريرة وعليّ بن أبى طالب وعبد الله بن

(١) قوله أوراد الطريق جمع ورد وهو في الاصل الجزء من القرآن ثم أطلق عند العلماء على كل جزء من ذكر الله تعالى سمي بذلك لانه يرد به على القلب ما يرد من الفيض الالهى ولارتواء القلب به من عطش الغفلة عن الله تعالى قاله سيدي عبد الغني النابلسى في شرح الطريقة المحمدية اه لمؤلفه وفى مفيد المحتاج للعلامة سخيون الاوراد هي الوظائف المقسطة على الناس في أوقات معلومة لاتختلف عنها من قراءة قرآن أو صلاة أو ذكر أو تفكر وهذه الوظائف المقسطة هى أقوى تأثرا فى النفس وأشد طرقا توصل الى الله تعالى اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

عمر وكعب بن عجرة وغيرهم رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وختم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو عليه عند هيجانه ورواه أيضا الامام مالك فى الموطأ موقوفا على أبي هريرة (قال) ابن عبد البر ومثله لا يدرك بالرأي اه ﴿ تنبيه ﴾ قال العلامة الزرقاني فى شرح الموطأ مقتضي حديث ألا أخبركم بخير أعمالكم وأرفعها فى درجاتكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من اعطاء الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله تعالى ان الذكر أفضل من تلاوة القرآن ويعارضه خبر أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن وجمع الغزالي بان القرآن أفضل لعموم الخلق والذكر أفضل للذاهب الى الله تعالى فى جميع أحواله في بدايته ونهايته فان القرآن مشتمل على صنوف المعارف والاحوال والارشاد الى الطريق فما دام العبد مفتقرا الى تهذيب الاخلاق وتحصيل المعارف فالقرآن أولى فان جاوز ذلك استولى الذكر على قلبه فمداومة الذكر أولي فان القرآن يجاذب خاطره ويستراح به فى رياض الجنة والذاهب الى الله تعالى لا يلتفت الى الجنة بل يجعل همه هما واحدا وذكره ذكرا واحدا ليدرك درجة الفناء والاستغراق قال تعالى ولذكر الله أكبر (أو أن) الحديث الاول محمول على أن الذكر كان أفضل للمخاطبين ولو خوطب شجاع باسل يحصل به نفع الاسلام فى القتال لقيل له الجهاد أو غني ينتفع الفقراء بماله لقيل له الصدقة أو القادر على الحج لقيل له الحج أو من أبوان قيل برهما وبه يحصل التوفيق بين الاخبار اه المراد منه (وقال) الامام النووى فى التبيان

esamanas.googlepages.com

واعلم أن المذهب المختار الذى عليه من يعتمد من العلماء أن قرآة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل وغيرهما من الاذكار وقد تظاهرت الادلة على ذلك اه وقد عقد الامام المذكور في كتابه الاذكار بابا للاذكار بعد الصلاة وبابا لما يقال بعد ركعتى سنة الصبح وبابا للحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح وساق فيها أحاديث كثيرة صحيحة فانظره ان شئت ومثله الخطيب التبريزى فى مشكاة المصابيح حيث قال باب الذكر بعد الصلاة ثم عقد كتابا للدعوات كثيرة من أئمة الحديث فارجع الى ذلك ان أردت ترى العجب وروي الترمذى عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في دبر صلاة الصبح وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كتبت له عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيئات ورفعت له عشر درجات وكان يومه ذلك فى حرز من كل مكروه وحرس من الشيطان الرجيم ولا ينبغي لذنب أن يدركه فى ذلك اليوم الا الشرك بالله تعالى قال العلامة الشيخ محمد بن سليمان الكردي وأخرجه الطبراني فى الكبير بلفظه بسند حسن وفيه يحي ويميت بيده الخير وزاد فى آخره وكان له بكل كلمة عتق رقبة من ولد اسماعيل عن كل رقبة اثني عشر الفا ومن قالها بعد كل صلاة كان له مثل ذلك وفي رواية النسائي فى عمل اليوم والليلة وكان له قدر عشر نسمات وليس فى روايته وهو ثان رجليه وفي رواية أخري له ومن قالهن حين ينصرف من صلاة العصر أعطى مثل ذلك في ليلته كذا فى شرح الراتب للشيخ عبد الله بن أحمد باسودان وأخرج أبو داود والنسائى وأحمد وابن حبان وخزيمة فى صحيحيهما وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين عن

esamanas.googlepages.com

معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه قال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ
بيدي يوما ثم قال يامعاذ اني والله أحبك فقلت بأبي أنت وأمي يارسول الله
وأنا والله أحبك قال أوصيك يامعاذ أن لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول
اللهم اني أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وهذا الحديث مسلسل
بالمحبة كما ذكره فى اتحاف الاكابر باسناد الدفاتر قال الشيخ على القارى ولعل
معاذا ماكان بلغه ماورد أنه يقال فى الجواب أحبك الله الذى أحببتني له أو
اختصر الراوى الحديث قال الطيبي ذكر الله مقدمة انشراح الصدر وشكره
وسيلة النعم المستجلبة وحسن العبادة المطلوب منه التجرد عما يشغله عن الله
تعالى اه وروى الامام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم عن الحارث التيمي
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحداً
من الناس اللهم أجرني من النار سبعا فانك اذا مت من يومك كتب الله
لك جواراً من النار واذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس
اللهم أجرني من النار سبعا فانك اذا مت من ليلتك كتب الله لك جواراً من
النار وفى مصابيح السنه من الصحاح عن المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما أعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد اه وهو فى صحيحى البخاري
ومسلم أيضاً وروى البخاري أيضاً أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف
الناس من المكتوبه كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن
عباس رضى الله تعالى عنهما كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اه وفى صحيح
مسلم عن عبد الله بن الزبير رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله

esamanas.googlepages.com

عليه وسلم اذا فرغ من صلاته قال بصوته الاعلى لا إله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم ولا نعبد الا اياه وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا
الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون واستفيد مما ذكر جواز رفع الصوت
بالذكر والتكبير عقب المكتوبات بل من السلف من قال باستحبابه وجزم به
ابن حزم من المتأخرين وروي مسلم عن ثوبان رضى الله تعالى عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته استغفر الله تعالى ثلاثا وقال اللهم أنت
السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام وفى مراقي الفلاح وشرحه
أنه يستحب للمصلين بعد السلام أن يدعوا لأنفسهم وللمسلمين بالادعية المأثورة
الجامعة لقول أبى امامة قيل يارسول الله أى الدعاء اسمع قال جوف الليل
الآخر ودبر الصلوات المكتوبات اه الباب الثالث عشر يعتقد الوهابية ان
الحلف بغير الله تعالى كفر يخرج به الشخص من الاسلام وتمسكوا باطلاق
خبر الحاكم وغيره من أنه صلى الله عليه وسلم قال من حلف بغير الله فقد
أشرك وفي رواية فقد كفر واقول غير مبال باعتراض مكثار جهول لقد
خالفوا فى هذا الاعتقاد اجماع المسلمين لان الخبر المذكور قد قامت الادلة
على تأويله وصرفه عن ظاهره بيقين ففي الموطأ وشرحه للحافظ الزرقاني
مانصه قال مالك في الرجل يقول كفر بالله أو أشرك بالله او هو يهودى او
نصراني ونحو ذلك لا يفعل كذا أو يفعلن كذا ثم يحنث انه ليس عليه كفارة
لانه لم يحلف فليس ما قاله بيمين وليس بكافر ولا مشرك حتى يكون قلبه
مضمر على الكفر والشرك فتى كان قلبه مطمئنا بالايمان لم يكفر بقول ذلك
وان اثم وليستغفر الله ويتوب اليه ولا يعد الى شيء من ذلك وبئس ماصنع

esamanas.googlepages.com

وانما لم يكفر لحديث الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا من حلف فقال
في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم
الى الكفر اذ لو كان كذلك لامره بتمام الشهادتين كما أشار اليه البخاري فى
صحيحه واما حديثه عن ثابت بن الضحاك رفعه من حلف بملة غير الاسلام
فهو كما قال وحديث ابن عمر مرفوعا من حلف بغير الله فقد كفر أخرجه
احمد والترمذى برجال ثقات وصححه الحاكم على شرطهما وقال غيره على شرط
مسلم فالمراد به التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم بكفره كانه قال فهو مستحق
مثل عذاب من اعتقد ما قال او المراد بالكفر كفر النعمة بفعله فعل الكفار
اذ كانوا يحلفون بغير الله تعالى وكفر نعمته بتعظيم من لم يكن له تعظيمه لان
الحلف لا يصلح الا بالله فالحالف بغيره معظم له بما ليس له اه وقال النووى
فى شرح صحيح مسلم إنما أمر يعني من حلف باللات والعزى يقول لا إله الا
الله لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها قال أصحابنا اذا حلف
باللات والعزى وغيرهما من الاصنام لم تنعقد يمينه بل عليه أن يستغفر الله
تعالى ويقول لا اله الا الله اه ونقل صاحب أنباء نجباء الابناء أن القاضي أبا
الحسن أحمد بن محمد الزبيدي روى باسناده في كتابه المسمي معالى العرش
الى عوالى الفرش أن أبا هريرة قال اجتمع المهاجرون والانصار عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر وعيشك يارسول الله انى لم أسجد لصنم
قط الى آخر الحديث فانظره ان شئت وروى البخارى ومسلم في قصة أضياف
أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لما قدم لهم الطعام وكلما أكلوا ربى من
أسفل القصعة فقالت امرأته وقرة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك فلو
كان هذا شركا أكبر لما أقرها عليه الصديق الاكبر وقد تكاثر منه صلى الله

esamanas.googlepages.com

عليه وسلم ومن أصحابه الحلف بالعمر وهو غير الله قطعا وقد سرد الادلة في ذلك الشيخ داود فى صلح الاخوان فارجع اليه انشئت وقد صح أن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما حلف امام النبي صلى الله عليه وسلم بالطلاق وسمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله تعالى عنه يحلف مرة بأبيه كما سنبينه ولم يكفرهما معاذ الله مع أن هذا حلف بغير الله تعالى قطعاً وروى مسلم في صحيحه أنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الراس حتى دنى من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذاهو يسأل عن الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل عليّ غيرها قال لا الا أن تطوع ثم سأل عن الصيام والزكاة فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أدبر ذلك الرجل وهو يقول لا أزيد على هذا ولا أنقص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه ان صدق أو دخل الجنة وأبيه ان صدق وروي مالك فى الموطأ أن أبا بكر قال في قصة السارق الذى سرق حلى ابنته وأبيك ما ليلك بليل سارق وروي مسلم أيضاً مرفوعا أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الصدقة أفضل فقال وأبيك لانبئنك أو لأحدثنك الى آخره وقد جرت عادة الادباء على الحلف بغير الله تعالى وذلك في كلامهم كثير جداً لا يمكن احصاؤه ومنه قول البوصيرى رحمه الله تعالى في بردته المتواترة معني بل ولفظاً وهو

أقسمت بالقمر المنشق أن له ... من قلبه نسبة مبرورة القسم

أى للقمر به صلى الله عليه وسلم شبه فى الانشقاق والالتئام من غير خلل وقد حمل العلماء ما ورد من ذلك تباعداً عن كراهة الحلف بغير الله تعالى كما يأتى على أنه جاء على عادة العرب من جرى السنتهم بادخال نحو لعمري وأبى

esamanas.googlepages.com

وغير ذلك من المخلوقات في الكلام للتأكيد من غير قصد حلف ولم يكفروا أحداً بذلك أصلا كيف وقد صدر من المشرع المعصوم وبحضرته أيضاً صلى الله عليه وسلم كما علمت (وعبارة) النووي في شرحه لصحيح مسلم قال العلماء قد ورد مرفوعاً من كان حالفاً فليحلف بالله وورد مرفوعاً إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم أي لأن الحلف بشيء يقتضى تعظيمه والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده فليحمل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الاعرابي السائل وأبيه على أنه ليس حلفاً بل هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها الحلف أى بل تزاد فيه لمجرد التقرير والتأكيد كما يراد بصيغة النداء مجرد الاختصاص دون القصد الى النداء والنهى انما ورد فيمن قصد حقيقة الحلف فهذا هو الجواب المرضى وقيل يحتمل أن يحتمل أن يكون هذا قبل النهي عن الحلف بغيره تعالى انتهى (وقيل) ان في الكلام حذفا أى أفلح ورب أبيه ذكره البيهقي (وقال) الشيخ على القارئ في شرح المشكاة والاظهر ان هذا وقع قبل ورود النهى أو بعده لبيان الجواز ليدل على أن النهى في قوله إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ليس للتحريم (ثم قال) ومعنى من حلف بغير الله فقد أشرك ان من أشرك به تعالى غيره في التعظم البليغ فكأنه مشرك اشراكا جليا فيكون زجراً بطريق المبالغة اه المقصود من كلامه (وبما علم) من ثبوت لفظ وأبيه في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه يسقط قول ابن عبد البر ان لفظة وأبيه في حديث مسلم منكرة غير محفوظة يردها الآثار الصحاح اه ويسقط أيضاً زعم من قال انها مصحفة من قوله والله وانه محتمل اذ مثل هذا لا يثبت بالاحتمال ومن حفظ حجة على من يحفظ

esamanas.googlepages.com

والمثبت مقدم على النافي سيما اذا كان نفيه مجرداً عن الاستدلال فتحقق ولا تقلد هـذا (وقال) الزرقاني في شرح الموطا وحكم غير الآباء من سائر الخلق كالاباء في النهي والتعبير في خبر الحاكم بقوله فقد كفر أو أشرك مبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم أو التنزيه قولان شهرا معا عنـد المالكية والمشهور عنـد الشافعية انه للتنزيه وعنـد الحنابلة للتحريم وبه قال الظاهرية (وقال) ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع (ومراده) بنفي الجواز الكراهة أعم من التحريم والتنزيه فانه قال في موضع آخر أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز لاحد الحلف بها وإنما خص الحديث بالآباء لكونه غالب حلفهم لقوله في الرواية الأخرى وكانت قريش تحلف بابائها ثم قال فمن حلف بغـيره تعالى لم تنعقد يمينه كان المحلوف به يستحق التعظيم كالانبياء والملائكة والكعبة أم كالاحاد أو يستحق التحقير كالشياطين والاصنام وليستغفر الله تعالى لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة ثم استثنى بعض الحنابله من ذلك الحلف بنبينا محمـد صلى الله عليه وسـلم فقال ينعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث لانه صلى الله عليه وسلم أحد ركني الشهادة التي لا تتم إلا به ولا حجة في ذلك اذلا يلزم منه انعقاد اليمين به بل ولا جواز الحلف به ولا صحة سيما مع صحة هـذا النهي الصريح عنه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولله سبحانه وتعالى أن يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار ليعجب منها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شأنها عندهم ولدلالتها على خالقها اه باختصار (وفي أوائل) حواشي العلامة ابن عابدين على الدرما محصـله يمكن أن يكون المراد بقولهم لعمري وأمثاله ذكر صورة القسم لتأكيد مضمون الكلام وترويجه فقط لأنه أقوي من سائر المؤكدات

esamanas.googlepages.com

وأسلم من التأكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البر به (وليس) الغرض اليمين الشرعى وتشبيه غير الله به فى التعظيم حتى يرد عليه أن الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته عز وجل مكروه وليس بحرام كما صرح به النووي في شرح مسلم (بل الظاهر) من كلام مشايخنا انه كفر ان كان باعتقاد انه حلف يجب البر به وحرام ان كان بدونه (وذكر) صورة القسم على الوجه المذكور لا بأس به ولهذا شاع بين العلماء كيف وقد قال عليه الصلاة والسلام أفلح وأبيه فهذا جرى على رسم اللغة وكذا اطلاق القسم على أمثاله (ثم قال) في باب الايمان من حاشيته المذكورة قال الزيلعى واليمين بغير الله تعالى أيضاً مشروع وهو تعليق الجزاء بالشرط وهو ليس بيمين وضماً وإنما سمي يميناً عند الفقهاء لحصول معنى اليمين بالله تعالى وهو الحمل أو المنع واليمين بالله تعالى لا يكره وتقليله أولى من تكثيره واليمين بغيره مكروهة عند البعض للنهى الوارد فيها وعندعامتهم لا تكره لانها يحصل بها الوثيقة لاسيما فى زماننا (ومارووى) من النهى محمول على الحلف بغير الله تعالى لا على وجه الوثيقة كقولهم وأبيك ولعمرى اه قال ونحوه فى الفتح (وحاصله) ان اليمين بغيره تعالى تارة يحصل بها الوثيقة أى اتثاق الخصم بصدق الحالف كالتعليق بالطلاق والعتاق مما ليس فيه حرف القسم وتارة لا يحصل مثل وأبيك ولعمري فانه لا يلزمه بالحنث فيه شيء فلا تحصل به الوثيقة بخلاف التعليق المذكور والحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم من[1] كان حالفاً فليحلف بالله أوليصمت محمول عند الاكثرين على غير التعليق

---

(١) قوله من كان حالفاً أى مريداً للحلف وقوله فليحلف بالله أى لا بغيره من الآباء وغيرهم وقوله أو ليصمت بضم الميم وكانه الرواية المشهورة والا فقد قال الطوخى سمعناه بكسرها • وهو القياس لان قياس فعل بفتح العين يفعل بكسرها كضرب يضرب

esamanas.googlepages.com

فانه يكره اتفاقا لما فيه من مشاركة المقسم به لله تعالى فى التعظيم وأما أقسامه
تعالى بغيره كالضحى والنجم والليل فقالوا أنه مختص به تعالى اذ له أن يعظم
ما شاء وليس لنا ذلك بعد نهينا وأما التعليق فليس فيه تعظيم بل فيه الحمل
أو المنع مع حصول الوثيقة فلا يكره اتفاقا كما هو ظاهر ما ذكرناه وانما
كانت الوثيقة فيه أكثر من الحلف بالله تعالى فى زماننا لقلة المبالاة بالحنث
ولزوم الكفارة أما التعليق فيمتنع الحالف فيه من الحنث خوفا من وقوع
الطلاق والعتاق وفي المعراج فلو حلف به لا على وجه الوثيقة أو على الماضي
يكره اه وقال فى الدر المختار وهل يكره الحلف بغير الله تعالى قيل نعم للنهى
وعامتهم لا وبه أفتوا لا سيما في زماننا وحملوا النهى على الحلف بغير الله
لا على وجه الوثيقة كقولهم بأبيك ولعمرى ونحو ذلك عيني اه وفي كتاب
الف باللفقيه المحدث يوسف البلوي ما نصه وكره كثير من العلماء أن يقول
الانسان لعمرى وكذلك هو أى مكروه اه وممن كرهه مالك امامنا رحمه
الله تعالى ولكن مع ذلك فان الناس لا يتركون استعمالها فى كتبهم ولم أر
فيها رخصة أكثر من قول ابن عباس رضى الله تعالى في جواب ابن الازرق
لما قال له وكتبت اليّ تسألني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري أن الرجل لتنبت
لحيته وانه لضعيف الاخذ ضعيف العطاء منها فاذا أخذ لنفسه من صالح

ويفعل بضم العين فيه دخيل كما فى خصائص ابن جنى اه أى لا يحاف لا أنه يلزمه الصمت
اذا لم يحاف بالله فهو نظير قوله تعالى سواء عليكم ادعوتموهم أم أنتم صامتون أى لم
تدعوهم والتخيير فى حق من وجبت عليه اليمين فيحاف ليبرأ أو يترك ويغرم وظاهره
أن اليمين بالله مباحة لان أقل مراتب الامر الاباحة واليه ذهب الاكثر وهو الصحيح
نقلا لانه صلى الله عليه وسلم حاف كثيراً وأمره الله به قل إى وربي انه لحق ونظراً لانه
تعظيم لله تعالى اه زرقانى على الموطأ

esamanas.googlepages.com

ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم فقال في هذا الخبر فلعمري وهـذا كما تراه وتركه أحوط كما تقدم لي

وقد يلام الفتى في الشيء يأخذه ولیس يلحقه لوم اذا تركه

اه وقال ابن قدامة تلميذ ابن تيمية في كتابه مغني ذوي الافهام ويكره الحلف بغير الله تعالى اه وجمـل عليه علامـة المذاهب الأربعة على قانون رموزه (وقال) صاحب الانصاف من الحنابلة في التنقيح ويحرم حلف بغير الله وقيل يكره وعنه يباح اه أي عن أحمد ومذهبه أن الحنث في الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فيه الكفارة وطرد ذلك ابن عقيل في جميع الانبياء قياساً عليه وقول ابن تيمية في فتاواه أن القول بانعقاد اليمين بالنبي صـلى الله عليه وسـلم شاذ لم يقل به أحد فيما نعلم اه مجازفة واساءة أدب منه في حق امام السنة وقامع البدعة كما بينه الشيخ داوود رحمـه الله تعالى في كتابه صلح الاخوان قال وذكر ابن عبد الوهاب أي صاحب الدعوة في مختصر الشرح الكبير ما صورته لو قال لعمري أو لعمرك فليس بيمين في قول الاكثر وقال الحسن في قوله لعمري كفارة اه ومعلوم أن لعمري ولعمرك قسم بغير الله تعالى بلا نزاع ولكن الاكثر ما أوجب به الكفارة والحسن أوجبها واذا كان كذلك فما الفرق بينه وبين وحياتي وحياتك مع أن بعض أتباعه يكفر الناس بمثل هذه اللفظة اه كلام الشيخ داود (وقال) في بغية المسترشدين رامز لفتاوي العلامة الكردي ما نصه الحلف بغير الله تعالى لا يكون كفراً الا أن قصد الحالف تعظيم ذلك الغير كتعظيم الله تعالى وعليه حمل خبر من حلف بغير الله فقـد أشرك وحيث لم يقصد ذلك فالمعتمد الكراهة اه أي لا الحرمة بل معتمد الرملي أنه خلاف الاولى (وفي) حاشية شيخ مشايخنا

esamanas.googlepages.com

العلامة الباجورى على شرح الغزى ويكره الحلف بغير الله تعالى كالنبي صلى الله عليه وسلم وجبريل والكعبة ولو مع قصده اليمين ويخشى على من يكثر الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فراراً من الكفارة فى الحلف بالله تعالى لما فيه من التهاون بالنبي صلى عليه وسلم بل أن قصد التهاون به كفر والعياذ بالله تعالى وكذلك يكفر اذا حلف بغير الله تعالى معتقداً أنه يستحق عنده أن يحلف به كما يحلف بالله تعالى وعلى هذا يحمل حديث من حلف بغير الله فقد أشرك وأخذت الوهابية باطلاق الحديث فحكموا باشراك من حلف بغير الله مطلقا وليس كذلك انتهى باختصار (وقال) فى حواشيه على بردة المديح عند الكلام على قولها

ومن تكن برسول الله نصرته ان تلقه الاسد فى اجامها تجم

ماصورته ويناسب حمل الاسد على حقيقتها فى البيت قصة سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي أنه خرج عليه سبع بالصحراء فقال أقسمت عليك برسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسكن فسكن اه (وفى) الفتاوى الخيرية ما نصه سئل (الحمد) لله مجمل الصوره ومنبت الازهار فى الروض عبر . ثم الصلاة والسلام دائماً . على الذى جرد حقا صارماً . وآله وصحبه وجنده . ثم الذين اتبعوا من بعده . (وبعد) فالمرجو من النحرير وناظم النرمع التقرير . هو الذى قد فاق أبناء الزمن . فى قوله الصحيح أيضا والحسن ومن رقى أوجا عليا شامخا . بعلمه وفضله باذخا . هو الخليل أعنيه خير الدين وهو الجليل فى الذكا واللين ايضاح قولى عن سؤالى هذا مبينا طرقا غدت سداذا في مقسم على الذي يدعوه لاجل فطراً ولما يتلوه كبالنبي أقسم عليك تفعل وبفلان قل كذا لا تفعل . يلزمه شرعا الاجابة . فأفتنا بأوجه الاصابة وما

esamanas.googlepages.com

الذي يلزمه ان لم يجب . وما عليه بخلاف قد يجب . أجب سريعاً سائلا قد
جاكا . يرجو جوابا شافيا فتاكا. لا زلت ترقي في سما المعالى . كهفا عليا عالى
المثال. ودمت فى عز هنا سرور . ما اهتزت الاغصان فى شاطئ النهور قد
قاله الديري وهو الشمسي بن أبي البقا أعنى القدسى محمد وهو الملقب بالكمال
المرتجى عفو جليل ذى الجلال (فأجاب) حمداً لمن ألهمنا الصوابا. علمنا السؤال
والجوابا. وهو الذى بذاته قد أقسما. ومن ارزاق السما قد قسما. وأفضل التسليم
والصلاة . على الذى قد خص بالصلاة . وآله وصحبه الكرام وجنده بالفضل
الانعام وبعد من يقسم بغير الصمد فقيل مكروه لما في السند وقيل لا وانه المعتمد.
الوه حتى فيه لا يشدد والنهى محمول على من لم يكن مقصوده التوفيق فافهم
واستبن أما اذا قال بحق طه . وسورة الليل وما ضاهاها فهو كما نصوا عليه
مكروه . بالاتفاق هكذا ذكروه . وان يقل يا صاح بالاله . أو بالنبي
و بحق الله. لا يلزم الاتيان فيها شرعا. ولم يكن أتى بذاك بدعا. والاحسن
الاولى اذا ما قيل له . بالله أو بحقه أن يفعله . قد قاله الرملى خير الدين .
مرتجلا مبادرا فى الحين . معترفا للخل ذى الكمال . محمد الديرى ذى
الافضال والله ربي عالم الصواب . وهاك حسن القول من جوابى انتهى
(وفي شرح) العلامة الشيخ حسن قويدر على رائية العطار ما لفظه فائدة
مذهبنا معاشر الشافعية كراهة القسم بالمخلوق مطلقا ومذهب الامام أحمد
الحرمة مطلقا ومذهب أبى حنيفة ان ذلك المخلوق يتعارف الحلف به كالنبي
والاباء جاز والا كره ومذهب مالك ان كان ذلك المخلوق مما لا يعظم شرعا
حرم بلا خلاف عندهم وان كان مما يعظم شرعا كالانبياء والعلماء فقيل بالكراهة
وقيل بالحرمة والمعتمد الكراهة انتهى (وفي حواشى) الشيخ على العدوي

esamanas.googlepages.com

على أبي الحسن والحاصل ان من حلف باللات والعزي ونحوهما مما عبد من دون الله حتى الانبياء والصالحين كالمسيح والعزير وقصد بالقسم بها تعظيمها من حيث كونهامعبودات فهو كافر يستتاب فان تاب والا قتل وان لم يقصد تعظيمها فحرام اتفاقا في الاصنام وعلى خلاف في الانبياء وكل معظم شرعا اه (وفي كتاب) الزواجر قال بعض العلماء حديث من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك محمول على التغليظ كحديث الرياء شرك وكحديث من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله أي وكحديث من ترك الصلاة فقد كفر وحديث من سحر فقد أشرك قال وسبب ذلك انه كان في الصحابة رضوان الله عليهم من هو حديث عهد بالحلف بذلك قبل اسلامه فربما سبق لسانه الى الحلف بها فأمره صلى الله عليه وسلم أن يبادر الى قوله لا اله الا الله ليكفر بذلك ما سبق على لسانه هـذا ملخص ما ذكره ذلك البعض وكلام أئمتنا لا يساعد ذلك لانهم أطلقوا ان الحلف بغير الله مكروه نعم ان اعتقد له من العظمة بالحلف به ما يعتقده لله تعالى كان الحلف حينئذ كفراً وهو محمل حديث من حلف بغير الله فقد أشرك وما يماثله وجعل عد ذلك من الكبائر مطلقا مجازفة فتأمل (وفى) حاشية السنفطى على بن تركي وغيرها ان الامام أحمدرضي الله تعالى عنه لما قال بكفرمن ترك الصلاة عمداً قال له الامام ابن إدريس الشافعى رضى الله تعالى عنه اذا كفوته بتركها وهو يقول لا اله الا الله فبم يدخل في الاسلام فيقال انه سكت اه (وفى أذكار) الامام النووى ماحاصله يكره الحلف بغير أسماء لله تعالى وصفاته كالنبي صلى الله عليه وسلم والملائكة والكعبة والحياة وكذا الامانة بل هي من أشدها كراهة (وروى) الشيخان ان الله ينهاكم أن تحلفوا بابائكم وفي (رواية) صحيحة

esamanas.googlepages.com

فمن كان حالفاً فلا يحلف الا بالله أو ليسكت وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال من حلف بالامانة فليس منا اه وقال الجلال السيوطي في اذكار الاذكار الذي اختصره من أذكار النووي المذكورة نفعنا الله تعالى بهما وينبغي أن يحرم الحلف بحياة أحد من المخلوقين أو رأسه لان ذلك خص الله به النبي صلى الله عليه وسلم تكرمة له حيث قال لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون اه وفى أخذه الحرمة من ذلك نظر ظاهر اذ الذى اختص به صلى الله عليه وسلم وظهرت كرامته به هو حلف الله تعالى بحياته وتأكيده ذلك باللام وغيرها ولم يفعل تعالى ذلك لغيره صلى الله عليه وسلم فهذه هي الخصوصية العظمى والكرامة التى لامنتهى لها وانما كان يتم للجلال ما ذكره انلو أذن الله تعالى للناس فى الحلف بحياة نبيه صلي الله عليه وسلم دون غيره ولم يقع ذلك بل نهى الناس كلهم عن الحلف به صلى الله عليه وسلم وبغيره من الخلق على حد واحد فكان الحلف بذلك كله مكروهاً باى صيغة كان لا حراما ومحله ان لم يعتقد في المحلوف به أن يعظم بالحلف كما يعظم الله تعالى فان اعتقد ذلك كفر كذا فى الفتاوى الحديثية (وقال) في المواهب اللدنية وذكر ابن عبد السلام انه يجوز أن يقسم على الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وليس ذلك لاحد غيره من الانبياء والملائكة والاولياء لانه صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم وغيره ليس فى درجته قال فهذا مما خص به نبينا صلى الله عليه وسلم لعلو درجته ومرتبته اه وتعقبوه كما في شرح سيدي عبد الغني النابلسى على الطريقة المحمدية وغيره نقلا عن كتاب الخصائص بانه لاتجاه لما ذكر لان الخصائص لا تثبت بالاحتمال بل لابد فيها من دليل صريح ولم يوجد والاصل حينئذ عدم الخصوصية باتفاق بل ورد في بعض الاخبار التصريح بخلافه أى

esamanas.googlepages.com

كما مر في باب التوسل وبانه قد ذكر الامام القشيري بسنده الى التستري عن معروف الكرخي رضي الله تعالى عنهم انه قال لتلامذته اذا كانت لكم الى الله تعالى حاجة فأقسموا عليه بي فاني الواسطة بينكم وبينه الآن بحكم الوراثة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم اه (وقد) ذكر العلامة ابن عابدين في حاشية الدرمامر عن ابن عبد السلام ثم قال نازع العلامة ابن أمير حاج في دعوى الخصوصية وأطال الكلام على ذلك في الفصل الثالث عشر آخر شرحه على المنية فراجعه اه (وأما قول) محمود الالوسي في تفسيره كما نقله ولده نعمان في جلائه ان هذا الذي ذكره القشيري لايوجد له سند يعول عليه عند المحدثين فلا يلتفت اليه لانه من قصور باعه وعدم اطلاعه ومجازفته بالطعن الفاسد فيما لايوافق عقيدته مع ان الامام القشيري حجة في النقل يرجع الى قوله في المهمات كثيره من أئمة الاسلام المعتمد عليهم الذين يجعل إخبارهم من القطعيات ولو لم يذكر له سند فلا يدرج في تصانيفه ما يرى أنه كذب ولا يعتمد فيها على ماينقله أرباب الكذب كلا والله بل هو وأمثاله محتاطون لايناقشون فيما يكتبون ومن شك في ذلك فليرجع الى الكتب المبينة لاحوالهم فانه ان اعتبر مثل هذا الشك ارتفع الأمان لاسيما عن كتب التواريخ وأسماء الرجال فانهم غالبا يكتبون ما يكتبون في تراجم العلماء والصلحاء بغير سند مسلسل بل بالاختصار والارسال فان شك في ذلك شاك علم قطعا انه متعصب خارج عن حد الخطاب لايليق معه الا الزجر والعتاب كما قاله العلامة الشيخ عبد الحي اللكنوي الهندي في رسالته اقامة الحجة (وفي شرح) العلامة الجمل على دلائل الجزولي رحمهما الله تعالى بعد ذكر ما مر عن الكرخي ما لفظه والمراد بالقسم التوسل والتشفع لا حقيقته فمعنى كلام

esamanas.googlepages.com

الكرخي توسلوا بي الى الله تعالى وأما القسم الحقيقي فقد يتفق من بعض المحبوبين لله تعالى وينشأ عن استغراقهم في شهوده تعالى وأنسهم وانبساطهم بحضورهم معه بقلوبهم وأما غيرهم ممن لم يصل لهذه المرتبة ولم يتخلق بهذا الخلق فهو منه سوء أدب يفضي الى العطب اه (وقد) رفع سؤال للعلامة الشيخ محمد بن سليمان الكردي [1] المتقدم ذكره في حق ابن عبد الوهاب رئيس طائفة الوهابية المذكورين الذين فتحوا في الضلال لجهال الزمان المتأخر عنهم الباب وجعلوه لخيالهم فلذة تحت أسنانهم يلوكون به السنتهم يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وقد سلف ان ابن عبد الوهاب المذكور كان في ابتداء أمره من تلامذة العلامة الشيخ محمد بن سليمان المذكور فاجاب رحمه الله تعالى عن السؤال بما هو مسطور في آخر فتاواه ونحن نختم هذه الابواب بصورة السؤال والجواب المذكورين مع بعض اختصار وتلخيص (فصورة) السؤال ما تقول السادة العلماء الاعلام مصابيح سنة سيد الانام اذا كان ثم طالب علم أطال المطالعة في مؤلفات أهل العلم فتحكم في رأيه ان جملة هذه الامة ضلوا وأضلوا عن أصل الدين وطريقة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وادعي الاجتهاد والاستنباط من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بزعمه وليس فيه من شروط الاجتهاد المعتبرة عند أهل العلم شيء فهل يسوغ له ذلك والحالة هذه أم يلزمه الرجوع عن دعواه ومتابعة أهل العلم ومع ذلك نصب نفسه للامامة ويوجب على الامة الاخذ بقوله ولزوم مذهبه ويجبرهم على ذلك ويعتقد كفر من خالفه ويستحل دمه وماله فهل يكون مخطئا في ذلك أم لا (وهل) لو فرض اجتماع شروط

(١) قف على فتوى العلامة الكردي في حق الوهابي صاحب الدعوه

esamanas.googlepages.com

الاجتهاد فى شخص وتمذهب بمذهب مستقل هل يجوز له أن يلزم الناس بالتزامه أم الامر واسع في تقليد أهل العلم (وهل) زيارة قبر الرجل الصالح أو الصحابى أو النذر له أو الذبح عنده أو الدعاء أو التمسح به والاخذ من ترابه ونداء الرسول أو الصحابى للاستغاثة به يخرج فاعل ذلك عن الاسلام ويحل دمه مع انه يخبر بانه لم يقصد عبادة صاحب ذلك القبر ولم يعتقد قدرته على أمر توسل به فيه وانما يريد التوسل به الى الله تعالى لعلو رتبته عند ربه (وهل) الحلف بغير الله يخرجه عن الاسلام أم لا الى آخر السؤال (وأما الجواب) فهو لاشبهة ان العلم انما يدرك بالاخذ عن المشايخ فمن كان شيخه الكتاب نخطؤه أكثر من صوابه (ودعوي) الاجتهاد اليوم فى غاية من البعد وقد قال الامام الرافعي والنووي وسبقهما الفخر الرازى الناس كالمجمعين اليوم على انه لامجتهد وهذا الامام السيوطي مع سعة اطلاعه وطول باعة فى العلوم وتفننه فيها بما لم يسبق اليه ادعى الاجتهاد النسبي لا الاستقلالى كما قال بنفسه في بعض تآليفه ومع ذلك لم يسلم له وقد نافت مؤلفاته عن الخمسمائة ودلت على علو كعبه فى الكتاب والسنة ووسائلهما فدعوى الاجتهاد النسبي لمن لم يقرب من مثل السيوطى باطله (فاذا) طرح الرجل المسئول عنه مؤلفات أهل الشرع فليت شعرى بماذا يتمسك فانه لم يدرك النبي صل الله عليه وسلم ولا أحداً من الصحابة فان كان عنده شئ من العلم فهو من مؤلفات أهل الشرع وحيث كانت على ضلال فمن أين وقع على الهدى فليبينه لنا فان كتب الأئمة الاربعة ومقلديهم جل مأخذها من الكتاب والسنة فكيف أخذ هو ما يخالفها وهو كما نقل عنه لم يبلغ رتبة الاجتهاد وحكم مثله اذ رأى حديثا صحيحا ولم تسمح نفسه بمخالفته ان يفتش من أخذ

esamanas.googlepages.com

به من المجتهدين فيقلده كما نبه عليه الامام العمدة المحقق القدوة النووى فى الروضة اذ الاستنباط من الكتاب والسنة لا يجوز الا لمن بلغ رتبة الاجتهاد كما نصوا عليه فيجب على هذا الرجل الرجوع الى الحق ورفض الدعوى الباطلة (وأما) تكفيره المسلمين فقد صح انه صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما فاذا كان الذى رماه به مسلم فيكون هو الكافر (وفى) الشرح الكبير للرافعى ونقله فى التحفة اذا قال للمسلم يا كافر بلا تأويل كفر لانه سمى الاسلام كفراً وتبعه على ذلك النووي فى الروضة واعتمد ذلك المتأخرون كابن الرفعة والقمولى والنشائي والاسنوى والاذرعي وأبى ذرعة بل قضية كلام الاستاذ أبي اسحق الاسفرائنى والحليمى والشيخ نصر المقدسى والغزالى وابن دقيق العيد وغيرهم انه لا فرق بين أن يؤول أولا (وقول) السائل يستحل دمه وماله صح انه صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله الحديث فكيف ساغ لهذا الرجل استحلال مالم يحل له عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث هو مفاد قوله تعالى جل شأنه في محكم كتابه فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وفى آية أخرى فاخوانكم في الدين وقال صلى الله عليه وسلم نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر وقال ما أمرت أن أشق على قلوب الناس ولا سرائرهم وقال لاسامة حين قتل من قال لا اله الا الله هلا شققت عن قلبه ولا يجوز لمجتهد أن يحمل الناس على مذهبه نعم ان كان قاضيا ورفعت اليه حادثة فانه انما يحكم فيها بما يظهر له من الادلة (والنذر) للأولياء فيه تفصيل عند أئمتنا في الشافعية قال الهبة من التحفة لو نذر لوليّ ميت بمال فان قصد انه يملكه انى وان أطلق فان كان على قبره مايحتاج

esamanas.googlepages.com

للصرف في مصالحه من مدارس العلم والفقراء ونحوها صرف لها والا فان كان عنده قوم أعتيد قصدهم بالنذر للولى صرف لهم وفي النذر منها يصح نذر التصدق على ميت أو قبره ان لم يرد تمليكه واطرد العرف بان ما حصل له يقسم على نحو فقراء هناك فان لم يكن عرف بطل الى آخر ما أطال به (ونقل) عن السملاوى عن الرملي مثله ومن المعلوم ان الناذرين للمشايخ والاولياء بشيء لا يقصدون تمليكهم لعلمهم بوفاتهم وانما يتصدقون به عنهم أو يعطونه لخدامهم وحينئذ هو قربة لان النذر لا ينعقد عند الشافعية في المباحات ولا في المكروهات والمحرمات وانما ينعقد في القرب والمسنونات التي ليست بواجبة (وأما) التمسح بالقبور والتبرك بها فاختلف أئمتنا في ذلك فنهم من أباح ذلك ومنهم من منع عنه لكنه قال بالكراهة لا بالحرمة ثم ذكر الادلة من الاحاديث وآثار السلف على تقبيل الاماكن الشريفة وأطال ثم قال (وأما) التوسل بالانبياء والصالحين فهو أمر محبوب ثابت في الاحاديث الصحيحة وغيرها وقد أطبقوا على طلبه واستدلوا بامور يطول شرحها وقد ذكرت جملة منها في غير هذا الموضع فلا حاجة الى اعادته هنا بل ثبت في الاحاديث الصحيحة التوسل بالاعمال الصالحة وهي أعراض فبالذوات أولى وأما الحلف بغير الله تعالى فلا يكون كفراً الا أن قصد الحالف تعظيم ذلك الغير كتعظيم الله وعليه حملوا حديث الحاكم من حلف بغير الله فقد كفر وفي رواية فقد أشرك لكن الذي نقله النووى عن أكثر العلماء الكراهة (ثم قال) واجماع المسلمين حجة قال تعالى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً فعليك بالجماعة فانما يأكل الذئب الشاة القاصية من الغنم ومن شذ فهو في النار هذا محصل ما ذكره هذا العالم الفاضل وفيه

esamanas.googlepages.com

مقنع لمن أراد الله هدايته وقد تقدم عنه أيضاً انه جهل ابن عبد الوهاب المذ كور ورد قوله ودعواه الاجتهاد وكتب اليه ينصحه وقال فيه انه ممن لم يأخذ العلم عن المشايخ باتقان وتقوى وانه من الخوارج المارقين من الدين لتكفيره المسلمين فليكن منك على بال والله الموفق قال الشيخ داود في كتابه صلح الاخوان وليس مقصودنا من هذا عمل الناس وترغيبهم في هذه الافعال بل المقصود عدم التعرض لمن يفعلها لا بتكفير ولا بتأثيم ولا بتشريك فان للناس أدلة وحججا يعذرهم الله تعالى فيها فلا تدخل نفسك في هذه الورطة بعد أن ترى اتفاق علماء المسلمين على النهي عن تكفير أهل القبلة والسلام اه

الباب[1] الرابع عشر

من هوس الوهابي وأتباعه زعمهم ان من قال لاحد مولانا أو سيدنا يكون كافرا وأقول لامستند لهم في هذا الزعم الباطل بل الادلة متوافرة على تكذيبهم في هذه الدعوى (فقد قال) الله تعالى في حق سيدنا يحيي عليه الصلاة والسلام وسيداً وحصورا[2] أي منوعا عن النساء ومنقطعا الى الله تعالى (وقال) عز شأنه أيضا في قصة سيدنا يوسف عليه الصلاة والسلام والفيا سيدها لدى الباب وقال صلى الله عليه وسلم لايقل أحدكم ربي وليقل سيدي ومولاي رواه الشيخان البخاري ومسلم (وروى) الاول أيضا ان النبي

(١) مبحث الباب الرابع عشر في الكلام على من قال لاحد مولانا أو سيدنا

(٢) (قوله) وحصورا قال الشيخ الاكبر ليست هذه صفة كمال بل هي حكاية عن الحال التي كان عليها سيدنا يحيي عليه السلام فلا ينافي امتنان الله تعالى على رسله بالازواج والذرية في قوله تعالى ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

صلى الله عليه وسلم قال وهو يخطب على المنبر والحسن بن علي الى جنبه أن ابني هذا سيد وروى أيضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزيد بن ثابت أنت أخونا ومولانا وروى أيضا من ترك دينا أو ضياعا فليأتني فانا مولاه وفي المسند من حديث عائشة اذا نكحت المرأة بغير اذن مولاها فنكاحها باطل والاحاديث في مثل هذا كثيرة أضربنا عنها خوفَ الاطالة (ودعوى) بعضهم ان السد لا يطلق الا على الله تعالى لما روي أنه صلى الله عليه وسلم لما قال له رجل ياسيدي قال انما السيد الله مردودة بما ذكرنا وأمثاله كقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر رواه الترمذي والامام أحمد وابن ماجه وقوله أيضا انا سيد الناس يوم القيامة رواه البخاري وقوله أيضا أنا سيد العالمين رواه البيهقي قال العلامة المحقق وخص يوم القيامة بالذكر أي في الحديثين لانه يظهر له صلى الله عليه وسلم فيه من السودد والتمييز على سائر الانبياء مالايظهر لغيره لاسيما المقام المحمود الذي يؤتاه ذلك اليوم وهو الشفاعة العظمى في فصل القضاء حين يذهب الناس الى أولي العزم نوح وابراهيم وموسي وعيسى فكل يذكر لنفسه شيأ ويقول نفسي نفسي الا نبينا صلى الله عليه وسلم فانه يقول أنالها أنالها الحديث اه (على أن) حديث انما السيد الله المذكور ليس بالقوى كما نص عليه العلامة المحدث أبو الحجاج يوسف البلوى في كتابه الف باب وغيره وبفرض ثبوته يحمل على ان المراد انما السيد الحقيقي الذي يستحق السيادة باطلاق هو الله تعالى فالمعني لاتقولوا ياسيدنا معتقدين انى [1] أنا السيد الحقيقي جمعا بين الادلة وكأن ذلك قد خفي على المدعي لكن

---

(١) قوله انما السيد الحقيقي أي الحقيق بالسيادة واطلاقها على غيره انما هو بطريق العارية فالمقصد منه اعلام الجاهل بالحقيقة اه صاوى على ش الخريده اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

قد علمت ان الحديث المذكور متكلم فيه فلا يعارض حينئذ القطعي الذى سبق كما هو القاعدة من أن شرط التعارض التساوي في الرتبة ولم يوجد هنا بل قيل ان السيد لا يطلق عليه تعالي وعزي الى الامام مالك رضي الله تعالى عنه وحكى أيضاً انه يطلق عليه تعالى معرفا وعلى غيره منكراً ففي اطلاقه الاقوال الثلاثة والصحيح جواز اطلاقه مطلقا وهو في حقه تعالى بمعنى العظيم المحتاج اليه وفى حق غيره بمعنى الشريف الفاضل الرئيس كما في حاشية الحموي الحنفي وتمامه هناك (وعبارة) الشيخ البجيرمي على شرح الخطيب الشربيني صورتها وقد أطلق المؤلفون السيد على غير الله تعالى وفيه ثلاثة مذاهب أحدها جواز اطلاقه على الله تعالى وعلى غيره ثانيها ونسب للامام مالك أنه لا يطلق على الله تعالى أبداً ثالثها انه لا يطلق الا على الله وفى الكتاب والسنة ما يرد هذا الثالث قال الله تعالى فى حق يحيي بن زكريا عليهما الصلاة والسلام وسيداً وحصوراً وفي الحديث ان ابني هذا سيد انتهت (وذكر) العلامة ابن الاثير في النهاية ان اسم المولى يقع على معان كثيرة منها الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والعتيق والناصر والمحب وابن العم والحليف قال وأكثرها قد جاء فى الحديث فيضاف كل واحد الى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه وكل من ولي أمراً وقام به فهو مولاه ووليه اه (وقال) ابن القيم في الهدى النبوى فصل فى الفاظ كان يكره أن تقال منها أن يقال ماشاء الله وشئت ومنها أن يحلف بغير الله تعالى ومنها أن يقول السيد لغلامه وجاريته عبدي وأمتي وأن يقول لسيده ربى وليقل السيد فتاي وفتاتى ويقول الغلام سيدي وسيدتي اه فانظر الى تصريحه بالكراهة ولم يقل هو حرام ولا كفر قائلها (وذكر) في كتابه بدائع الفوائد ماصورته اختلف الناس في جواز اطلاق

esamanas.googlepages.com

السيد على البشر فنمه قوم ونقل عن مالك واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له ياسيدنا انما السيد الله وجوزه آخرون واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار قوموا الى سيدكم وهذا أصح من الحديث الاول (وقد نقل) ابن عبد الوهاب نفسه فى كتاب التوحيد حديث البخارى لايقل أحدكم عبدى وأمتى وليقل فتاي وفتاتي ولا يقل العبد ربى وربتى وليقل سيدى ومولاى وذكر فى كتابه مختصر السيرة ومختصر الهدي النبوى سيد بني فلان مرات متعددة اه فانظر الى نقله هذا مع قوله فى رسالته كشف الشبهات السالف ذكرها ليس معني السيد عندنا الا الاله فعلى هذا اذا قال أحد ياسيدى أو يامولاى فكانما قال ياالهى فاذا كان لفظ السيد معناه عنده الاله كيف جاز له نقل مامر في كتبه المتقدمة وكيف ساغ له أن يقول في السيرة سيد بني فلان في أشخاص كفار فضلا عن مسلمين أخيار فهل هذا الا تناقض ومن جملة أسباب احراقه دلائل الخيرات ان فيها اللهم صلى على سيدنا محمد فكان يقول من أكفر من صاحب الدلائل لتعبيره بهذه العبارة فنعوذ بالله من الضلال والخزى والنكال فلم يقل أحد ان السيد بمعنى الاله وان اطلاقه على المخلوق كفر كلفظ المولى الا ابن عبدالوهاب المذكور وهو مخطئ بلا شك لما مر من الآيات والاحاديث واستعمال العلماء فكيف يتصور أن هؤلاء الاكابر يطلقون السيد والمولى على غيره تعالى ولم يعلموا انه شرك وانه بمعني الاله ويأتى هذا الذي لايفرق بين البعر والجوهر ويعلم الناس انه شرك وأعجب من ذلك ان الذين تبعوه قالوا بقوله ولم يلتفتوا الى قول الله ورسوله بل لوقال هذا الدجال شيئاً وقال الله ورسوله شيئاً تركوا قول الله ورسوله وأخذوا بقول هذا الدجال الضال المضل فانا لله وانا اليه

esamanas.googlepages.com

راجعون (هـذا وقد سئل) العلامة المحقق كما فى فتاواه الحديثية عن قول الجلال السيوطى فى مختصره لاذكار النووى رحمه الله تعالى الجميع يكره أن يقول لسيده ربى لا الرب معرفا باللام فيحرم كالمولى والسيد على قول والاظهر جوازه مطلقاً لعالم أو صالح ويكره لغيرهما انتهى مابيان هذه المقالة وايضاحها دليلا وتوجيها ومطابقة لما فى أصلها الذى هو كتاب الاذكار للنووى قدس سره (فاجاب) نفع الله بعلومه بان ماقاله الجلال هو حاصل مافى الاذكار وهو لفظ السيد يطلق على من يفوق قومه قدراً وشرفاً وعلى الزعيم والفاضل والحليم الذي لايستفزه غضبه وعلى الكريم والمالك والزوج (وفي أحاديث) كثيرة صحيحة اطلاقه على أهل الفضل كقوله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ومعه الحسن رضى الله تعالى عنه إن ابنى هـذا سيد وكقوله للانصار لما أقبل سعـد بن معاذ رضى الله تعالى عنه في حصار بني قريظة ليحكم فيهم اذ لم يرضوا الا بالنزول على حكمه قوموا لسيدكم أو خيركم وفى رواية لمسلم انه صلى الله عليه وسلم قال في قول سعد بن عبادة يارسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله الحديث انظروا مايقول سيدكم وصح خبر لاتقولوا للمنافق سيد فانه ان لم يكن سيداً فقـد أسخطتم ربكم عز وجل (قال) النووي كالخطابى والجمع بين هـذه الاحاديث أنه لاباس باطلاق فلان سيد وياسيدى ونحو ذلك اذا كان المسود فاضلا خير العلم أو صلاح أو غيرهما وان كان نحو فاسق أو متهم في دينه كره أن يقال له سيد قال ويكره أن يقول المملوك لمالكه ربى بل سـيدى أو مولاى روى الشيخان لايقل أحدكم اطعم ربك أرض ربك اسق ربك وليقل سيدى ومولاي الحديث وفي رواية لمسلم ولايقل أحدكم ربى وليقل سيدى ومولاى

esamanas.googlepages.com

قال العلماء لا يطلق الرب بالالف واللام الا على الله تعالى خاصة فاما مع الاضافة فيقال رب المال ورب الدار وغير ذلك ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح في ضالة الابل دعها حتى يلقاها ربها وفي الحديث الصحيح حتى يهم رب المال من يقبل صدقته ونظائره في الحديث كثيرة مشهورة (وأما) استعمال حملة الشرع ذلك فأمر معروف مشهور قال العلماء وانما كره للمملوك أن يقول لمالكه ربي لان في لفظه مشاركة لله تعالى في الربوبية وأما حديث حتى يلقاها ربها ونحوه كالدار والمال فلا شك انه لا كراهة في قول رب المال ورب الدار (وأما) قول يوسف عليه الصلاة والسلام اذكرني عند ربك ففيه جوابان أحدهما انه خاطبه بما يعرفه وجاز هذا الاستعمال للضرورة كما قال موسى صلى الله عليه وسلم للسامري وانظر الى الهك ثانيهما ان هذا شرع لمن قبلنا فلا يكون شرعا لنا اذا ورد شرعنا بخلافه وهذا لا خلاف فيه وانما محل الخلاف حيث لم يرد شرعنا بموافقته ولا مخالفته (قال) أبو جعفر النحاس لا نعلم خلافا بين العلماء انه لا ينبغي أن يقال لاحد من المخلوقين مولاي قلت مر جواز اطلاق مولاي ولا مخالفة بينه وبين هذا فان النحاس تكلم في المولى بالالف واللام ولذا قال النحاس يقال سيد لغير الفاسق ولا يقال السيد بالالف واللام لغير الله تعالى والاظهر انه لا بأس بقوله المولى والسيد بالالف واللام بشرطه السابق انتهى حاصل كلام الاذكار وبها يعلم أن قول الجلال امام عالم أو صالح غير قيد فالنسيب وذو الولاية المنصوبان ونحوهما كذلك انتهى بحروفه

﴿ الباب الخامس عشر[1] ﴾

أنكر الوهابيون وسبقهم اليه أحمد بن تيمية كما في رسالته السابقة ان في

---

١ قف على الباب الخامس عشر في الكلام على الاوتاد والابدال والنقباء والنجباء

esamanas.googlepages.com

الوجود طائفة من أولياء الله تعالى يقال لها الاوتاد وأخرى يقال لها الابدال وغيرها يقال لها النقباء وخلافها يقال لها النجباء ورئيسا على الكل يقال له القطب الغوث الفرد الجامع (وقالوا) ان أطلاق هذه الاسماء من البدع التى ما أنزل الله بها من سلطان بل ذلك كله كذب وضلال لا أصل له في كتاب الله تعالى ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قاله أحد من سلف الامة ولا من الشيوخ الكبار المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم (وزعموا) أيضاً أن القول بكون الخضر حيا موجودا باطل معللين بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخبر بذلك أمته ولا أخبر به الخلفاء الراشدون وقالوا بل الصواب انه قد مات ولم يدرك الاسلام (وادعوا) أيضا ان قول بعض الناس ان القطب يعلم الغيب ويكون مدد الخلائق بواسطته كفر صريح وجهل قبيح يستتاب صاحبه فان تاب والا قتل (واستدلوا) على هذه الدعوى الاخيرة بقوله تعالى قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وقوله جل شأنه قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب وقوله جل شأنه قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا الا ماشاء الله ولو كنت أعلم الغيب لا استكثرت من الخير وما مسني السوء الى غير ذلك (وأقول) ان إنكارهم وزعمهم ودعواهم المذكورة كلها كذب وزور وردها مع اثبات ضدها بالادلة الشرعية فى كتب جهابذة العلماء مسطور (فقد) سئل العلامة الحافظ نجم الدين محمد الغيطي رحمه الله تعالى بما بعضه ما قولكم رضى الله تعالى عنكم فى القطب والاوتاد والاربعين والانجاب والثلاثمائة أرباب الادراك فى أقطار

والقطب وقول بعض الناس فيه أنه يعلم الغيب ويكون مدد الخلايق بواسطته وفى الكلام أيضا على حياة الخضر عليه السلام

esamanas.googlepages.com

الارض بامر القطب هل لهم في الكون حقيقة ويوجدون ما دام الدهر والمنكر لذلك مبطل لا يعول عليه أم لا وهل لذلك دليل من الكتاب والسنة أم لا (فاجاب) عن ذلك رضي الله تعالى عنه بقوله الحمد لله اللهم علمنا من لدنك علما وارزقنا من عندك مدداً وفهما نعم هؤلاء السادة المذكورون القطب والاوتاد والاربعون والانجاب والثلاثمائة موجودون في كل زمان كلما مات منهم واحد أقام الله مقامه واحدا آخر نفعنا الله ببركاتهم وأمدنا بمددهم ولا عبرة بكلام المنكر لهم (فقد روي) من الاحاديث النبويه والآثار السلفية ما يدل على وجودهم (فروى) الحافظ أبو نعيم بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز وجل في الخلق ثلاثمائة نفس قلوبهم على قلب آدم عليه السلام ولله في الخلق سبعة قلوبهم على قلب ابراهيم عليه السلام ولله في الخلق أربعون قلوبهم على قلب موسي عليه السلام ولله في الخلق خمسة قلوبهم على قلب جبريل عليه السلام ولله في الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل عليه السلام ولله في الخلق واحد قلبه على قلب اسرافيل عليه السلام فاذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة واذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة واذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة واذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الاربعين واذا مات من الاربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة واذا مات من الثلاثمائة أبدل الله مكانه من العامة فبهم يحيي ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلاء عن هذه الامة قيل لعبد الله بن مسعود كيف بهم يحيي ويميت قال لانهم يسألون الله اكثار الامم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فيقتصمون ويستسقون فيسقون ويسألون فتنبت الارض ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء (أقول) وهذا الحديث قد

esamanas.googlepages.com

أخرجه أيضاً ابن عساكر عن عبد الله بن مسعود المذكور مرفوعا كما في شرح العلامة القاريء على مشكاة المصابيح قال وأرجو من الله تعالى وحسن فضله وكرمه وعموم جوده انه اذا وقع محلول من هذه المناصب العلية أن يجعلني منصوبا على طريق البدلية ولو من مرتبة العامة الى أدنى مرتبة الخاصة ويتم على هذه النعمة مع الزيادة الى حسن الخاتمة انتهى وأنا أرجو من الله مثل مارجاه (قال) الشيخ الا كبر في فتوحاته معني على قلب آدم الى آخره انهم يتقلبون في المعارف الالهية تقلب ذلك الشخص اذ كانت واردات العلوم الالهية انما ترد على القلوب فكل علم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التي هي على قلبه وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ماذكر اه (وقال) الامام اليافعي في كتابه كفاية المعتقد ونكاية المنتقد قال بعض العارفين والقطب هو الواحد المذكور في حديث ابن مسعود المتقدم انه على قلب اسرافيل وهو الغوث ومكانته من الاولياء كالنقطة من الدائرة التي هي مركز لها به يقع صلاح العالم (وقال) بعضهم لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحداً يكون على قلبه اذ لم يخلق الله سبحانه وتعالى في عالمي الخلق والامر أعز والطف وأشرف من قلبه صلى الله عليه وسلم فقلوب الانبياء والملائكة والاولياء بالاضافة الى قلبه كاضافة سائر الكواكب الى كامل الشمس فلا يساويه ولا يحاذيه قلب أحد من الاولياء سواء كانوا ابدالا أو أقطابا انتهى (وهذا) يرد قول ابن العربي فيما يأتي أن أحد الاوتاد على قلبه صلى الله عليه وسلم وله ركن الحجر الاسود انتهى (قال) القاريء وفي الحديث المذكور مايشعر ظاهره بتفضيل خواص الملك على خواص البشر وكذا تفضيل اسرافيل وميكائيل على جبريل والجمهور

esamanas.googlepages.com

على خلاف ذلك اه (وروى) الامام احمد فى مسنده عن علي بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الابدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقي بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب قلت وهذا الحديث قد كثرت طرقه ومن خرجه من المحدثين حتى قال فيه القشني هو صحيح وان شئت قلت متواتر اه فانظر اللآلئ المصنوعة أو الفوائد المجموعة ان أردت هذا

(وروى) الطبراني عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن تخلو الارض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن بهم يسقون وبهم ينصرون مامات منهم أحد الا أبدل الله مكانه آخراي بان يقيمه مقامه فى التصرف الذى كان أمر به فى حياته فلا يرد أن الاولياء يتصرفون بعدموتهم كما قدمناه بتصرفات خاصة تمكنوا منها وفعلوها لالكونهم مأمورين بها لزوال التكليف بالموت كما هو معلوم فتنبه (وروى) الحكيم الترمذى وغيره عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البدلاء اربعون رجلا اثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق كلما مات منهم واحد أبدل الله مكانه آخر فاذا جاء الامر قبضوا كلهم فعند ذلك تقوم الساعة (وروى) الجلال السيوطى وغيره عن أنس أيضاً قال قال رسول الله صلى الله عليه الابدال أربعون رجلا وأربعون امرأة كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا وكلما ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة (وفي رواية) عند الجلال وغيره عن أنس أيضاً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بدلاء أمتى لم يدخلوا الجنة بكثرة صيام ولا صلاة ولكن يدخلونها

esamanas.googlepages.com

بسلامة صدورهم وسخاوة أنفسهم والنصح للمسلمين (وروى) ابن عساكر
من طريق أحمد بن أبي الحواري قال سمعت أبا سليمان يقول الابدال بالشام
والنجباء بمصر والقطب باليمن والاخيار بالعراق (وروى) الخطيب فى تاريخ
بغداد وابن عساكر في تاريخ الشام كلاهما من طريق عبد الله بن محمد العبسى
قال سمعت الكتانى يقول النقباء ثلاثمائة (أقول) لعلهم الذين سبق فيهم ان
قلوبهم على قلب آدم عليه السلام والنجباء سبعون والابدال أربعون والاخيار
سبعة والعمد أربعة أى وهم الاوتاد والغوث واحد فسكن النقباء المغرب
ومسكن النجباء مصر ومسكن الابدال الشام أى مسكن أكثرهم فلا يخالف
ما مر ان ثمانية عشر منهم بالعراق (ثم المراد) محل اقامتهم فلا ينافي تصرفهم
في الارض كلها كما فى الحديث والاخيار سياحون فى الارض أى لا يستقرون
بمكان والعمد فى زوايا الارض أى جهاتها الاربع واحد بالمشرق وآخر بالمغرب
وآخر بالجنوب وآخر بالشمال كما فى الحديث الآتي (قال) بن العربى ولكل
ركن من البيت ويكون على قلب نبي فالذى على قلب آدم الركن الشامي وعلى
قلب ابراهيم العراق وقلب عيسى اليمانى وقلب محمد له ركن الحجر الاسود
انتهى (وقد) علمت مخالفته لما مر من أن قلب المصطفي صلى الله عليه وسلم
لا يضارعه أحد فلذا لم يذكر أن أحداً على قلبه الكتانى ومسكن الغوث مكة
فاذا عرضت الحاجة من أمر العامة ابتهل فيها النقباء ثم النجباء ثم الابدال
ثم الاخيار ثم العمد فان أجيبوا والا ابتهل الغوث فلا تتم مسئلته حتى تجاب
دعوته أى لطفا من الله بعباده والمعنى فان أجيبوا بخصوص تلك الحاجة فلا
يخالف ماورد من أن دعوة المؤمن لا ترد لاسيما وحال هؤلاء يقتضى اجابة
دعائهم دائما الا ان الاجابة قد تكون بخصوص المسؤل وقد تكون بغيره

esamanas.googlepages.com

وقد تدخر للقيامة وقد تؤخر الاجابة فتشتد الضرورة لحصول المطلوب فى ذلك الوقت فيبتهل الغوث لتنجيز المسئول دفعا للضرورة ما أمكن (وقوله) ومسكن الغوث مكة الذى رواه ابن عساكر عن أبى سليمان الدارانى ان مسكنه اليمن (قال) العلامة الزرقانى والاصح ان اقامته لا تختص بمكة ولا بغيرها بل هو جوال وقلبه طواف في حضرة الحق يقدس لا يخرج من حضرته أبداً ويشهده في كل جهة ومن كل جهة (قال) العارف الشعرانى فى اليواقيت والجواهر فان قلت فما المراد بقولهم فلان من الاقطاب على مصطلحهم فالجواب مرادهم بالقطب فى عرفهم كل من جمع الاحوال والمقامات وقد يتوسعون فى هذا الاطلاق فيسمون بالقطب في بلادهم أو بلدهم كل من دار عليه مقام من المقامات وانفرد به في زمانه عن أبناء جنسه فرجل البلد قطب تلك البلد ورجل الجماعة هو قطب تلك الجماعة وهكذا وأما الاقطاب بالمعني الحقيقى عند القوم فلا يكون منهم فى الزمان الا واحداً وهو الغوث انتهى (وقال) الامام اليافعى في كتابه المتقدم ضمن كلام نقله عن بعض العارفين وقد سترت أحوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه غير انه يرى عالما كجاهل وابله كفطن وتاركا آخذاً قريبا بعيداً سهلاً عسراً آمنا حذراً وكشفت أحوال الاوتاد للخاصة وكشف أحوال البدلاء للخاصة والعارفين وستر أحوال النقباء والنجباء عن العامة خاصة وكشف بعضهم لبعض وكشف حال الصالحين للعموم والخصوص ليقضي الله أمراً كان مفعولا (ثم قال) فاذا مات القطب جعل مكانه خيار الاربعة الاوتاد واذا مات أحد الاربعة جعل مكانه خيار السبعة الاخيار واذا مات أحد السبعة جعل مكانه خيار الاربعين الابدال واذا مات أحد الاربعين جعل مكانه خيار الثلاثمائة النقباء

esamanas.googlepages.com

واذا مات أحد الثلاثمائة جعل مكانه خيار الصالحين فاذا أراد الله أن يقيم الساعة أماتهم أجمعين وذلك ان الله تعالى يدفع بهم عن عباده البلاء وينزل بهم قطر السماء انتهى (قال) وقد سئل شيخنا شيخ الاسلام خاتمة العلماء الاعلام ذكريا الانصارى تغمده الله برحمته ونفعنا ببركته عن شخص ادعى أن القطب ليس له وجود في زمن من الازمنة ولا ثم شئ يقال له القطب فهل هذه الدعوى صحيحة فاجاب ان القطب موجود في كل زمان كلما مات قطب أقام الله مقامه آخر نفعنا الله ببركاتهم وهذا أمر مشهور والمنكر لذلك محروم من بركة الاقطاب مبعود عن درجة الاحباب وليته اذا فاته الوصول اليها لايفوته الايمان بها والله أعلم انتهى (ثم قال) النجم الغيطي فاذا سمعت ماذكرنا من الاحاديث والآثار وكلام السلف والعلماء الاخيار الدالة على ذلك وعلى وجود هؤلاء السادة الاخيار علمت انه لاالتفات الى قول المنكر لذلك الزاعم انه ليس له أصل في السنة ولأن من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم في أمته ان منهم اقطابا وأوتادا وانجابا وابدالا دون غيرهم من الامم السابقه كما نقل ذلك الحافظ جلال الدين السيوطى فى خصائصه الكبرى ونقله أيضاً فى الصغرى عن القونوى (وقد) صرح حجة الاسلام الغزالى فى أول المهلكات من الاحياء بذكر الابدال ولم تزل علماء الشريعة والحقيقة قديما وحديثا يترجمون بالقطبية والبدلية وغير ذلك من هذه المقامات العلية من رأوه أهلا لذلك من الاولياء والعارفين من أهل زمانهم وغيرهم بألسنتهم ويدونون ذلك فى كتبهم ومصنفاتهم (فقد) نقل عن إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه أنه قال فى بعضهم كنا نعدهم من الابدال (وقد) نقل أيضاً عن الامام البخاري أنه قال عن شخص كانوا لا يشكون انه من الابدال (وقال) يزيد بن هارون الابدال هم أهل العلم أي النافع الذى هو

esamanas.googlepages.com

علم الظاهر والباطن لا علم الظاهر وحده (وقال) الامام أحمد رحمه الله تعالى
هم ان لم يكونوا أصحاب الحديث فمن غيرهم (قال) ابن رجب الحنبلي فى فضل
الشام له مراد أحمد بأصحاب الحديث من حفظه وعلمه وعمل به فانه نص
أيضاً عن أهـل الحديث من عمـل بالحديث لا من اقتصر على طلبه ولا
ريب أن من علم سنن النبي صلى الله عليه وسـلم وعمل بها وعلمها الناس فهو
من خلفاء الرسل وورثة الانبياء ولا أحد أحق بأن يكون من الابدال منه
انتهى (وقال) العلامة المحقق مراد أحمد باصحاب الحديث من هو مثله ممن
جمع بين علمى الظاهر والباطن وأحاط بالاحكام والحكم والمعارف والمكامن
كسائر الأئمة الاربعة ونظائرهم فان هؤلاء اخيار الابدال والنجباء والاوتاد
(فاحذر) أن تسيء ظنك بأحد من مثل أولئك ويسول لك الشيطان ومن
استولى عليه ممن لم يهتـد بنور العلم ان أئمة الفقهاء والمجتهـدين لم يبلغوا تلك
المراتب (وقد اتفقوا) على أن الشافعى رضى الله تعالى عنه كان من الاوتاد
وفى رواية انه تقطب قبل موته وكذلك جاء هذا عن بعض تابعيه من الفقهاء كالامام
النووى وغيره (فقـد) قال الاسنوى في طبقات الشافعية فى ترجمة الامام
الشافعي رضى الله تعالى عنه ثم انتقـل الى الله تعالى وهو قطب الوجود
(وقال) جماعة ممن ترجم الامام النووى رحمـه الله تعالى كان العطار والتقى
الحصني وغـيرهما انه قطب الوقت وانه لم يمت حتى تقطب (وقال) بلال
الخواص كما روي في مناقب الشافعى رضى الله تعالى عنه ورسالة القشيرى
انه اجتمع بالخضر عليه السلام فقال انى أريد أن أسألك فقال اسأل فقال
ماتقول في الشافعى قال هو من الأوتاد قلت فما تقول فى أحمـد قال رجل
صديق قلت فما تقول فى بشر الحافى بن الحارث قال رجل لم يخلف بعده مثله

esamanas.googlepages.com

انتهى (وفيما ذكرناه) كفاية لابطال قول المنكر لمراتب هؤلاء السادة خلاصة أهل الولاية اه جواب العلامة الفيطي مع بعض زيادات من الفتاوى الحديثية وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية وغيرهما (وذكر) الجلال السيوطي في كتابه الخبر الدال على وجود القطب والاوتاد والنجباء والابدال عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا هريرة يدخل من هذا الباب الساعة رجل من أحد السبعة الذين يدفع الله بهم عن أهل الارض فاذا حبشي قد طلع من ذلك الباب أقرع أجدع على رأسه جرة من ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هو هذا وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات مرحبا بيسار مرحبا بيسار وكان يرش المسجد ويكنسه وكان غلاماً للمغيرة بن شعبة وقد قسم في الكتاب المذكور رجال الغيب على عشر طبقات فانظره ان شئت (وفي جواب) سؤال رفع للشيخ الشوبرى قدمنا بعضه في الباب الخامس ما محصله الاوتاد والانجاب والابدال ونحوهم وجدوا ووردت فيهم عدة أحاديث وطعن بعض الناس فيها كأحمد بن تيمية ومن تبعه مردود لان بعضها يقوي بعضاً بل قال بعض الحفاظ ان بعضها صحيح وقال الحافظ بن حجر الابدال وردت في عدة أخبار منها ما يصح ومنها مالا يصح وأما القطب فورد في بعض الآثار وأما الغوث بالوصف المشتهر عند الصوفية فلم يثبت اه (وروى) أبو داود في اشراط الساعة حديثاً فيه ذكر الابدال بالشام والعصائب [1] بالعراق وذكره الخطيب في مشكاة المصابيح وقال الحافظ السيوطي في تعليقه على أبي داود لم يرد في الكتب

---

(١) قوله والعصائب أي خيار الناس من قولهم عصبة القوم خيارهم اه

esamanas.googlepages.com

الستة ذكر الابدال الا في هذا الحديث وقد أخرجه الحاكم وصححه اه (وفي السيرة الشامية نقلا عن كتاب اليافعي المتقدم قال بعض العارفين الصالحون كثير مخالطون للعوام لصلاح الناس في دينهم ودنياهم والنقباء في العدد أقل منهم والنجباء في العدد أقل منهم وهم نازلون في الامصار العظام لا يكون في المصر منهم الا الواحد بعد الواحد فطوبى لبلدة كان فيها اثنان منهم والاوتاد واحد في اليمن وواحد بالشام وواحد بالمشرق وواحد بالمغرب والله تعالى يدير القطب في الآفاق الاربعة من أركان الدنيا كدوران الفلك في أفق السماء انتهى باختصار (وسننقل) أن القطب لم يوجد الا بعد الخلفاء الاربعة وسمعت من بعض الصوفية أن أول الاقطاب سيدنا الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما (وأما) قول الشيخ علاء الدين السمناني في كتاب العروة له وكان القطب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم عم أويس القرني عصاما فحرى أن يقول صلى الله عليه وسلم انى لأجد نفس الرحمن من جهة اليمن وهو مظهر خاص للتجلى الرحماني كما كان النبي صلى الله عليه مظهراً خاصاً للتجلى الالهي المخصوص باسم الذات وهو الله سبحانه اه (فقال) عليه الشيخ على القاري في شرح المشكاة ان فيه نظراً ظاهراً لانه على تقدير ثبوته بالنقل أو الكشف يشكل بانه كيف تكون القطبية له مع وجود الخلفاء الاربعة الذين هم أفضل الناس بعد الانبياء بالاجماع مع ان عصاما هذا ليس له ذكر لا في الصحابة ولا في التابعين وقد قال صلى الله عليه وسلم خير التابعين اويس القرني أقول على أن حديث انى لاجد نفس الرحمن من جهة اليمن قد قال عليه المجد صاحب القاموس في المختصر لم أجده كما نقله في الفوايد المجموعة فراجعه على أن الامام اليافعي رحمه الله تعالى على مانقله السيوطي

esamanas.googlepages.com

قال وقد ستر أحوال القطب وهو الفوز عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه اه (قال) الشيخ القارى لكن هذا غالبي لثبوت القطبية للسيد عبد القادر رحمه الله تعالى بلا نزاع اه (وقال) شيخ الاسلام زكريا في رسالته المشتملة على تعريف غالب ألفاظ الصوفية القطب ويقال له الغوث هو الواحد الذى هو محل نظر الله تعالى من العالم في كل زمان أى نظراً خاصاً يترتب عليه افاضة الفيض واستفاضته فهو الواسطة في ذلك بين الله تعالى وبين عباده فيقسم الفيض المعنوى على أهل بلاده بحسب تقديره ومراده نقله الشيخ القارى في شرح المشكاة (وقال) العلامة الصبان في اسعاف الراغبين ولما نزل سيدنا الحسن رضى الله تعالى عنه عن الخلافة لمعاوية رضى الله تعالى عنه ابتغاء وجه الله تعالى عوضه الله وأهل بيته عنها بالخلافة الباطنية حتى ذهب قوم الى أن قطب الاولياء فى كل زمان لايكون الا من أهل البيت وممن قال يكون من غيرهم الاستاذ أبو العباس المرسي كما نقله عنه تلميذه التاج بن عطاء الله وهل أول الاقطاب الحسن أو أول من تلقى القطبانية من المصطفي صلى الله عليه وسلم فاطمة الزهراء مدة حياتها ثم انتقلت منها الى أبى بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على ثم الحسن ذهب الى الاول أبو العباس المرسي والى الثانى أبو المواهب التونسي كما في طبقات المناوى اه (وسئل) العلامه المحقق كما في فتاواه الحديثية عن عدة رجال الغيب وما الدليل على وجودهم فاجاب رحمه الله تعالى بقوله رجال الغيب سموا بذلك لعدم معرفة أكثر الناس لهم رأسهم القطب الغوث الفرد الجامع جعله الله دائراً فى الآفاق الاربعة أركان الدنيا كدوران الفلك فى أفق السماء وقد ستر الله أحواله عن الخاصة والعامة غيرة عليه وبه يقع صلاح العالم والاوتاد وهم

esamanas.googlepages.com

أربعة لايطلع عليهم الا الخاصة والابدال وهم سبعة على الاصح وقيل ثلاثون وقيل أربعة عشر كذا ذكره اليافعي وسيأتي حديث انهم أربعون وحديث أنهم ثلاثون وكل منهما يعكر على قوله الاصح أنهم سبعة والنقباء[1] وهم أربعون والنجباء[2] وهم ثلاثمائة (وروي) بعضهم عن الخضر انه قال ثلاثمائة هم الاولياء وسبعون هم النجباء وأربعون هم أوتاد الارض وعشرة هم النقباء وسبعة هم العرفاء وثلاثة هم المختارون وواحد هو الغوث (وجاء) عن علي كرم الله وجهه انه قال الابدال بالشام والنجباء بمصر والعصائب بالعراق والنقباء بخراسان والاوتاد بسائر الارض والخضر عليه الصلاة والسلام سيد القوم (ثم ذكر) العلامة المحقق الحديث المتقدم لنا في كلام الحافظ الغيطي وغيره الذي رواه أبو نعيم وأخرجه أيضاً ابن عساكر ناقلا له عن الامام اليافعي ثم قال (وقال) الامام اليافعي ولقد سمعت النجم الاصبهاني رضي الله تعالى عنه خلف مقام ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم يذكر ان الخضر عليه السلام سأل الله عز وجل أن يقبضه عند مايرفع القرآن والظاهر والله أعلم ان القطب وسائر الاولياء المعدودين وغيرهم من الموجودين في ذلك الوقت يطلبون الموت أيضاً حينئذ اذ ليس بعد رفع القرآن تطيب الحياة لاهل الخير بل لايبقى في الارض خير (قال) وما ذكرته من حياة الخضر هو الذي قطع به الاولياء ورجحه الفقهاء والاصوليون وأكثر المحدثين وقد اجتمع به وأخبر

---

(١) قوله النقباء جمع نقيب وهو شاهد القوم وضمينهم وعريفهم على مافي القاموس ومنه قوله تعالى وبعثنا منهم اثنى عشر نقيباً أي شاهداً من كل سبط ينقب عن أحوال قومه ونعيش عنها أو كفيلا يكفل عليهم بالوفاء بما أمروا به وعاهدوا عليه على مافي البيضاوي اه لمؤلفه (٢) أي الكرماء

esamanas.googlepages.com

منه من لا يحصى من الصديقين والاولياء فى كل زمان بل والله لقد أخبرونى انه اجتمع بى وسألنى عن شئ فاجبته ولم أعرفه لانه لا يعرفه الا صاحب استعداد ممن شاء الله (ومبالغة) ابن الجوزي في انكار حياته غلو منه اذ هو انكار للشمس وليس دونها حجاب بل كلامه فيه متناقض لانه روي في حياته أربع روايات عن على وابن عباس وابن مسعود رضى الله تعالى عنهم بالاسانيد المتصلة منها عن على كرم الله وجهه انه رآه متعلقا باستار الكعبة ومنها عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال ولا أعلمه الا مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلتقى الخضر وإلياس فى كل عام فى الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ومنها عن على كرم الله وجهه انه يجتمع مع اسرافيل وجبريل وميكائيل بعرفات والحجيج بها وكذلك انكاره أي ابن الجوزي على أكابر من الصوفية أشياء صدرت عن أحوال لا يعرفها وعلوم لا يدركها ولا يفهمها والعجب منه انه يحكى عنهم كلمات عظيمة عجيبة يطرز بها كلامه ثم ينكرها عليهم في موضع آخر اه كلام اليافعي ملخصاً (أقول) والحديث المتقدم لنا فى القطب ومن معه وذكره العلامة المحقق أيضاً عن الامام اليافعي قد علمت صحته برواية الحافظين الجليلين أبى نعيم وابن عساكر له مع عدم بيان علة فيه أصلا وباعتماد الائمة أيضا عليه وتعويلهم فى الاستدلال لاولئك السادة به واشتهار ما فيه بين جميع الصوفية ورد الافاضل به على منكرهم كما مر فارتفع حينئذ شك العلامة المحقق فى صحته (قال) وفيه فوائد خفية (منها) ان العدد الذى فيه مخالف للعدد السابق قبله أى في كلامه هو ثم قال وقد يجاب بان تلك الاعداد اصطلاح بدليل وقوع الخلاف في بعضهم كالابدال فقد يكونون فى ذلك العدد نظروا الى مراتب عبروا عنها

esamanas.googlepages.com

بالأبدال والنقباء والنجباء والاوتاد وغير ذلك مما مر والحديث نظر الى مراتب أخرى والكل متفقون على وجود تلك الاعداد (أقول) وبعدهذا الجواب لايخفى فالاولى فى الجمع بين ذلك ان الاخبار بالاقل كان قبل العلم بالاكثر بدليل زيادة عند النسائي فى حديث الخلال والديلمي الآتى كما أفاده الزرقاني على المواهب (ومنها) انه يقتضي[١] أن الملائكة أفضل من الانبياء والذي دل عليه كلام أهل السنة والجماعة الا من شذ منهم ان الانبياء أفضل من جميع الملائكة (ومنها) انه يقتضى أن ميكائيل أفضل من جبريل والمشهور خلافه وأن اسرافيل أفضل منهما وهو كذلك بالنسبة لميكائيل وأما بالنسبة لجبريل ففيه خلاف والادلة فيه متكافئة فقيل جبريل أفضل لانه صاحب السر المخصوص بالرسالة الى الانبياء والرسل والقائم بخدمتهم وتربيتهم وقيل اسرافيل لانه صاحب سر الخلائق أجمعين اذ اللوح المحفوظ في جبهته لايطلع عليه غيره وجبريل وغيره انما يتلقون مافيه منه وهو صاحب الصور القائم ملتقما له ينتظر الساعة والامر به لينفخ فيه فيموت كل شئ الا من استثنى الله ثم بعد أربعين سنة يؤمر بالنفخ فيحيون ثم يبعثون (أقول) وبما تقدم من أن حديث القطب ومن معه خرجه الحافظان أبو نعيم وابن عساكر وغيرهما من أئمة الحديث المعتبرين يندفع قول العلامة المحقق فيه لم أر من خرجه من حفاظ المحدثين الذين يعتمدعليهم لانه انما ذكره عن اليافعي فقط كما مر فقد عول عليه غير واحد من المحققين كالعلامة القارئ في شرح مشكاة المصابيح والنجم الغيطي والسيوطي وشيخ الاسلام ذكريا والقسطلاني والزرقاني وائمة الصوفية ثم قال العلامة المحقق لكن وردت أحاديث تؤيد

(١) قوله يقتضي أن الملائكة الخ أى لقوله فيه وله خمسة على قلب جبريل الخ اهمؤلفه

esamanas.googlepages.com

كثيراً مما فيه يعني في الحديث المذكور (منها) حديث أبي نعيم في الحلية خيار أمتي في كل قرن خمسمائة والابدال أربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الاربعون كل مامات منهم رجل ابدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخله في الاربعين مكانه يعفون عن من ظلمهم ويحسنون لمن أساء اليهم ويتواسون فيما آتاهم الله وهم في الارض كلها (قال) الحافظ الزرقاني هذا الحديث اسناده ضعيف لا موضوع كما زعم ابن الجوزي والذهبي فغاية مافي اسناده رجلان مجهولان وذلك لايقتضي الوضع بحال (وقوله) فيه وهم في الارض كلها أي لايختص وجودهم بمكان دون آخر يؤيده ما رواه الحكيم الترمذي ان الارض شكت الى ربها انقطاع النبوة فقال تعالى فسوف أجعل على ظهرك أربعين صديقا كل مامات منهم رجل أبدلت مكانه رجلا ولا يعارضه حديث الابدال بالشام لجواز انها مقرهم ولكن يتصرفون في الارض كلها انتهي (ومنها) حديث أحمد الابدال في هذه الامة ثلاثون رجلاقلوبهم على قلب ابراهيم خليل الرحمن كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا (ولا تخالف) بين الحديثين في عدد الابدال لان البدل له اطلاقات كما يعلم من الاحاديث الآتية في تخالف علاماتهم وصفاتهم أو انهم قد يكونون في زمان أربعين وفي آخر ثلاثين لكن يعكر على هذا رواية ولا الاربعون أي ينقصون كلما مات رجل الى آخره والرواية الآتية وهم أربعون رجلا كلما مات الى آخره (أقول) جوابه المتقدم بان تلك الاعداد اصطلاح قد علمت بعده فالاولى كما مر الجمع بين الحديثين بالجواب المتقدم لنا عن الزرقاني وحينئذ يكون لا تعكير أصلا قال (ومنها) حديث الطبراني عن عبادة بن الصامت ان الابدال في أمتي ثلاثون بهم تقوم الارض وبهم يمطرون وبهم ينصرون أي على الاعداء بوجودهم أو بدعائهم (قال)

esamanas.googlepages.com

الزرقاني وهو الاظهر فقد فسره ابن مسعود بذلك ولتفسيره مزية لانه أدرى بما سمع وهذا الحديث رواه أيضا الخلال باسناد حسن والامام أحمد في مسنده ومعني قيام الارض بهم عمارها وانتظام أمرها ببركتهم ودعائهم انتهى (ومنها) حديث ابن عساكر ان الابدال بالشام يكونون وهم أربعون رجلا بهم تسقون الغيث وبهم تنصرون على أعدائكم يصرف بهم عن أهل الارض البلاء والغرق (ومنها) حديث الطبراني الابدال في أهل الشام وبهم تنصرون وبهم ترزقون (ومنها) حديث أحمد الابدال بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا تسقون بهم الغيث وتنصرون بهم على الاعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب (ومنها) حديث الخلالَ الذي رواه في كرامات الاولياء ورواه الديلمي أيضاً الابدال أربعون رجلا وأربعون امرأة كلمامات رجل أبدل الله مكانه رجلا وكلما ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة فاذا كان عند قيام الساعة ماتوا جميعاً (أقول) وايراد ابن الجوزي لهذا الحديث في الموضوعات تعقبه السيوطي بقوله ان خبر الابدال صحيح وان شئت قلت متواتر وأطال في بيان ذلك ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوى بحيث يقطع بصحة وجود الابدال ضرورة (ومنها) خبر الحاكم عن عطاء مرسلا الابدال من الموالي (ومنها) خبر ابن أبي الدنيا مرسلا أيضا علامة ابدال أمتي انهم لايلعنون شيئاً أبداً ورفعه معضل أى رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم سقط منه اثنان فقوق (ومنها) خبر ابن حبان لاتخلو الأرض من ثلاثين ونمانين مثل ابراهيم خليل الرحمن بهم تغاثون وبهم ترزقون وبهم تمطرون (ومنها) خبر البيهقي ان ابدال أمتي لم يدخلوا الجنة بأعمالهم ولكن انما دخلوها برحمة الله وسخاوة الانفس وسلامة الصدور والرحمة لجميع

esamanas.googlepages.com

المسلمين (ومنها) خبر الطبراني في الاوسط أي باسناد حسن كما قاله الحافظ نور الدين الهيثمي لن تخلو الأرض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن أي انفتح لهم طريق الى الله تعالى على طريق ابراهيم عليه الصلاة والسلام (وفي ايثار) الرحمن والخله مزيد مقام وايماء الى مناسبة المقام اذ من كان مرضيا الرحمن حقه أن ينشأ عنه صفة الرحمة من نفع العباد والبلاد ولفظ لن في الحديث لتأكيد النفي في المستقبل وتقريره كما قاله الطيبي (ومنها) خبر ابن عدى في كامله البدلاء أربعون أثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق كلما مات منهم أحد أبدل الله مكانه آخر فاذا جاء الامر قبضوا كلهم فعند ذلك أي مجيء الأمر تقوم الساعة (أقول) والمراد بالامر قرب الساعة وهو الريح التي تأتي بقبض روح كل مؤمن ومؤمنة وليس المراد بالامر النفخة الاولى لان هؤلاء من خيار الخلق وقد قال صلى الله عليه وسلم لاتقوم الساعة الا على شرار الناس كما رواه مسلم (وانما) جعل قيام الساعة بعقب موتهم هنا لانه يقرب من قيامها والقريب من الشيء بعده العرف عنده أو المراد ساعتهم كذا قرره الزرقاني في شرح المواهب (ومنها) خبر أبي نعيم في الحلية أيضا عن ابن مسعود رفعه لايزال أربعون رجلا من أمتي قلوبهم على قلب ابراهيم يدفع بهم عن أهل الأرض يقال لهم الابدال انهم لم يدركوها بصلاة ولا بصوم ولا بصدقة قال ابن مسعود راويه فبم أدركوها يارسول الله قال بالسخاء والنصيحة للمسلمين اه (قال) الزرقاني ومعني على قلب ابراهيم على حال مثل قلبه فتخصيصه وقلبه لافادة الصبر على البلاء بذبح الولد والاحتساب بالمولى والرضا مع التلذذ بما يرضاه الحبيب والتحبب الى الخلق والبذل والكرم والمبادرة الى التكاليف باصدق الهمم (ولا يخالف)

esamanas.googlepages.com

قوله يدفع الله بهم عن أهل الأرض خبر الابدال في أهل الشام وبهم ينصرون لان نصرتهم لمن في جوارهم أتم وان كانت أعم (ولا يرد) على ما أفاده الحديث من أن البدلية تدرك بالسخاء والنصيحة للمسلمين قول أبي طالب المكي في كتابه قوت القلوب يصير الابدال أبداً لا بالصوت والدزلة والجوع والسهر لان من بهذه الصفات يتصف بالسخاء والنصيحة المذكورين (ولابن) أبي الدنيا عن علي قلت يا رسول الله صفهم لي قال ليسوا بالمتنطعين ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين لم ينالوا ما نالوا بكثرة صيام ولا صلاة ولكن بسخاء الانفس وسلامة القلوب والنصيحة لأئمتهم اه (ثم قال) العلامة المحقق ومما جاء في القطب كما قال بعض المحدثين خبر ابي نعيم في الحلية أي مرفوعا كما قاله الزرقاني في شرح المواهب وكذا العلامة القاري ان لله تعالى في كل بدعة كيد بها الاسلام وأهله وليًا صالحا ويذب عنه[1] ويتكلم بعلاماته فاغتنموا حضور تلك المجالس بالذب عن الضعفاء وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلا (أقول) وذكره الجلال السيوطي في الجامع الصغير بلفظ ان لله تعالى عند كل بدعة الى آخره ثم قال (ومما جاء) في جميع من ذكر وغيرهم (حديث) الترمذي الحكيم وأبي نعيم في كل قرن من أمتي سابقون وحديث أبي نعيم لكل قرن من أمتي سابقون (والحديث) المشهور يبعث الله لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها (والحديث) الذي رواه الشيخان وغيرهما من طرق كثيرة لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون (وفي) رواية لهما لا تزال طائفة من أمتي قائمة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون

---

(١) أي يدفع ماوضعه بعض أعدائه اه قاري

esamanas.googlepages.com

على الناس أى غالبون منصورون على من خالفهم واحتمال ان المراد بالظهور الشهرة وعدم الاستتار بعيد للرواية الآتية (وفي) رواية أخري لابن ماجه لاتزال طائفة من أمتى قائمة على الحق قوامة على أمر الله لايضرها من خالفها (وفى) أخرى لابن ماجه أيضا لاتزال طائفة من أمتى منصورين لايضرهم خذلان من خذلهم حتى تقوم الساعة (وفي) أخرى لمسلم وأحمد لا تزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة فينزل عيسي بن مريم فيقول أميرهم تعال فصل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض أمراء تكرمة من الله لهذه الامة (أقول) قال الامام البخارى في صحيحه والطائفة يعنى المذكورة في هذه الاحاديث هم أهل العلم (وقال) النووى فى التهذيب حمله يعني الحديث المذكور العلماء أو جمهورهم على أهل العلم وقد دعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها فاداها كما سمعها وجعلهم عدولا في حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وانه تعالى يوفق له في كل عصر عدولا يحملونه وينفون عنه وهو من أعلام نبوته ولا يضر معه كون بعض الفساق يعرفون شيئا من العلم لان الحديث انما هو اخبار بان العدول يحملونه لا ان غيرهم لا يعرف منه شيئا (وقال) النووى أيضا يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع الامة مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وتفرقهم في الاقطار وان يكونوا في بعض دون بعض ويجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم أولا فأولا الى

esamanas.googlepages.com

ان لا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذاانقرضوا جاء أمر الله بقيام الساعة
انتهى (وفيه) معجزة بينة فان أهل السنة لم يزالوا ظاهرين في كل عصر الى
الآن فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من خوارج ومعتزلة
ورافضة وغيرهم لم يقم لاحد منهم دولة ولم تستمر لهم شوكة بل كلما أوقدوا
ناراً للحرب أطفاها الله تعالى بنور الكتاب والسنة (وزعمت) المتصوفة ان
الاشارة اليهم لانهم لزموا الاتباع بالاحوال واغناهم الاتباع عن الابتداع
كذا في الزرقاني على المواهب (ولنعد) لتتميم ما ذكره العلامة المحقق
في الفتاوى الحديثية (فنقول) انه قد ترجم بعد ذكر ما أسلفناه عنه بتنبيه
ذكر في طالعته ماقدمناه عن يزيد بن هارون وغيره ثم ذكر مارواه الخطيب في
تاريخ بغداد عن الكتاني الذي قدمناه لك أيضا (ثم قال) وفيه يعني فيما رواه
الخطيب تأييد لبعض ما مر أى عن اليافعى ومخالفة له قال وذلك كله يبين
ان تلك الاعداد ترجع الى الاصطلاحات ولا مشاحة فى الاصطلاح (أقول)
وأنت خبير بما أسلفناه من أن دعوى الاصطلاح في تلك الاعداد بعيدة
جداً وان الاولى في الجواب ماأشار اليه الزرقاني مما أسلفناه فكن على بصيرة
(ثم قال) العلامة المحقق ولقد وقع لى فى هذا المبحث غريبة مع بعض مشايخى
هى انى انما ربيت في حجور بعض أهل هذه الطائفة أعنى القوم السالمين من
المحذور واللوم فوقر عند كلامهم لانه صادف قلبا خاليا فتمكن فلما قرأت فى
العلوم الظاهرة وسني نحو أربعة عشر سنة فقرأت مختصر ابى شجاع على
شيخنا أبى عبدالله الامام المجمع على بركته وتنسكه وعلمه الشيخ محمد الجوينى
بالجامع الازهر بمصر المحروسة فلازمته مدة وكان عنده حدة فانجر الكلام
في مجلسه يوما الى ذكر القطب والنجباء والنقباء والابدال وغيرهم ممن مر

esamanas.googlepages.com

فبادر الشيخ الى انكار ذلك بغلظة وقال هذا كله لاحقيقه له وليس فيه شئ
من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له وكنت أصغر الحاضرين معاذ الله بل
هذا صدق وحق لامرية فيه لان أولياء الله أخبروا به وحاشاهم من الكذب
(وممن) نقل ذلك الامام اليافعي وهو رجل جمع بين العلوم الظاهرة والباطنة
فزاد انكار الشيخ واغلاظه علي فلم يسعنى الا السكوت فسكت وأضمرت
انه لاينصرنى الا شيخنا شيخ الاسلام والمسلمين وامام الفقهاء والعارفين أبو
يحيي ذكريا الانصاري وكان من عادتى انى أقود الشيخ محمد الجويني لانه
كان ضريراً واذهب أنا وهو الى شيخنا المذكور أعني شيخ الاسلام ذكريا
يسلم عليه فذهبت أنا والشيخ محمد الجويني الى شيخ الاسلام فلما قربنا من
مجلسه قلت للشيخ الجويني لابأس ان أذكر لشيخ الاسلام مسألة القطب
ومن دونه وننظر ما عنده فيها فلما وصلنا اليه أقبل على الشيخ الجويني وبالغ
في اكرامه وسؤال الدعاء منه ثم دعا لى بدعوات منها اللهم فقهه في الدين
وكان كثيراً مايدعو لى بذلك فلما تم كلام الشيخ وأراد الجويني الانصراف
قلت لشيخ الاسلام ياسيدى القطب والاوتاد والنجباء والابدال وغيرهم
ممن يذكره الصوفية هل هم موجودون حقيقة فقال نعم والله يا ولدى فقلت
له ياسيدي ان الشيخ وأشرت الى الشيخ الجويني ينكر ذلك ويبالغ فى الرد
على من ذكره فقال شيخ الاسلام هكذا يا شيخ محمد وكرر ذلك عليه حتى
قال له الشيخ محمد يامولانا ياشيخ الاسلام أمنت بذلك وصدقت به وقد
تبت فقال هذا هو الظن بك ياشيخ محمد ثم قمنا ولم يعاتبنى الجويني على ما
صدر مني (ونظير) هذه الواقعة من بعض وجهها ماوقع لى وعمرى نحو
ثمانية عشر سنة مع بعض مشايخنا أيضاً وهو شيخ الاسلام الشمس الدلجى

esamanas.googlepages.com

وكان أعطي في العلوم الشرعية والعقلية من متانة التصنيف وقوة السبك مالم يعطه أحد من أهل زمانه كنا نقرأ عليه ذات يوم فى شرح التلخيص للسعد التفتازانى وفى كتاب صنفه الشيخ في أصول الدين فوقع ذكر العارف بالله تعالى عمر بن الفارض رضي الله تعالى عنه فى المجلس فبادر الشيخ وقال قاتله الله ما أكفره كيف وكلامه ينطق بالحلول والاتحاد وأما شعره ففى الذروة العليا فقلت له من بين الحاضرين حاشاه الله من الكفر ومن الحلول والاتحاد فاغلظ الشيخ فى الانكار علي وعليه فأغلظت في جوابه وكان بالشيخ مرض بضيق النفس وكان قد أخبرنا أن له مدة مديدة لايقدر على وضع جنبه على الارض ليلاولا نهاراً فقلت له ياسيدى أنا التزم لك انك ان رجعت عن انكارك على الشيخ عمر بن الفارض وابن عربي وتابعيهما برئت من هذا الداء العضال فقال هذا لا يصح فقلت صدقوا قولى بالرجوع عن ذلك مدة يسيرة فان ذهب والا فانتم تعرفون ما ترجعون اليه فقال يمكن أن نجرب ثم أظهر لنا الرجوع والتوبة فانصلح حاله وخف مرضه مدة مديدة وكنت أقول له ياسيدى صحت ضمانتى فيضحك ويعجبه ذلك وفي تلك المدة ماسمعنا منه عن هذه الطائفة الا خيراً ثم عاد فعاد له بعد ذلك المرض باشد ما كان وأتعبه فأذيق ألم ذلك المرض واستمر يشتد عليه بعد ذلك نحو عشرين سنة حتى مات وهو على حاله اه ماذكره العلامة المحقق ببعض حذف وزيادة أشرنا اليها (وفي المواهب) القسطلانية وشرحها للحافظ الزرقانى وقد خص الله تعالى هذه الامة الشريفة بخصائص لم تؤتها أمة قبلها ابان بها فضلهم والاخبار والآثار ناطقة بذلك فمنها ان فيهم أقطاباوأوتاداً وأنجابا وابدالا والتعبير باقطاب بصيغة الجمع لا يلزم منه تعددهم فى زمن واحد فلا يخالف مايأتي وصرح به بعضهم من أن

esamanas.googlepages.com

القطب واحد فقط في كل زمن وسمى قطبا لدورانه في جهات الدنيا الاربع
كدوران الفلك في أفق السماء وهو الخليفة الباطن وسيد أهل زمانه وقيل
سمي قطبا لجمعه جميع المقامات والاحوال ودورانها عليه مأخوذ من القطب وهو
الحديدة التي تدور عليها الرحي ولا يعرف القطب من الاولياء الا القليل جدا
لان الله تعالى قد ستر أحواله عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه بل قال جمع
لا يراه أحد الا بصورة استعداد الرائي فاذا رآه لم يره حقيقة وذهب قوم الى
ان مرتبة القطبانية ثقيلة جدا قل ان يقيم فيها أحد أكثر من ثلاثة أيام وجمع
الى انها كغيرها من الولايات يقيم فيها صاحبها ماشاء الله ثم ينعزل وقال
الخواص والذي أقوله ويساعده الوجدان انها ليس لها مدة معينة وان
صاحبها لا ينعزل الا بالموت (وأول) من تقطب بعد النبي صلى الله عليه وسلم
الخلفاء الاربعة على ترتيبهم في الخلافة ثم الحسن هذا ما عليه الجمهور وذهب
بعض الصوفية الى أن أول من تقطب بعده ابنته فاطمة قال بعض ولم أره
لغيره وأول من تقطب بعد الصحابة عمر بن عبد العزيز واذا مات القطب
خلفه أحد الامامين لانهما بمنزلة الوزيرين له أحدهما مقصور على عالم الملكوت
والآخر على عالم الملك والأول أعلى مقاما من الثاني (وأما الاوتاد) فأربعة
في كل زمان لا يزيدون ولا ينقصون وهم العمد وهم حكم الجبال في الأرض
ولذا سموا أوتادا يحفظ الله بأحدهم المشرق والآخر المغرب والآخر الجنوب
والآخر الشمال وروى ابن عساكر من حديث على الأوتاد من أبناء الكوفة
أي أصلهم لأنها مقرهم أي لما ورد مما قدمناه (وروى) الحكيم الترمذي عن
أبي الدرداء ان الانبياء كانوا أوتاد الارض فلما انقطعت النبوة أبدل الله
مكانهم قوما من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لم يفضلوا الناس بكثرة صوم

esamanas.googlepages.com

ولا صلاة ولكن بحسن الخلق والنية وصدق الورع وسلامة القلوب للمسلمين والنصح لله في ابتغاء مرضاته بصبر وحلم ولب وتواضع فى غير مذلة فهم خلفاء الانبياء قوم اصطفاهم الله لنفسه واستخلصهم لعلمه يدفع الله بهم المكاره عن الارض والبلايا عن الناس وبهم يرزقون ويمطرون (قال) الحكيم فهؤلاء أمان هذه الامة فاذا ماتوا فسدت الارض وخربت الدنيا وذلك قوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض الآية وأما النجباء فسبعون مسكنهم مصر ورتبتهم فوق النقباء ودون الابدال بفتح الهمزة جمع بدل سموا ابدال لانه اذا مات واحد أبدل الله مكانه آخر أولانهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون أى أخلفوا صورة تحاكى صورتهم بحيث أن كل من رآها لايشك في أنه هو وهو لفظ مشترك يطلقونه على من تبدلت أوصافه الذميمة بمحمودة ويطلقونه على عدد خاص مختلف في قدره قاله ابن عربي (وأخرج) الحاكم في كتاب الكنى له عن عطاء بن أبي رباح مرسلا الابدال من الموالى ولا يبغض الموالى الا منافق وقيل سموا ابدالا لانهم بدلوا الاخلاق السيئة حسنة وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن أخلاقهم حلية أعمالهم (قال) العارف المرسى كنت جالساً بين يدى استاذى الشاذلى فدخل جماعة فقال هؤلاء أبدال فنظرت ببصيرتى فلم أرهم ابدالا فتحيرت فقال الشيخ من بدلت سيآته حسنات فهو بدل فعلمت انه أول مراتب البدلية (وعند) ابن عساكر ان ابن المثنى سأل أحمد بن حنبل ماتقول فى بشر بن الحارث يعني الحافى قال رابع سبعة من الابدال. وقال المرسى جلت في الملكوت فرأيت أبا مدين معلقاً بساق العرش رجل أشقر أزرق العين فقلت له ماعلومك وما مقامك قال علومي أحد وسبعون علما ومقامي رابع الخلفاء

esamanas.googlepages.com

ورأس الابدال السبعة قلت فالشاذلى قال بحر لايحاط به (فظاهر) هذا كله
ان مراتب الابدال مختلفة (وعن) بعض السلف قال من علامة الابدال
أن لايولد لهم لئلا يشتغلوا بالاولاد عما اقيموا فيه ولا يرد على ذلك الانبياء
ونحوهم لان البدلاء لم يصلوا الى مقامهم (قلت) وفي اليواقيت والجواهر
عن الشيخ أبي الحسن الشاذلى رضى الله تعالى عنه ان للقطب خمسة عشر
علامة فانظرها فيه ان شئت وذكر عن الشيخ الاكبر انه يحتاج فى توليته
الى مبايعته في دولة الباطن كما هي الخلافة في الظاهر اه (وروى) ابن أبي
الدنيا فى كتاب الاولياء عن بكر ابن خنيس قال قال صلى الله عليه وسلم
علامة ابدال أمتى انهم لايلعنون شيئا أبداً أى لان اللعن الطرد والبعد عن
الله وهم انما يقربون الى الله ولا يبعدون عنه (ويروى) عن معاذ مرفوعا
ثلاث من كن فيه فهو من الابدال الرضا بالقضاء والصبر عن محارم الله
والغضب فى ذات الله رواه الديلمي (ثم قال) بعد ايراد أحاديث الابدال
وغيرهم ممن تقدم (وقد زعم) ابن الجوزى ان أحاديث الابدال كلها موضوعة
ونازعه السيوطي وقال خبر الابدال صحيح وان شئت قلت متواتر يعني
تواترا معنويا كما أشار اليه بعد (وقال) السخاوى له طرق عن أنس بالفاظ
مختلفة كلها ضعيفة ثم ساق ما ذكره القسطلاني مما تقدم وزيادة (ثم قال)
وأحسن مما تقدم ما رواه أحمد من حديث شريح يعنى ابن عبيد قال ذكر
أهل الشام عند على وهو بالعراق أي ذكروا بالسوء فقالوا العنهم يا أمير
المؤمنين قال لا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البدلاء
يكونون بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا
يستسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء أى من الكفار ويصرف عن

esamanas.googlepages.com

أهل الشام بهم العذاب أي الشديد وذلك بسبب وجودهم فيها أو ببركتهم
رجاله من رواة الصحيح الا شريحا وهو ثقة اه (وقال) السيوطي حديث
على هذا أخرجه أحمد والطبراني والحاكم من طرق أكثر من عشرة
(قال) السخاوى ومما يقوى الحديث ويدل لانتشاره بين الأئمة قول
الشافعي فى بعضهم كنا نعده من الابدال وقول البخارى فى غيره كانوا
لا يشكون انه من الابدال وكذا وصف غيرهما من النقاد والحفاظ والأئمة
غير واحد بأنهم من الابدال ويقال ماتغرب الشمس يوما الا ويطوف بالبيت
رجل من الابدال ولا يطلع الفجر من ليلة الا ويطوف به واحد من
الاوتاد واذا انقطع ذلك كان سبب رفعه من الارض اه مافي المواهب
وشرحها ببعض تلخيص واختصار وتفسير لحديث شريح من شرح العلامة
القارى على المشكاة فان الحديث المذكور مخرج فيها أيضاً وفي رسالة أسنى
المطالب للشيخ دحلان مانصه وقد صح من طرق صحيحة أن الارض لا
تخل من سبعة مسلمين فمن ذلك ما أخرجه عبد الرزاق وابن المنذر بسند
صحيح على شرط الشيخين عن على رضى الله تعالى عنه قال لا يزال على وجه
الارض سبعة مسلمون فصاعدا ولولا ذلك لهلكت الارض ومن عليها
وأخرج الامام أحمد في الزهد بسند صحيح على شرط الشيخين عن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما قال ماخلت الارض من بعد نوح من سبعة يدفع الله
بهم عن أهل الارض اه (وفي) القاموس وشرحه للسيد مرتضي والابدال
قوم من الصالحين لاتخلو الدنيا منهم بهم يقيم الله عز وجل الارض وعن أبي
البقاء قال كأنهم أرادوا ابدال الانبياء وخلفاءهم وهم عند القوم سبعة لا يزيدون
ولا ينقصون يحفظ الله بهم الاقاليم السبعة لكل بدل اقليم فيه ولايته منهم

esamanas.googlepages.com

حد على قدم الخليل وله الاقليم الاول والثانى على قدم الكليم والثالث على
قدم هارون والرابع على قدم ادريس والخامس على قدم يوسف والسادس
على قدم عيسى والسابع على قدم آدم عليهم السلام على ترتيب الاقاليم وهم
عارفون بما أودع الله فى الكواكب السيارة من الاسرار والحركات والمنازل
وغيرها ولهم من الاسماء أسماء الصفات وكل واحد بحسب ما يعطيه حقيقة
ذلك الاسم الالهى من الشمول والاحاطة ومنه يكون تلقيه اه (وقال)
شيخنا علامتهم أن لا يولد لهم . قالوا كان منهم حماد بن سلمة بن دينار تزوج
سبعين امرأة فلم يولد له كما فى الكواكب الدرارى (قلت) وفى شرح الدلائل
للفاسي في ترجمة مؤلفها ما نصه وجدت بخط بعضهم انه لم يترك ولداً ذكراً
ولا أنثى وأفاد بعض المقيدين ان هذا اشارة الى انه كان من الابدال ثم قال
شيخنا وقد أفردهم بالتصنيف جماعة منهم السخاوى والجلال السيوطي وغير
واحد قلت وصنف العز بن عبد السلام رسالة فى الرد على من يقول بوجودهم
وأقام النكير على قولهم بهم يحفظ الله الارض فليتنبه لذلك اه باختصار أى
ولا يلتفت الى ما للعز المذكور في هذه المسئلة بل يضم لابن الجوزى فيها لان
كلامهما فيها مجرد مجازفة يكفى فى بطلانه ما قدمناه وعليك بالسواد الأعظم وبهذا
كله قد علم انه لا كراهة في اطلاق لفظي الغوث والقطب وما ذكر معهما
ولا ابتداع ولا شرك ولا اختراع ومن ادعي ذلك فليأت بحجة ساطعة وبينة
قاطعة ولن يجد والسلام (ولنعد) الى الكلام فى حياة الخضر عليه السلام فنقول
سئل شيخ الاسلام الرملى بما بعضه هل سيدنا الخضر نبي أو ولى وهل هو حي
الآن أو ميت واذا كان حياً فأين مقره فاجاب رضى الله تعالى عنه بقوله أما
سيدنا الخضر عليه السلام فالصحيح كما قاله جمهور العلماء أنه نبي لقوله تعالى وما

esamanas.googlepages.com

فعلته عن أمري أي فانه يدل على أنه نبي يوحي اليه وقوله تعالى آتيناه رحمة من عندنا فسر بالوحي والنبوة لاولى وان خالف بعضهم فقال لم يكن الخضر نبياً عند أكثر أهل العلم وأجاب ذلك البعض عن الآية الاولى باحتمال بعيد جداً هو أن الله تعالى أوحى الى نبي ذلك العصر بأن يأمر الخضر بذلك (والصحيح) أيضاً أنه حي فقد قال ابن الصلاح جمهور العلماء والصالحين أنه حي والعامة معهم فى ذلك وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وقال النووى قال الاكثرون من العلماء أن الخضر حي موجود بين أظهرنا وذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده فى المواضع الشريفة أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر انتهي ومقره كالياس أرض العرب فقد قال عمرو بن دينار ان الخضر والياس لا يزالان حيين في الارض مادام القرآن فى الارض فاذا رفع ماتا قال الائمة ان آل في قوله فى الارض للعهد لا للجنس وهي أرض العرب بدليل تصرفهما فيها غالباً دون أرض يأجوج ومأجوج وقاصي جزر الهند والسند مما لايقرع السمع اسمه ولا يعلم علمه انتهى (وقال) الحافظ الزرقانى في شرح المواهب وقد بسط الكلام في الخضر فى كتاب الاصابة بنحو كراس وألم بشيء منه فى فتح البارى انتهي (وفي شرح) القاموس للسيد مرتضى ان اسمه أحمد على الاصح وكنيته أبو العباس قال وقد جزم بنبوته جماعة واستدلوا بظاهر الآيات الواردة فى لقيه لموسي ووقائعه معه عليهما السلام وقالوا انما الخلاف فى ارساله ولمن أرسل قولان وقال ابن عباس انه نبي من أنبياء بني اسرائيل وأنكر نبوته جماعة من المحققين وقالوا الاولى انه رجل صالح ثم قال والصحيح من هذه الاقوال انه نبي معمر محجوب عن الابصار

esamanas.googlepages.com

وانه باق الى يوم القيامة لشربه من ماء الحياة وعليه الجماهير واتفاق الصوفية واجماع كثير من الصالحين وأنكر حياته جماعة منهم البخاري وابن المبارك والحرى وابن الجوزى قال شيخنا وصححه الحافظ ابن حجر ومال الى حياته وجزم بها كما قال القسطلانى الجماهير وهو مختارا لأبى وشيخه ابن عرفة وشيخهم الكبير ابن عبد السلام وغيرهم واستدلوا لذلك بامور كثيرة أوردها فى اكمال الاكمال (قلت) وفى الفتوحات قد ورد النقل بما ثبت بالكشف من تعمير الخضر عليه السلام وبقائه وكونه نبيا وانه يؤخر حتى يكذب الدجال وانه فى كل مائة سنة يصير شابا وانه يجتمع مع الياس فى موسم كل عام [1] (وقال) في موضع آخر وقد لقيته باشبيلية وأفادنى التسليم لمقامات الشيوخ وان لا أنازعهم أبدا وقال فى الباب التاسع والعشرين منه واجتمع بالخضر رجل من شيوخنا وهو على بن عبد الله ابن جامع الموصلى من أصحاب أبي عبد الله قضيب البان كان يسكن في بستان له خارج الموصل وكان الخضر عليه السلام قد البسه الخرقة بحضور قضيب البان والبسنيها الشيخ بالموضع الذى البسه الخضر من بستانه وبصورة الحال التى جرت له معه في الباسه اياها (وقال) الشعرانى هو حى باق الى يوم القيامة يعرفه كل من له قدم الولاية لايجتمع باحد الا لتعليمه أوتأديبه وقد اعطى قوة التطوير في أى صورة شاء لكن من علاماته ان سبابته تعدل

(١) قوله وانه يجتمع مع الياس فى موسم كل عام ورد هذا في حديث أخرجه العقيلي والدار قطني فى الافراد وابن عساكر عن ابن عباس مرفوعا كما قاله العلامة القاري فى تذكرة الموضوعات وبسطه فى رسالته المسماة كشف الحذر عن أمر الخضر فانظرها ان شئت اه لمؤلفه حفظه الله تعالى

esamanas.googlepages.com

الوسطى ومن شأنه انه يأتي للعارفين يقظة وللمريدين مناما انتهي وفي حاشية العلامة الصاوى على الجلالين والجمهور على انه حي الى يوم القيامة لشربه من ماء الحياة يجتمع به خواص الاولياء ويأخذون عنه قال العارف السيد البكرى صاحب ورد السحر في توسلاته

بنقيبهم في كل عصر الخضر   أبي العباس من أحيا بماء وصاله
حى وحقك لم يقل بوفاته   الا الذى لم يلق نور جماله
فعليه مني كلما هب الصبا   أزكى سلام طاب في ارساله

وقد اجتمع برسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ عنه فهو صحابى اه بحروفه (وروى) البيهق فى دلائل النبوة والحاكم فى مستدركه وغيرهما انه لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية فيه دخل رجل أشهب اللحية جسيم صبيح فتخطي رقابهم فبكى ثم التفت الى الصحابة فوعظهم وعزاهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فقال أبو بكر وعلى رضي الله تعالى عنهما أتدرون من هذا هو الخضر عليه السلام (قال الشيخ) القارئ فى شرح المشكاة ففي هذا الحديث دلالة بينة على ان الخضر عليه السلام حى موجود وطعن بعضهم فيه بخصوص بعض أسانيده قد رده الحافظ العسقلانى بانه اذا انضم الى غيره من الاسانيد يتقوى ويترقى الى درجة الحسن فقد تعددت طرقه فلا يشك في كونه ثابتا ولا يضر عدم كونه صحيحا إذ لا يتعلق به حكم شرعي مع ان أكثر الاحكام انما ثبت بالاحاديث الحسان لقلة الصحاح حيث لا معارض انتهى ملخصا (وقول) النووى فيه انه لم يوجد فى كتب الحديث وانما ذكره الاصحاب في كتب الفقه بلا اسناد قد رده الحافظ العراقى وغيره بانه قد وجد فى أكثر من كتاب من كتب الحديث قال فقد رواه ابن أبي الدنيا عن أنس وعن على ابن ابى

esamanas.googlepages.com

طالب ورواه الطبراني والحاكم في المستدرك ولكنه لم يصححه وخالف موضوع
كتابه ورواه البيهقي عن جعفر بن محمد وذكره القسطلاني في المواهب
والخطيب في المشكاة وكثيرون في كتبهم فكيف ينكر وجوده في كتب
الحديث والله الهادى (وقال) العلامة الشيخ عبد الحي اللكنوى في كتابه
تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد ان القول بموت الخضر وعدم بقائه شاذ
مردود مخالف لجمهور السلف والخلف مطرود لايمكن ايراد دليل صحيح
عليه ولا عبرة لما يقال انه تمذهب به ابن تيمية الحنبلي والبخارى وابن الجوزى
وابن العربي فان العبرة لما يدل عليه الدليل لا لما اختاره هؤلاء من غير دليل
(قال) عبد الله بن أسعد اليافعي في كتابه روض الرياحين الصحيح عند
الجمهور انه الآن حي وبهذا قطع الاولياء ورجحه الفقهاء والاصوليون وأكثر
المحدثين وممن نقل ذلك عن المذكورين الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ونقله
عنه الشيخ محيي الدين النووى وقرره وسأل جماعة من الفقهاء الشيخ الامام
عز الدين ابن عبد السلام قالوا له ما تقول في الخضر أحي هو فقال ماتقولون
لو أخبركم ابن دقيق العيد انه رآه بعينه اكنتم تصدقونه أم تكذبونه فقالوا
نصدقه فقال قد والله أخبر عنه سبعون صديقا انهم رأوه باعينهم كل واحد منهم
أفضل من ابن دقيق اه (وقال) الشيخ علي القارى في رسالته كشف الخدر
عن أمر الخضر قال النووى في شرح مسلم قال جمهور العلماء انه حي موجود
بين أظهرنا وذلك متفق عليه عند أهل الصلاح والمعرفة وحكاياتهم في الرؤية
والاجتماع به والاخذ عنه في سؤاله وجوابه ووجوده في أماكن الخير والمواطن
الشريفة أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر (وقال) ابن الصلاح هو
حي عند جماهير العلماء والعامة معهم في ذلك اه (وفيه) أيضاً قال آخرون انه

esamanas.googlepages.com

ميت لقوله تعالى وماجعلنا لبشر من قبلك الخلد ولقوله عليه الصلاة والسلام بعد ماصلى العشاء ليلة أرأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة لا يبقى من هو اليوم على ظهر الارض أحد ولو كان الخضر حيا لكان لا يعيش بعده وأجيب عن الآية بانه لايلزم من طول الحياة الخلد بمعنى عدم الممات وعن الحديث بانه يمكن انه لم يكن فى ذلك الزمان على ظهر الارض بل كان على متن الهواء أو ظهر الماء والأظهر فى الجواب انه مستثني للعلم بانه طويل الحياة اه (وفيه) أيضاً سئل البخارى عن الخضر والياس هل هما حيان فقال كيف هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لايبقى على رأس مائة سنة ممن هو اليوم على ظهر الارض أحد وسئل عن ذلك غيره فقرأ وماجعلنا لبشر من قبلك الخلد والجواب عن الثانى ظاهر اذ المخلد من لايموت أبداً ولم يقل بهذا أحد وأماخبر البخارى فلم يوجب نفي حياته فى زمانه عليه الصلاة والسلام وانما يفيد مضى مائة سنة من الايام وأجيب عنه بانه لم يكن حينئذ على ظهر الارض وبان الحديث عام فيمن شاهده من الناس بدليل استثناء الملائكة والشيطان وحاصله انخرام القرن الاول ثم هو نص على بطلان المدعين من المعمرين كرتن الهندى وغيره من الكذابين اه (وفيه) أيضاً قال أى ابن القيم سئل عنه شيخ الاسلام ابن تيمية فقال لو كان الخضر حيا لوجب عليه أن يأتى النبي صلى الله عليه وسلم ويجاهد بين يديه ويتعلم منه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم إن تهلك هذه العصابة لاتعبد فى الارض وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا معروفين باسمائهم واسماء آبائهم وقبائلهم فاين كان الخضر (قلت) هذا الكلام غريب من شيخ الاسلام فانه لم يقل به أحد من علماء الاسلام فهذا خير التابعين أويس القرنى لم تتيسر له الصحبة والمرافقة فى

esamanas.googlepages.com

المجاهدة ولا التعلم من غير واسطة على انا نقول ان الخضر كان يأتيه ويتعلم منه لكن على وجه الخفاء لعدم كونه مأموراً بأتيان العلانية لحكم الهية اقتضت ذلك وأما الحديث فمعناه أنه لاتعبد فى الارض على وجه الظهور والغلبة وقوة الامة والا فكم من مؤمن كان في المدينة وغيرها حينئذ ولم يحضر بدراً ثم قال ابن القيم عن أبي الفرج ابن الجوزي الدليل على أن الخضر ليس باقٍ في الدنيا أربعة أشياء القرآن والسنة واجماع المحققين من العلماء والمعقول اما القرآن فقوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد قلت قدسبق الجواب عنه على وجه الصواب وليس المراد به طول العمر فان عيسى صلى الله عليه وسلم كان قبل نبينا وقد طال عمره باجماع الانام قال وأما النقل فذكر حديث أرأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة لايبقى على ظهر الارض ممن هو اليوم أحد متفق عليه وفي صحيح مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبل موته بقليل مامن نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة وهي يومئذ حية ثم ذكر عن البخارى وعلى ابن موسى الرضا ان الخضر مات أقول لوصح عنهما هذا يقال لهمامتى مات اه ملخصا ثم قال الشيخ عبد الحي المذكور وخلاصة المرام في المقام ان قول من ادعى مماته وأنكر حياته قول بلا دليل ليس له أصل أصيل وكل ما استدلوا به عليه من الآيات والاحاديث فلا يدل عليه وأما الاستدلال بالمعقول ففاسد من أصله وفساد الاصل ينبئ عن فساد فرعه عند ماهري المنقول اذ لا دخل للعقل فى النقل ولا مجال للرائى في الامر الخارج عن الرأي وأوهن منه الاستدلال بالاجماع اذ لا اجماع مع ثبوب الخلاف والنزاع فمع ذلك كله القول بأن الحق هو ما ذهب اليه البخارى وابن تيمية قول بلا حجة وبينة ومثله مردود على قائله ومطرود على ناقله اه

esamanas.googlepages.com

(وقال) العلامة المحقق في كتابه الدر المنضود ومن أوضح الادلة على ان الخضر حي ما صح عن الامام المهدى عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه ان الخضر اجتمع به وانه رؤي عنده فسئل فقال هذا الخضر قال وقد ذكرت ذلك في أواخر كتابي الصواعق المحرقة على اخوان الشياطين والضلال والابتداع والزندقة اه (فصل) وأما تكفير الوهابيين كابن تيمية لمن يقول ان القطب يعلم الغيب وتشنيعهم على قائله بما مر وأمثاله فهو باطل وما تمسكوا به لا يدل لزعمهم بل يعلم من اقتصارهم عليه جهلهم لان القرآن والسنة الشريفين قد دلا في مواضع كثيرة على ان الله سبحانه وتعالي قد يطلع بعض خواص خلقه على بعض من الغيب حتى وجد الاخبار منهم به وبيان ذلك كله يتضح وضوحا تاماً مما أجاب به العلامة المحقق عن سؤال رفع اليه بما لفظه كما هو مسطور في فتاواه الحديثية من قال ان المؤمن يعلم الغيب هل يكفر لقوله تعالى قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وقوله جل شأنه عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا . أو يستفصل لجواز العلم بجزئيات من الغيب (فأجاب) رحمه الله تعالى ونفعنا به بقوله لا يطلق القول بكفره لاحتمال كلامه ومن تكلم بما يحتمل الكفر وغيره وجب استفصاله كما في الروضة وغيرها ومن ثم قال الرافعي ينبغي اذا نقل عن أحد لفظ ظاهره الكفر أن يتأمل ويمعن النظر فيه فان احتمل ما يخرج اللفظ عن ظاهره من ارادة تخصيص أو مجاز أو نحوهما سئل اللافظ عن مراده وان كان الاصل في الكلام الحقيقة والعموم وعدم الاضمار لان الضرورة ماسة الى الاحتياط في هذا الامر واللفظ محتمل فان ذكر ما ينفي عنه الكفر مما يحتمله اللفظ ترك وان لم يحتمل اللفظ خلاف ظاهره أو ذكر غير ما يحتمل أو لم

esamanas.googlepages.com

يذكر شيئا استتيب فان تاب قبلت توبته والا فان كان مدلول لفظه كفرا مجمعا عليه حكم بردته فيقتل ان لم يتب وان كان في محل الخلاف نظر في الراجح من الادلة إن تأهل والا أخذ بالراجح عند أكثر المحققين من أهل النظر فان تعادل الخلاف أخذ بالاحوط وهو عدم التكفير بل الذي أميل اليه اذا اختلف في التكفير وقف حاله وترك الامر فيه الى الله تعالى اه كلامه (وقوله) وان كان في محل الخلاف الى اخره محله في غير قاض مقلد رفع اليه أمره والا لزمه الحكم بما يقتضيه مذهبه ان انحصر الامر فيه سواء وافق الاحتياط أم لا وما أشار اليه الرافعي من الاحتياط في اراقة الدماء ما أمكن وجيه فقد قال حجة الاسلام الغزالي ترك قتل ألف نفس استحقوا القتل أهون من سفك محجم من دم مسلم بغير حق (ومتى) استفصل فقال أردت بقولي المؤمن يعلم الغيب ان بعض الاولياء قد يعلمه الله ببعض المغيبات قبل منه ذلك لانه جائز عقلا وواقع نقلا اذ هو من جملة الكرامات الخارجة عن الحصر على ممر الاعصار فبعضهم يعلمه بخطاب وبعضهم يعلمه بكشف حجاب وبعضهم يكشف له عن اللوح المحفوظ حتى يراه ويكفي بذلك (ما أخبر) به القرآن عن الخضر بناء على أنه ولي وهو ما نقل عن جمهور العلماء وجميع العارفين وان كان الاصح أنه نبي صلى الله عليه وسلم (وما جاء) عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أنه أخبر عن حمل امرأته أنه ذكر وكان كذلك (وعن) عمر رضي الله تعالى عنه أنه كشف عن سارية وجيشه وهم بالعجم فقال على منبره بالمدينة وهو يخطب يوم الجمعة ياسارية الجبل يحذره الكمين الذي أراد استئصال المسلمين وأخبر أيضا رضي الله تعالى عنه بالحجاج وولايته على العراق قبل وجوده كما أخرجه ابن دريد في الأخبار المنثورة وذكره السيوطي في

esamanas.googlepages.com

تاريخ الخلفاء وحديثا أيضامع الرجل المسمى بجمرة بن شهاب حيث قال في آخر الحديث أدرك أهلك فقد احترقوا فوجدهم كذلك أخرجه مالك في الموطء وذكره السيوطي أيضا في تاريخه المذكور (وما صح) عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في حق عمر رضى الله تعالى عنه أنه من المحدثين أي الملهمين (وفى) رسالة القشيرى وعوارف السهروردي وغيرهما من كتب القوم وغيرهم مالا يحصى من القضايا التى فيها إخبار الاولياء بالمغيبات كقول بعضهم أنا غدا أموت وقت الظهر وكان كذلك ولما دفن فتح عينيه فقال له دافنه أحياة بعد موت فقال أنا حي وكل محب لله حي وكقول سائل لمن حضر للانكار عليه واعلموا أن الله يعلم مافى أنفسكم فاحذروه فتاب بباطنه فقال وهو الذى يقبل التوبة عن عباده (وروي) السهروردى عن الجيلانى انه قال لرجل عندك وديعة لفلان فتوقف لامتناعه شرعا ثم لما لم ير من ذلك بدا دفع للشيخ ماطلبه فقدم كتاب من المودع لوديعه أعط الشيخ كذا بقدر ماأخذه الشيخ (قال) اليافعى وروى مسنداً عنه أعني الشيخ عبد القادر ان شيخا أرسل جماعة يقولون له ان لى أربعين سنة فى دركات القدرة فما رأيتك ثم فقال الشيخ عبد القادر فى ذلك الوقت لجماعة من أصحابه اذهبوا الى فلان تجدون جماعته فى بعض الطريق أرسلهم الى بكذا فردوهم معكم اليه ثم قولوا له يسلم عليك الشيخ عبد القادر ويقول أنت فى الدركات ومن هو في الدركات لايرى من هو في الحضرة ومن هو في الحضرة لايرى من فى المخدع وأنا فى المخدع أدخل وأخرج من باب السر حيث لاتراني بامارة ان خرجت لك الخلعة الفلانية في الوقت الفلانى على يدي خرجت لك وهى خلعة الرضا وبامارة خروج التشريف الفلانى في الليلة الفلانية لك على يدي خرج وهو تشريف الفتح وبامارة ان

esamanas.googlepages.com

يخلع عليك في الدركات بمحضر اثنى عشر الف ولى وهي خلعة الولاية وهى فرجية خضراء طرازها سورة الاخلاص على يدى خرجت لك فانهوا فوجدوا جماعة ذلك الشيخ فردوهم ثم أخبروه بما ذكره الشيخ عبد القادر فقال صدق وهو صاحب الوقت والتصريف (ووقع) للشيخ أبي الغيث بن جميل ان قاطع طريق جاءه بحب وآخر بثور فامر بطبخ ذلك وأكله فامتنع الفقهاء من أكل ذلك فبعد ان أكل الفقراء ذلك جاءه شخص قال كنت نذرت لفقرائك بحب وجاء آخر وقال كنت نذرت لهم بثور فاخذ القطاع الحب والثور وكان الشيخ قد أمر بابقاء رأس الثور فاخرجه لصاحبه فعرفه فندم الفقهاء على مخالفة الشيخ وأمثال ذلك من الاولياء لا تحصى (ويكفى) دليلا قوله صلى الله عليه وسلم في الخبر المتفق على صحته ان في أمتى ملهمين أو محدثين ومنهم عمر رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما وقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله عز وجل وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم أي التفرس رواهما الحكيم الترمذي في نوادر الاصول وابن القيم ولا عبرة بعد الصغانى أولهما في الموضوعات لما أسلفناه لك في باب الزيارة فتذكره كيف وقد قال الحافظ السيوطي في اللآلئ المصنوعة انه حديث حسن صحيح رواه ابن جرير في تفسيره والبخاري في تاريخه وقال في الفوائد المجموعة أخرجه البزار وابن السنى وأبو نعيم في الطب وهو حديث حسن اه (وروى) ان عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه وقع له مع رجل دخل عليه فقال رضى الله تعالى عنه لما وقع بصره عليه ياسبحان الله مابال رجال لايغضون أبصارهم عن محارم الله وفى رواية يدخل علىّ أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه فتبين ان ذلك الرجل

esamanas.googlepages.com

كان قد نظر الى وجه امرأة فى الطريق فتأمل محاسنها فقال الرجل لعثمان رضى الله تعالى عنه لما سمع منه ذلك أوحي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ولكنها تبصرة وبرهان فراسة صادقة ألم تسمع الى قوله صلى صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله وعند مادخلت علي رأيت ذلك في عينيك (ووقف) نصرانى على الجنيد رحمه الله تعالى وهو يتكلم فى الجامع على الناس فقال أيها الشيخ مامعني حديث اتقوا فراسة المؤمن فأطرق الجنيد ثم رفع رأسه وقال اسلم فقد جاء وقت اسلامك فاسلم الغلام وسئل بعضهم عن الفراسة فقال أرواح تتقلب في الملكوت فتشرف على معانى الغيوب فتنطق عن أسرار الخلق نطق مشاهدة وعيان لا نطق ظن وحسبان (ولا ينافى) ماتقرر من اطلاع الاولياء على بعض الغيوب الآيتان المذكورتان في السؤال بناء على ان الاستثناء فى الثانية منقطع وهو ماذهب اليه المعتزلة واستدلوا به على نفي كرامات الاولياء جهلا منهم أن لا يدل عليها أو على خصوص علمهم بجزئيات من الغيب الا هذه الآية ان جعلنا الاستثناء فيها منقطعاً (ووجه) عدم المنافاة[1] ان علم الانبياء والاولياء انما هو باعلام من الله لهم وعلمنا بذلك انما هو باعلامهم لنا وهذا غير علم الله تعالى الذي تفرد به وهو صفة من صفاته القديمة الازلية الدائمة الابدية المنزهة عن التغير وسمات الحدث والنقص والمشاركة والانقسام

(١) قوله ووجه عدم المنافاة أي في الآيتين ولنا أن نقول أيضاً وجه عدم المنافاة فى آية عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا انا لانسلم عموم الغيب فيجوز أن يخص بحال القيامة بقرينة السياق والمراد سلب العموم نحو لم يقم كل انسان لاعموم السلب نحو كل انسان لم يقم كما قاله السيد الحموي في رسالة نفحات القرب والاتصال اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

بل هو علم واحد علم به جميع المعلومات كلياتها وجزئياتها ما كان منها وما يكون أو يجوز أن يكون ليس بضروري ولا كسبي ولا حادث بخلاف علم سائر الخلق (اذا تقرر) ذلك فعلم الله المذكور هو الذي تمدح به وأخبر في الآيتين المذكورتين بانه لايشاركه فيه أحد فلا يعلم الغيب الاهو ومن سواه ان علموا جزئيات منه فهو باعلامه وإطلاعه لهم قال تعالى علم الانسان مالم يعلم واتقوا الله ويعلمكم الله ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء أى فيعلمه خلقه ويحيطون به وقال فى الخضر وعلمناه من لدنا علما وفي قصة عيسي عليه الصلاة والسلام وأنبئكم بما تأكلون الآية فجعل ذلك من دلائل النبوة (فكيف) ينكر أن يخص الله تعالى عبداً من عبيده بعلم مايشاء وحينئذ لا يطلق أنهم يعلمون الغيب اذ لاصفة لهم يقتدرون بها على الاستقلال بعلمه وأيضا هم ما علموا وانما أعلموا وأيضاً هم ماعلموا غيبا مطلقا لان من أعلم بشيء منه يشاركه فيه الملائكة ونظراؤه ممن اطلع (ثم اعلام) الله تعالى للانبياء والاولياء ببعض الغيوب ممكن لايستلزم محالا بوجه فانكار وقوعه عناد ومن البداهة انه لايؤدى الى مشاركتهم له تعالى فيما تفرد به من العلم الذى تمدح به واتصف به فى الازل ومالا يزال وما ذكرناه في الآية صرح به النووى رحمه الله تعالى في فتاويه فقال معناها لا يعلم ذلك استقلالا وعلم احاطة بكل المعلومات الاالله وأماالمعجزات والكرامات فباعلام الله لهم علمت وكذا ماعلم باجراء العادة اه كلام العلامة المحقق مع زيادة يسيرة وقال العلامة الحموى بعد أن ذكر نحو هذا في كتابه المسمى نفحات القرب والاتصال مانصه واذا كان كذلك فلا بدع فى أن الله تعالى يطلع بعض أوليائه على بعض المغيبات فان ذلك أمر ممكن جائز عقلاوشرعا

esamanas.googlepages.com

وواقع نقلا عن جمهور اهل السنة والجماعة من الفقهاء والمحدثين والاصوليين فانهـم نصوا على ثبوت كرامات الاولياء وانها جائزة وواقعـة بجميع أنواع خوارق العادات لا فارق بينها وبين المعجـزة الا التحـدي ودعوى النبوة اذا تقرر هذا فما وقع في الفتاوى البزازية من قوله قال علماؤنا من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر اه يعني تعلم الغيب بقرينة السياق هو مشكل اذ لا يكفر بمجرد هذا القول مع احتمال التأويل لما فى التتار خانية لا يكفر بالمحتمل لان الكفر نهاية فى العقوبة فيستدعي نهاية فى الجناية ومع الاحتمال لا نهاية اه وفى شرح الهداية للمحقق كمال الدين ابن الهمام بعد سرد كثير من الفاظ التكفير والذى تحرر انه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان فى كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة اه وهو مأخوذ من الخلاصة وغيرها اذا كان في المسئلة وجوه توجب التكفير ووجه واحد لا يوجبه فعلى المفتى أن يميل لعدم التكفير اه قال في النهر غير انه يجوز أن يراد بالوجوه الاقوال أو الاحتمالات لكن يؤيد الاول مافي الصغرى الكفر شيء عظيم فلا أجعل المؤمن كافراً متى وجدت رواية انه لا يكفر اه أقول هذا لا يقتضى أن يراد بالوجوه فى كلام الخلاصة الاقوال فقط بل الوجوه في كلامه مستعملة فى كل منهما أخذا من قول ابن الهمام أمكن حمل كلامه على محمل حسن او كان فى كفره اختلاف وفى جامع الفصولين روى الطحاوى عن أصحابنا لا يخرج الرجل من الايمان الا بجحوده ما أدخله فيه ثم ما تيقن انه ردة حكم بها وما يشك انه ردة لا يحكم بها اذ الاسلام الثابت لا يزول بشك مع ان الاسلام يعلو فينبغي للعالم اذا رفع اليه هذا أن لا يبادر بتكفير أهل الاسلام مع انه يقضى بصحة اسلام المكره ثم قال قدمت هذه المقدمة لتصير ميزانا

esamanas.googlepages.com

فما نقلته في هذا الفصل من المسائل فانه قد ذكر في بعضها انه يكفر مع انه لايكفر على قياس هذه المقدمة فليتأمل اه ثم من اعتقد انه يعلم مااستأثر الله بعلمه فهو كافر لا محالة وقد وردت النصوص المتظافرة الدالة على علم الموتى وسؤالهم في القبر ونعيمهم وعذابهم وتزاورهم وندب زيارتهم والسلام عليهم وخطابهم خطاب الحاضرين العاقلين وعلمهم أحوال أهل الدنيا يسرون بعضها ويساؤون ببعضها وانه يؤذيهم مايؤذى الحي وغير ذلك ممايطول ذكره ولا يمكن استقصاؤه اه (وقد عقد) القاضى عياض في الشفاء فصلافيما اطلع عليه صلى الله عليه وسلم من الغيوب وما يكون فى المستقبل وقال ان الاحاديث فى هذا الباب كثيرة وانه من جملة معجزاته المعلومة للناس على القطع لتواتر الاخبار الواردة بذلك واتفاق معانيها ثم أورد أحاديث صحيحة فانظره ان شئت (قال) العلامة الشهاب في شرحه واطلاعه صلى الله عليه وسلم على الأمور المغيبة لاينافي الآيات الدالة على انه لا يعلم الغيب الا الله لان المنفي فيها علمه من غير واسطة وأما باعلام الله تعالى فأمر محقق بنحو قوله تعالى فلايظهر على غيبه أحداً الا من ارتضى من رسول (قال) ابن عطاء الله في لطائف المنن اطلاع العبد على غيب من غيوب الله بنور منه بدليل اتقوا فراسة المؤمن الخ لايستغرب وهو معنى قوله كنت بصره الذي يبصر به فمن كان الحق بصره اطلاعه على غيبه غيرمستغرب (وقال) بعض العارفين قوله الا من ارتضى من رسول لا ينافى قول المرسي في تفسيرها الا رسول أو صديق أو ولىّ ولا زيادة فيه على النص فان السلطان اذا قال لايدخل على اليوم الا الوزير لاينافى دخول اتباع الوزير معه فكذلك الولىّ اذا أطلعه الله على غيبه لم يره بنور نفسه وانما رآه بنور متبوعه (قلت) يؤيده حديث ابن

النجار الذى ذكره السيوطى أيضاً فى جامعه الصغير مع التزامه أن يكون جميع مافيه صحيحا وهوقوله صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء قال القارىء في تذكرة الموضوعات ورواه الاربعة عن أبى الدرداء رضي الله تعالى عنه وقال الزرقانى في مختصر المقاصد للسخاوى رواه أحمد وأبو داود والترمذى وآخرون عن أبى الدرداء وصححه ابن حبان والحا كم وغيرهما وحسنه حمزة الكنانى اهالمقصود منه ثم قال الشهاب فى شرحه المذكورولم يكلفنا الله الايمان بالغيب الا وفتح لنا باب غيبه والى هذا أشار الغزالى فى أماليه على الاحياء ثم قال ويحتمل أن يكون المراد بالرسول في الآية ملك الوحي الذي بواسطته تنكشف الغيوب فيرسله للاعلام بمشافهة أو القاء فى روع أو ضرب مثل فى يقظة أو منام ليطلع من أراه (وفائدة) الاخبار الامتنان على من رزقه الله ذلك وإعلامه بانه لم يصل اليه بحوله وقوته فلا يظهر على غيبه أحداً من عباده الاعلى يدى رسول من ملائكته أرسله لمن فرغ قلبه لانصباب أنهار العلوم الغيبية فى أوديته حتى يصل لاسرار الغيب المكنونة فى خزائن الالوهية اه فاعرفه فانه من المهمات واليه أشار القاضي فى تفسيره وبقى ثمة أسرارلاتسعها الحروف اه ماذكره الشهاب رحمه الله تعالى وقد بسط الكلام على هذه المسئلة العلامة ابن عابدين في رسالته المسماة سل الحسام الهندي لنصرة سيدنا خالد النقشبندي فراجعها فانفيها فوائد نفيسة كما قاله في حواشيه على الدر المختار والله تعالى أعلم

﴿ الباب السادس عشر ﴾

ذكر عبد الرحمن الجبرتي فى أخبار شهر صفرسنة ألف ومائتان وثمانية عشر من تاريخه الناقص انه قد حضر فى الشهر المذكور الى قاهرة مصر

esamanas.googlepages.com

النجار الذى ذكره السيوطى أيضاً فى جامعه الصغير مع التزامه أن يكون جميع مافيه صحيحا وهوقوله صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء قال القارىء في تذكرة الموضوعات ورواه الاربعة عن أبى الدرداء رضي الله تعالى عنه وقال الزرقانى في مختصر المقاصد للسخاوى رواه أحمد وأبو داود والترمذى وآخرون عن أبى الدرداء وصححه ابن حبان والحاكم وغيرهما وحسنه حمزة الكتانى اه المقصود منه ثم قال الشهاب فى شرحه المذكور ولم يكلفنا الله الايمان بالغيب الا وفتح لنا باب غيبه والى هذا أشار الغزالى فى أماليه على الاحياء ثم قال ويحتمل أن يكون المراد بالرسول في الآية ملك الوحي الذي بواسطته تنكشف الغيوب فيرسله للاعلام بمشافهة أو القاء فى روع أو ضرب مثل فى يقظة أو منام ليطلع من أراه (وفائدة) الاخبار الامتنان على من رزقه الله ذلك وإعلامه بانه لم يصل اليه بحوله وقوته فلا يظهر على غيبه أحداً من عباده الاعلى يدى رسول من ملائكته أرسله لمن فرغ قلبه لانصباب أنهار العلوم الغيبية فى أوديته حتى يصل لاسرار الغيب المكنونة فى خزائن الالوهية اه فاعرفه فانه من المهمات واليه أشار القاضي فى تفسيره وبقى ثمة أسرار لاتسعها الحروف اه ماذكره الشهاب رحمه الله تعالى وقد بسط الكلام على هذه المسئلة العلامة ابن عابدين في رسالته المسماة سل الحسام الهندي لنصرة سيدنا خالد النقشبندي فراجعها فان فيها فوائد نفيسة كما قاله في حواشيه على الدر المختار والله تعالى أعلم

﴿ الباب السادس عشر ﴾

ذكر عبد الرحمن الجبرتي فى أخبار شهر صفر سنة ألف ومائتان وثمانية عشر من تاريخه الناقص انه قد حضر فى الشهر المذكور الى قاهرة مصر

esamanas.googlepages.com

المحروسة حجاج كثيرون هربوا من الوهابي وانه قد وجد مع شيخ الركب المغربى أوراق تتضمن عقيدة الوهابى المذكور (وبعد) ان ذكر عبد الرحمن الجبرتى المذكور تلك العقيدة حرفيا قال ان كان كذلك فهو يدين الله تعالى بها أيضاً وانها لباب التوحيد وروج ذلك بزعمه ان جماعة من الاكابر وغيرهم سامحهم بسطوا الكلام فى تلك العقيده ولم يفهم كلامهم الذى أوضحه سيدي عبدالغني النابلسي في رسالته السابقة كما انه ذكر أيضا فى موضع آخر من تاريخه المذكور انه اجتمع على اثنين من الوهابية حضرا بالقاهرة المذكورة ثم صار يمدحهما وغفل عما أسلفناه في بيان بعض تاريخهم من فظائعهم وقبائحهم نحو تكفيرهم المسلمين واستحلالهم دمائهم وأموالهم المجمع على تحريمها بيقين مع ان تلك العقيدة التي ساقها في تاريخه المذكور لما وصلت الى مدينة تونس الغرب قام لردها ونقضها برسالة مسجوعة أحسن رد العلامة البارع الشيخ صالح المالكى الملقب بالكواش كما ذكر ذلك الامام الشيخ عمر المحجوب قاضى الجماعة بتونس المذكورة رحمهما الله تعالى لما اشتملت عليه من العقائد الفاسدة والبدع الكاسدة كما سيتضح لك ان شاء الله تعالى من رسالة الرد المذكورة وهى نحو كراسة فى خطى (وقد رأيت) بطرتها كتابة بخط الفهامة صاحب العلم والوقار شيخ الشيوخ الشيخ حسن العطار الازهرى يقول فيها ان مؤلف هذه الرسالة من معاصريه وانه اجتمع به فى القاهرة عام قدومه للحج الشريف من تونس وقد كانت أخباره ترد عليه فيزداد شوقا اليه كلما سمعها فلما جمعته به الصحبة ووقع بينهما مذاكرة علمية رآه ذا قدم راسخ فى العلوم وذهن ثاقب واستحضار تام ثم أطال في بيان خلقه وخلقه فمن خطه نقلت وبه تبركت (وها أناذا كر لك) ما سطره الجبرتى من العقيدة ثم أتبعها برسالة الرد عليها الفريدة كما انى

esamanas.googlepages.com

أذكر ان شاء الله تعالى بعد ذلك القصيدة الشيطانية لمحمد بن اسماعيل الزيدي (١) الرافضي الصنعاني الخبيث التي امتدح بها فعل الوهابي وعقيدته المذكورة لما قام بالدعوة وأثار نار الحرب بينه وبين أهل السنة والجماعة كما مر ثم أذكر بعدها ما ظفرت به الآن من رد علماء وقته وغيرهم عليه كقصيدتي العلامتين الهمامين الصالحين الشيخ أبي بكر بن غلبون المغربي الطرابلسي نزيل منفلوط والشيخ مصطفى البولاقي المصري الازهري وبعض من قصيدة العلامة المتفنن السيد يس البصري الطباطبي رحمهم الله تعالى ونفعنا بعلومهم فاسمع الآن (أما عقيدة) الوهابي على ما في الجبرتي فهي بعد البسملة ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيآت أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولن يضر الله شيئا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا (أما بعد) فقد قال الله تعالى قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين وقال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال تعالى وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي

(١) قوله الزيدي الرافضي في فوات الوفيات للكتبي وسئل عيسى ابن يونس عن الرافضة والزيدية فقال أما الرافضة فأول ما ترفضت جاؤا الى زيد بن علي ابن سيدنا الامام الحسين رضى الله تعالى عنهم حين خرج على هشام بن عبد الملك وطلب الخلافة منه لما رأي جفوة منه له وقالوا له تبرأ من أبي بكر وعمر حتى نكون معك قال بل أتولاهما قالوا اذاً نرفضك فسميت الرافضة والزيدية وانظر مافيه عن ابن أبي الدم غرة ١٦٥ من الجزء الاول

esamanas.googlepages.com

ورضيت لكم الاسلام دينا (فأخبر) سبحانه أنه أكمل الدين وأتمه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وأمرنا بلزوم ما أنزل الينا من ربنا وترك البدع والتفرق والاختلاف وقال تعالى اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون . وقال تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون (والرسول) صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا بان أمته تأخذ مأخذ القرون قبلها شبراً بشبر وذراعا بذراع وثبت [١] في الصحيحين وغيرهما عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة [٢] حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يارسول الله اليهود والنصارى قال فمن وأخبر في الحديث الآخر ان أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة قالوا من هي يارسول الله قال من كان على مثل ما أنا [٣] عليه اليوم وأصحابي (اذا عرفت) هذا فمعلوم ما قد عمت به البلوى من حوادث

---

(١) قوله في الصحيحين الخ استدلال الوهابي بهذا الحديث على ما ادعاه من شدة جهله بأسرار الشريعة فان العلماء قد اتفقوا على أن هذا الحديث في عمل المبتدعات التي لاتخرج فاعلها من الايمان بدليل حديث لاتزال طائفة من أمتي قائمين بأمر الله لايضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم كما عند البخاري لا أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم الدنيا ان تنافسوها وقوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين ان الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب فالحديث المذكور وارد في حق أهل البدع اه لمؤلفه

(٢) القذة بالضم ريش السهم قاموس يعني ان السهام تتماثل وتتساوى فاذا حاذى بعضها بعضاً صارت كشيء واحد اه

(٣) ما أنا عليه أي من الاعتقاد لا العمل لان الذنوب لاتخرج أحداً من الايمان ان كان فاعلها من أهل القبلة اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

الامور التى أعظمها الشرك بالله تعالى والتوجه الى الموتى وسؤالهم النصر على الاعداء وقضاء الحوائج وتفريج الكربات التى لايقدر عليها الا رب الارض والسموات وكذلك التقرب اليهم بالنذور وذبح القربان والاستغاثه بهم فى كشف الشدائد وجلب الفوائد الى غير ذلك من أنواع العبادة التى لاتصلح الا لله وصرف شيءٍ من أنواع العبادات لغير الله كصرف جميعها لانه سبحانه أغني الاغنياء عن الشرك ولا يقبل من العمل الا ما كان خالصاً كما قال تعالى فاعبد الله مخلصاً له الدين الا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء مانعبدهم الاليقربونا الى الله زلفي ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون ان الله لايهدى من هو كاذب كفار (فاخبر) سبحانه أنه لايرضي من الدين الا ما كان خالصاً لوجهه وأخبر أن المشركين يدعون الملائكة والانبياء والصالحين ليقربوهم الى الله زلفى ويشفعوا لهم عنده وأخبر أنه لايهدي من هو كاذب كفار فاكذبهم فى هذ الدعوى وكفرهم فقال إن الله لايهدي من هو كاذب كفار وقال تعالى ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لايعلم فى السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون (فأخبر) أن من جعل بينه وبين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم وأشرك بهم وذلك ان الشفاعة كلها لله كما قال منذا الذى يشفع عنده الا باذنه وقال تعالى يومئذ لاتنفع الشفاعة الا من أذن له الرحمن ورضى له قولا (وهو) سبحانه وتعالى لايرضي الا التوحيد كما قال تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله تعالى كما قال تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً وقال تعالى ولا تدع من دون مالا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فانك اذاً

esamanas.googlepages.com

من الظالمين (فاذا) كان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو سيد الشفعاء وصاحب المقام المحمود وآدم ومن دونه تحت لوائه لايشفع الا باذن الله ولا يشفع ابتداء بل يأتي فيخر ساجدا فيحمده بمحامد يعلمه اياها ثم يقال له ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع ثم يحد له حدا فيدخلهم الجنة فكيف بغيره من الانبياء والاولياء وهذا الذى ذكرناه لايخالف فيه أحد من علماء المسلمين بل قد أجمع عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين والأئمة الاربعة وغيرهم ممن سلك سبيلهم ودرج على مذاهبهم (وأماماحدث) من سؤال الشفاعة من الانبياء والاولياء بعد موتهم وتعظيم قبورهم ببناء القباب عليها واسراجها والصلاة عندها واتخاذها أعيادا وجعل السدنة والنذور لها فكل ذلك من حوادث الأمور التى أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أمته بوقوعها وحذرهم منها كما فى الحديث[1] عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لاتقوم

(١) قوله كما فى الحديث الخ استدلال الوهابي الجهول بهذا الحديث على ماذكره غفلة منه عما فى الشريعة المطهرة فان مافي الحديث المذكور انما يكون في آخر الزمان بعد انشراط الساعة الكبرى ولا يوجد يومئذ الاشرار الناس أي الكفار فقط لموت المؤمنين قبل ذلك بالريح اللينة كما بين ذلك خبر مسلم والحاكم عن عبد الله ابن عمرو قال قال صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيلبث فى أمتي أربعين يوما ثم يبعث الله عيسى فيطلبه حتي يهلكه ثم يبقي بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يبعث الله ريحا باردة تجيئ من قبل الشام فلا تدع أحدا فى قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضت روحه حتي ان أحدكم لو دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتي تقبضه ثم يبقي أشرار الناس فيجيئهم الشيطان فيأمرهم بعبادة الاوثان فيعبدونها اه ذكره الحافظ السيوطي في كتابه الكشف عن مجاوزة هذه الامة الالف وله في شرح النقاية روى ابن ماجه عن شداد ابن أوس مرفوعا ان أخوف ما أخاف على أمتي الاشراك بالله أما اني لست أقول يعبدون شمسا ولا قمراً ولا وثنا ولكن أعمالا لغير الله وشهوة خفية اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين وحتى تعبد فئام من أمتي الاوثان وهو صلى الله عليه وسلم حمى جناب التوحيد أعظم حماية وسد كل كل طريق يوصل الى الشرك فنهى أن يجصص القبر ولا يبني عليه كما في صحيح مسلم من حديث جابر وثبت فيه انه بعث علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وأمره أن لايدع قبراً مشرفاً الا سواه ولا تمثالا الا طمسه (ولهذا) قال غير واحد من العلماء يجب هدم القباب المبنية على القبور لانها أسست على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا هو الذي أوجب الاختلاف بيننا وبين الناس حتى آل الأمر انهم كفرونا وقاتلونا واستحلوا دماءنا وأموالنا فنصرنا الله عليهم فظفرنا بهم وهو الذي ندعوا الناس اليه ونقاتلهم عليه بعد أن نقيم عليهم الحجة والبيان من كتاب الله وسنة رسوله واجماع السلف الصالح من الامة ممتثلين لقوله تعالى وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله فمن لم يجب الدعوة بالحجة والبيان قاتلناه بالسيف والسنان كما قال تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وندعوا الناس الى اقامة الصلوات الخمس في الجماعات على الوجه المشروع وايتاء الزكاة وصوم رمضان والحج الى بيت الله الحرام ونأمر بالمعروف وننهى عن المنكر كما قال تعالى الذين ان مكناهم في الارض أقاموا الصلاة الآية (فهذا هو الذي) نعتقده وندين الله به فمن عمل بذلك فهو أخونا المسلم له مالنا وعليه ما علينا (ونعتقد) أيضاً ان أمة محمد صلي الله عليه وسلم المتبعين لسنته لاتجتمع على ضلالة وانه لاتزال طائفة من أمته على الحق منصورة لايضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى الله بامره وهم على ذلك (هذه هي) العقيدة المزخرفة

esamanas.googlepages.com

الظاهر التي كان يرسل بها الوهابي وأولاده واتباعه الى أهالى البلاد شرقا وغربا
(وأما) رسالة الرد عليها على ماذكره العلامة الشيخ عمر المحجوب السالف
ذكره فهى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى أيد الاسلام بالعلماء الاعلام
وقطع بواضح أدلتهم حجج أهل الزيغ الذين هم كالانعام وأوضح بلوامع
بوارق سيوف براهينهم شبه المبتدعين اللئام فسبحان من قيض لهذه الشريعة
من يوطنها من الانام ويميط عن وجوه مخدراتها اللثام ويدفع عن قواعد
أحكامها كل غالط بسنان كل حام أقام بفضله أهل العلم لحفظ دينه في كل زمان
وإقليم ومصر ومقام واشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له آله موصوف
بصفات الكمال على الدوام واشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله الذى أنزل
عليه الكتاب تبيانا لكل شيء وهدي ورحمة لسائر الأنام فسن السنن وبين الشرائع
وأظهر الدين وتمم الاحكام صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه هداة الامة الناقلين لنا
مسائل الدين عن نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام القائل فيهم أصحابي كالنجوم
بايهم اهتديتم الى سبيل الرشاد والفوز بدار السلام فهو وسيلتنا الى بلوغ تلك
المقاصد الواجبة علينا من الملك العلام (وبعد) فهذه عجالة وجيزة وفريدة
غريبة عزيزة تضمنت رد شبه الضال المضل الغاوى العادى المخل الخارج عن
جماعة المسلمين المخالف لسنة سيد المرسلين الحائد عن طريق المهتدين الوهابى
الخارجي الذي زين له سوء عمله فرآه حسنا فهو من الخاسرين فلقد ضل
وأضل بما سوده من الصحائف التي أرسلها الى البلاد شرقا وغربا وأيم الله
انها سخائف فرت بعصرنا مع العامة وبعض الاخوان فلم يكترث بها أحد
لما احتوت عليه من الهذيان ولعمرى لو اطلع عليها أقل طالب من طلبة
مشائخ الاسلام والايمان لرد عليه ردا يقصم منه الظهر وتعمي له العينان

esamanas.googlepages.com

لكنها مرت كاضغاث أحلام بل طاشت ولم يعد لها ثبات ولا اقدام حتى
وصل من نسخها نسخة الى مدينة تونس جعلها الله عامرة ولا أخلاها من
كل عالم عامل محقق مؤنس فصادفها عالم جهبذي ناقد وبارع لوذعي أديب
ماجد أخو حق وهدى ونصح وصلاح واصلاح عابد

الف العلوم وقد حواها * وحاز الفنون وما آلاها

(أى ما قصر فيها) فلله دره من عالم جعل الله وجوده رحمة وكشف
بصارم عزمه كل شبهة فى الدين ملمة وقد رفع لنا عن هذه الشبهة
الزائغة القناع وردها باحسن عبارات تتلى على الاسماع (فقال) رضى الله
عنه بسم الله الرحمن الرحيم وصلي الله على سيدنا محمد وآله ربنا افتح بيننا وبين
قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين ونجنا برحمتك
من القوم الكافرين يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعلمون يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر
الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون
فضلا من ربهم ورضوانا واذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم
عن المسجد الحرام ان تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان (أما بعد) هذه الفاتحة التى طلعت في سماء المفاتحة فانك راسلتنا
تزعم انك قائم بنصرة الدين وانك تدعو على بصيرة لما دعى اليه سيد الاولين
والآخرين وتحث على الاعتقاد والاتباع وتنهى عن المخالفة والابتداع وأشرت
فى كتابك الى النفرة عن الفرقة واختلاف العباد فاصبحت كما قال تعالى
ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد
الخصام واذا تولى سعي فى الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله

esamanas.googlepages.com

لايحب الفساد (وقد زعمت) ان الناس ابتدعوا في الاسلام أموراً وأشركوا بالله من الاموات جمهوراً في توسلهم بمشاهد الاولياء عند الازمات وتشفعهم بهم في قضاء الحاجات ونذر النذور لهم والقربات وغير ذلك من أنواع العبادات وان ذلك كله اشراك برب الارضين والسموات وكفر قداستحللتم به القتال وهتك الحرمات (ولعمرى) والله انك قد ضللت وأضللت وركبت مراكب الطغيان بما استحللت وشنعت وهولت وعلى تكفير السلف والخلف عولت وها نحن نحاكمك الى كتاب الله والى السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ماقدمت عليه من قتال أهل الاسلام واخافة أهل البلد الحرام والتسلط على المعتصمين بكلمتى الشهادة والقصد اضرام الحرب بين المسلمين وايقاده فقد اشتريتم حطام الدنيا بالآخرة ووقعتم بذلك فى الكبائر المتكاثرة وفرقتم كلمة المسلمين وخلعتم من أعناقكم ربقة الطاعة والدين وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن التى اليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة وقال عليه الصلاة والسلام أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله [1] أى وان محمداً رسول الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله (وحيث) كنت

---

(١) قوله أى وان محمداً الخ يشير الى أن لااله الا الله متضمنة لجملة محمد رسول الله وصارت كالعلم عليهما كما قاله بعض شراح الحديث فصارا كالشئ الواحد لان الاعتبار باحدهما متوقف على الآخر بل قد جاء مصرحا به في بعض الفاظ الحديث ففى رواية للبخارى من حديث أنس رفعه فاذا شهدوا أن لااله الا الله وأن محمداً رسول الله الحديث وقد جعل فى حديث بنى الاسلام على خمس الشهادتين شيأ واحدا والا فلو كانا شيئين لكان الاسلام مبنيا على ست لا خمس افاده شارح الاحياء نقلا عن السبكي اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

لكتاب الله معتمداً ولعماد السنه مستنداً كيف بعد هذا ويحك تستحل دماء أقوام بهذه الكلمة ناطقون وبرسالة النبي صلى الله عليه وسلم مصدقون ولدعائم الاسلام يقيمون ولحوزة الايمان يحمون ولعبدة الاصنام يقاتلون وعن التوحيد يناضلون وكيف قذفتم بانفسكم في هوات لهوات الالحاد ووقعتم فى شق العصا والسعي فى الارض بالفساد (وأما) ماناولته[1] عليهم من تكفيرهم بزيارة الاولياء والصالحين وجعلهم واسطة بينهم وبين رب العالمين وزعمت ان ذلك سنة الجاهلية الماضين (فنقول) فى جوابه معاذ الله أن يعبد مسلم تلك المشاهد[2] أو أن يأتى اليها معظما تعظيم العابد أو أن يخضع لها خضوع الجاهلية للاصنام أوأن يعبدها بركوع أوسجود أو قيام ولو وقع ذلك من جاهل لانتهض اليه ولاة الامر والعظماء وأنكره العارفون والعلماء وأوضحوا للجاهل المنهج القويم وهدوه الى الصراط المستقيم (وأما) ماجنحت اليه وعولت في التكفير عليه من التوجه الى الموتى وسؤالهم النصر على الاعداء وقضاء الحاجات وتفريج الكربات التى لا يقدر عليها الا رب الارضين والسموات الى آخر ماذكرته موقدا به نار الفرقة والشتات (فقد اخطأت) خطأ بينا وابتغيت فيه غير الاسلام دينا فان التوسل بالمخلوق مشروع ووارد فى السنة القويمة ليس بمحظور ولا ممنوع ومشارع الحديث الشريفة بذلك مفعمة وأدلته كثيرة محكمة تضيق المهارق عن استقصائها ويكل اليراع اذا كاف باحصائها ويكفي منها توسل الصحابة والتابعين فى خلافة عمر بن الخطاب أمير المؤمنين واستسقاؤهم[3] عام الرمادة

---

(١) قوله وأما ماناولته من التأول الذي هو نقل الكلام عن موضعه الى غيره كما فى تاج العروس اه مؤلفه (٢) قوله المشاهد أي مشاهد الخيراء (٣) قوله واستسقاؤهم الخ قد بسط هذه القصة الزبير بن بكار كما في القسطلاني على البخاري قال ابن سعد وغيره كان ذلك سنة ثمانية عشرة وكان ابتداؤه مصدر الحاج منها ودام تسعة أشهر اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

بالعباس واستدفاعهم به الجدب والباس وذلك ان الارض أجدبت في زمن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وكانت الريح تذر ترابا كالرماد (١) لشدة الجدب فسمي عام الرمادة لذلك فخرج عمر رضى الله تعالى عنه بالعباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه يستسقي للناس فأخذ بضبعيه وأشخصه قائماً بين يديه وقال اللهم انا نتقرب اليك بعم نبيك فانك تقول وقولك الحق وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين فى المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحين فحفظتهما (٢) لصلاح أبيهما فاحفظ اللهم (٣) نبيك في عمه فقد دنونا به اليك مستغفرين ثم أقبل على الناس فقال استغفروا ربكم انه كان غفاراً والعباس عيناه تنضخان (٤) وهو يقول اللهم أنت الراعي لاتهمل الضالة ولا تدع الكثير بدار مضيقة فقد صرخ الصغير ورق الكبير وارتفعت الشكوى وأنت تعلم السر وأخفى اللهم فأغثهم بغياثك قبل أن يقنطوا من رحمتك فيهلكوا وانه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون اللهم فاغثهم بغياثك فقد تقرب بي القوم اليك لمكاني من نبيك عليه الصلاة والسلام فنشأت (٥) طريرة من سحاب وقال الناس ترون ترون ثم تلاءمت واستتمت وماست فيها ريح ثم هوت (٦) وأدرت حتى أقلعوا الحداد وقلصوا مآزرهم وخاضوا الماء الى الركب وعاد الناس يتمسكون بردائه ويقولون له هنيا لك ساقي الحرمين فأمرع الله به الجنات وأخصب البلاد ورحم العباد (فاخبرني) ياأخا العرب هل تكفر بهذا التوسل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين وتكفر معه سائر من حضر من الصحابة والتابعين لكونهم جعلوا بينهم وبين الله واسطة من الناس وتشفعوا اليه بالعباس وهل أشركوا بهذا الصنيع مع الله غيره وما منهم الا من أنهضته للدين القويم غيرة كلا والله وأقسم بالله وتالله بل مكفرهم هو الكافر والحائد عن سبيلهم هو المنافق الفاجر وهم أهدى سبيلا وأقوم قيلا وقد قال عليه الصلاة والسلام اقتدوا بمن بعدي أبي بكر وعمر وإذا قدحت فى هؤلاء الجمع من الصحابة الذين شهدهم عثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب وغيرهما فن

(١) قوله كالرماد أى فاغبرت الارض جداً اه (٢) قوله فحفظتهما أي حفظت حقهما وما لهما اه (٣) قوله فاحفظ اللهم نبيك أى احفظه حقه وبركته اه مؤلفه (٤) قوله وهو يقول الخ ذكر فى الانساب من دعائه أيضاً اللهم انه لم ينزل بلاء الا بذنب ولم يكشف الا بتوبة وهذه أيدينا اليك بالذنوب ونواصينا اليك بالتوبة فاسقنا الغيث فارخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الارض وعاش الناس اه لمؤلفه (٥) قوله طريرة تصغير طرة بالضم وهى القطعة من السحاب تبتدئ من الافق مستطيلة كما في القاموس وشرحه اه لمؤلفه (٦) قوله وأدرت أى استحلبت السحاب اه

esamanas.googlepages.com

أين وصل لك هــذا الدين ومن روى ذلك مبلغاً له عن سيد المرسلين (نم) ما تصنع ياهذا في الحديث الآخر الذي رواه مسلم فى صحيحه مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم فى اويس وانه أخبر به عليه الصــلاة والســلام وهو من أعــلام النبوة وأمر عمر بطلب الاستغفار منه وانه طلب منه ذلك واستغفر له وقد قال تعالي عن اخوة يوسف عليه السلام ياأبانا استغفر لنا ذنوبنا انا كنا خاطئين (فالزائر) للاولياء والصالحين أما أن يدعو الله لحاجته ويتوسل بذلك الولى في انجاح بغيته كفعل عمر فى الاستسقاء أو يستمد من المزور الشفاعة وإمداده له بالدعاء كما في حديث اويس القرني اذا الاولياء والعلماء كالشهداء أحياء في قبورهم انما انتقلوا من دار الفناء الى دار البقاء (فأي حرج) بعدهذا ياأيها القائم للدين في زيارة الاولياء والصالحين وأى منكر تقوم بتغييره . وتقتحم شق العصا واضرام سعيره (ولعلك) من المبتدعين الذين ينكرون أنواعا كثيرة من الشفاعة ولا يثبتونها الا لاهل الطاعة كما انه (١) يتلوح من كتابك انكار كرامات الاولياء وعدم نفع الدعاء وكلها عقائدعن السنة زائغة وعن الطريق المستقيم زائغة (وقولكم)ان ماقلتموه لايخالف فيه أحد من المسلمين افتراء ومين والحاد في الدين لان أهل السنة والجمــاعة يثبتون الشفاعة لغير الانبياء كالعلماء والصالحين وأحاد المؤمنين فمنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للفئام (٢) من الناس كما ورد وورد أيضاً ان اويسا القرني يشفع في مثل ربيعة ومضر (وأما) المعتزلة فانهم منعوا شفاعة غير النبي صــلى الله عليه وسلم ولم يثبتوا للنبى صلى الله عليه وسلم الا الشفاعة العظمى من هول الموقف وللمؤمنين المطيعين أو التائبين فى رفع الدرجات ولم يثبتوا الشفاعة لاهل الكبائر الذين لم يتوبوا فى النجاة من النار بناء على مذهبهم الفاسد فى التكفير بالذنوب وانه يجب عليها التعذيب (وأما) ماجنحت اليه من هدم مابني على مشاهد الاولياء من القباب من غير تفرقة بين العامر والخراب فهي الداهية الدهياء والمظيبة العظماء من الظلمة التى أضلك الله فيها على علم وأقعدك منها في المقعد المقيم وأقامك على مطية العذاب الاليم ومن أظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر

---

(١) قوله يتلوح أي يتبين ويتضح اه (٢) قوله للفئام بكسر الفاء بعــده همزة وقد يبدل قال الجوهرى وهو الجماعة من الناس لا واحــد له من لفظه والعامة تقول فيام بلا همزا أقول الاظهر أن يقال هاهنا معنــاه القبائل كما قيل هو فى المعني جمع فئة لقوله فمنهم من يشفع للقبيلة وهي قوم كثير جدهم واحد والحديث المذكور في مشكاة المصابيح أفاده ملا على قارى عليها اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

فيها اسمه وسعى في خرابها أولئك ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين لهم في الدنيا خزى ولهم في الآخرة عذاب عظيم (وكأنك) سمعت في الحاضر بعض الاحاديث الواردة فى النهى عن البناء على المقابر فتلقفته مجملا من غير بيان وأخذته جزافا من غير مكيال ولا ميزان وجعلت ذلك وليجة من العنت الى ما تقلدته من العنف والطغيان في هدم ماعلى قبور الاولياء والعلماء من البنيان (ولو) فاوضت الائمة واستهديت هداة الامة الذين خاضوا في الشريعة لججا وأقاموا عليها براهين وحججاً واقتحموا ثبجها وعالجوا غمارها وركبوا تيارها لاخبروك أن محل ذلك الزجر ومطلع ذلك الفجر فى البناء فى مقابر المسلمين المعدة لدفن عامتهم لاعلى التعيين لما فيه من التحجير على بقية المستحقين ونبش عظام السابقين (وأما) مابنيه المسلمون أو الكفار فى أملاكهم المملوكة لهم ليصلوا بمن يدفن هناك حبلهم فلا حرج يلحقهم ولا حرمة ترهقهم فكما لاتحجير عليهم في بناء أملاكهم دوراً وحوانيت أو مساجد كذلك لاحرج عليهم فى جعلها قبابا أومقامات أومشاهد (ثم ليتك) اذا تلقفت هذا منهم ووعيته عنهم أن تعيد عليهم السؤال وتشرح لهم نازلة الحال (وهل) يجوز بعد النزول والوقوع هدم مابقى منها على الوجه الممنوع (وهل) هذا التخريب محظور أومشروع (فاذا) أجابوك بانه من معارك الانظار ومحل اختلاف العلماء النظار وان منهم من يقول بابقائه على حاله رعياً للجائز في اتلاف ماله وان له شبهة في الجملة تحميه وفى ذلك البناء منفعة للزائر تقيه وتطيب به نفسه عن حقه وترضيه ومنهم من شدد النكير وأبى الا الهدم والتغيير (فاذا) تحقق هذا فكيف تقدم هذا الاقدام وتطلق العنان في هدم كل مقام من غير مراعاة دال في الدين ولا ذمام فاذا انفتحت لك هذه الابواب نظرت منظرا آخر ليس فيه ارتياب وهو انهذا المنكر الذى اقتضى نظرك تغييره ليس متفقاً عليه بين أهل البصيرة وانه من مدارك الاجتهاد وانه قد سقط عنك القيام فيه والانتقاد (ثم) بعد الوصول الى هذا المقام أعد نظرا فى ايقاد نار الحرب بين أهل الاسلام واستباحة المسجد الحرام واخافة أهل الحرمين الشريفين والاستهداف لاصابة لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فيتضح لك انك غيرت المنكر فى زعمك وبحسب اعتقادك وفهمك بجملة كثيرة من المناكر وطائفة عديدة من الكبائر آذيت بها نفسك والمسلمين واتبعت غير سبيل المؤمنين وتعرضت فيها الاذية الاولياء والصالحين وقد قال النبي عليه أفضل الصلاة والسلام في حديث رواه البخاري الامام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عادلى ولياً فقد آذنته بالحرب فكفي بالتعرض لحرب الله خطراً وقذفا فى العطب وضرراً (وأما انكارك) زيارة القبور

esamanas.googlepages.com

فأي حرج فيها أو محظور وأي ذميمة تطرقها وتمروها مع ثبوت حديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فان هذا الحديث ناسخ لما ورد من النهي عن زيارتها وماح لما في أول الاسلام من حماية الامة من أسباب خلتها لقرب عهدها بجاهليتها وعبادة أصنامها وآلهتها (وكيف) تمنع من زيارتها والنبي صلى الله عليه وسلم قد شرعها وسام رياضها وارتبعها (فقد ثبت) من حديث عائشة أم المؤمنين انه عليه الصلاة والسلام زار بقيع الفرقد واستغفر فيه لموتى المسلمين (وثبت) أيضاانه زارقبر أمه (١) آمنة بنت وهب واستغفر لها وأخذ بذلك الصحابة والتابعون ودرج عليه العلماء والسلف الماضون (فقد ثبت فى الاحاديث المروية عن أئمة الهدي ونجوم الاقتداء ان فاطمة سيد نساء العالمين زارة عمها سيد الشهداء وذهبت من المدينة لجبل أحد ولم ينكره عليها من الصحابة أحد وهم اذ ذاك بالمدينة يتوافرون وعلى اقامة الدين يتناصرون (أفتجعل) هؤلاء أيضاً مبتدعين أو انهم سكتوا على الابتداع فى الدين كلا والله بل (يجب) علينا اتباعهم اذ من أدلة الشريعة اجماعهم وقد مضت على ذلك العلماء فى جميع الاقصار وانتدبوا بانفسهم للاستمداد من قبور الصالحين وقضاء الاوطار وخلدوا ذلك في كتبهم ومؤلفاتهم وسطروه فى دواوينهم وتعليقاتهم (وقسموا) الزيارة الى أقسام وأوضحوا ماتلخص لديهم بالادلة الشرعية من الاحكام وذلك ان الزيارة اذا كانت للاتعاظ والاعتبار فلا فرق في جوازها بين قبور المسلمين والكفار وان كانت للترحم والاستغفار من الزائرين فلا منع منها الا فى حق قبور الكافرين فان الشريعة أخبرت بعدم غفران كفره وعليه حمل قوله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره وان كانت الزيارة لاستمداد الزائر من المزور والتوسل بالذي فضله مشهور والدعاء عند قبره لامر من الامور فلا حرج فيه ولا محذور بل مندوب مرغب فيه وانه مما تشد المطي اليه (وأما النهي) الوارد في شد المطايا لغير المساجد الثلاثة فانما هو بالنسبة لنذر الصلاة فيها فانه يختلف ثواب الصلاة لديها (وأما المزارات) فتختلف فى التصريفات مقاماتها وتتفاوت في ذلك كراماتها و ذلك لسر فى الاستمداد والامداد لاتطلع عليه وضرب بسور له باب بينك وبين الوصول اليه وقد

---

(١) قوله آمنة دفنت بالابواء على الاصح وهى بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد قرية بين مكة والمدينة قريبة من الجحفة وقيل دفنت بالحجون بفتح المهملة وضم الجيم مقبرة أهل مكة وأما أبوه صلى الله عليه وسلم فدفن بالمدينة عند أخواله بني عدى بن النجار كذا في مواد المولد وغيرها وجمع باحتمال انها دفنت بالابواء ثم نبشت ونقلت الى الحجون اهـ مؤلفه

esamanas.googlepages.com

أوضح ذلك حجة الاسلام ومن شهد له بالصديقية العظمى من الاولياء العظام وبين ان الاستمداد شفاعة وانها لاتكون الا بانصراف الهمة من الزائر حتى يستولى ذكر الشفيع على الخاطر وهو منبه لروح ذلك الشفيع والمزور وموجب لمعرفة ماقصده الزائر في أمر من الامور وكما تؤثر مشاهدة الحي في حضوره بالبال فكذا تؤثر مشاهدة رتبه التي هي حجاب القالب والمثال ولا قدرة للزائر على نفس ذلك الاحضار عندغيبة ذلك عن الابصار ولكن للبيان لطيف معنى لذا سال المعاينة الكليم (وأما) إدماجكم لقبور الانبياء في أثناء النكير والتضليل لزائرها والتكفير فهو الذي أحنق عليكم الصدور وأنزع حياض الكراهة والنفور وسدد اليكم سهام الاعتراض وأوقد شواظ التغيظ والارتماض (فقل لي) يا أخا العرب هل قمت لنصرة الدين أم لنقض عراه وهل أنت مصدق بالوحي لنبيه أم قائل ان هو الا افك افتراه وما تصنع بعد اللتيا والتي في حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي (وأخبرني) هل تضال سليمان بن داود عليهما السلام في بنائه قبر الخليل ومن معه من أنبياء بني اسرائيل (وما تقول) ويحك في الحديث الذي رواه جهابذة الرواة وصححه المحدثون الثقاة وهو انه صلى الله عليه وسلم قال لما أسري بي الى بيت المقدس مر بي جبريل عليه السلام على قبر ابراهيم عليه السلام وقال أنزل فصل هاهنا ركعتين فان هاهنا قبر أبيك ابراهيم عليه السلام وعنه صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر انه قال من لم تمكنه زيارتي فليزر قبر أبي ابراهيم الخليل عليه السلام (فأين تذهب) بعد هذا يا هذا وهل تجد لنفسك مدخلا أو معاذا وهل ابتغيت بعد تضليل الانبياء ملاذا ربنا لاتزغ قلوبنا بعد اذهديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب (وأما تلميحكم) للاحاديث التي تتلقفونها ولا تحسنون فهمها ولا تعرفونها فهمتم بسبب ذلك في أودية الضلالة ولم تشموا فيها الا برداً لجهالة وسلكتم شعابها من غير خبير ونحوتم أبوابها بلا تدبر ولا تدبير فان حديث لاتخذوا قبري مسجداً محمله عند البخاري على جعله للصلاة متعبداً حفظاًللتوحيد وحماية للجاهل من الصيد لان المصلي للقبلة يصير كأنه مصل اليه فحمى صلى الله عليه وسلم حمى ذلك عن الوقوع فيه (وأما) اذا كان قصده للزيارة والاستشفاع والاستمداد ببركته والانتفاع وقصد المسلمين إياه من البقاع فما يسعنا الا الاتباع (وكذلك) مالوحت به الى حديث لاتشد الرحال فانك أخطأت في الاستشهاد به لنازلة الحال وذلك ان الحصر في حق المساجد دون سائر المشاهد (وكذلك) مالوحت اليه من حديث تعظيم القبر باسراجه فانك أخطأت في واضح منهاجه مع بهرجة نظرك في رواجه وتحمله على فرض صحته على فعل ذلك للتعظيم المجرد عن انتفاع الزائرين وأما اذا كان القصد به انتفاع الزائرين

esamanas.googlepages.com

والمقيمين فهو جائز بلا مين (وأما ماتدعونه) في ذبح الذبائح والنذور وتبالغون في وشأنهما بالتغيير والتنكير وتصف ألسنتكم الكذب وتثيرون في شأنهما الهرج والشغب فكون الذبائح المذكورة مما أهل به لغير الله مكابرة للعيان وقذف بالافك والبهتان فانا بلونا أحوال أولئك الناذرين فلم نر أحداً منهم يسمي عند ذبحها باسم ولي أو واحد من الصالحين ولا يلطخ الضرائح بدماء تلك الذبائح ولا يأتون بفعل من الافعال الحاكمة على تحريم الذبيحة والاهلال (وأما) نذورها لتلك المزورات فليس على انها من باب الديانات ولا ان هو نذر بفعل ذلك يكون ناقص الدين في العادات • وانما يقصدون بذلك مقاصد الرضا والانتفاع فى الدنيا بسر في التصدق بها استتر• ولم يدر منها الا مااشتهر (والواجب) علينا وعليكم الرجوع في حكم نذرها الى العلماء الاعلام المتضامين من دراية الاحكام المقيمين لقسطاسها المرغبين لنبراسها الناقلين عن أساسها (١) ومن لديهم محك عسجدها ونحاسها • فان كنتم للحق تقيمون ومن مخالفة الشريعة تتحرجون فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ولا تقعدوا بكل صراط توعدون • فانهم يهدونك السبيل ويفتونك فى هذه المسألة بالتفصيل (وان) هذا الناذر ان نذر تلك الذبائح للولي المعين بلفظي الهدى أو البدنة فقد جاء بالسيئة مكان الحسنة ولكن ما رأينا من صنع هذا المحظور وسنه ولا من انتهض فنه • وان نذر تلك الذبائح لمحل الزيارة بغير هذه العبارة وكانت من الذبائح التي تقبل أن تكون هدياً فهل يلزمه أن يسعى به الى ذلك المزار سعيا أو لا يلزم الا التصدق به فى موضعه رعيا خلاف في مذهب مالك شهير قرره العلماء النحارير وان كان ذلك الهدى مما لا يصلح اهداؤه • فالقاصد الفقراء اللاثذين بمحل الشيخ يلزمه بعثه وانهاره والقاصد للولي في نذره وتشرعه لا يلزمه الا التصدق به فى موضعه (فاذا) اتضح لديك الحال • فاى داعية للحرب والقتال • وهل يتميز المشروع من هذه الصور من المحظور • الا بالنيات التي لا يعلمها الا العالم بما في الصدور والله تعالى انما كلفنا بالظاهر ووكل اليه أمر السرائر ولم يقيض للخواطر نقيبا ولا جعل عليها مهيمنا من العباد ولا رقيبا (واذا التزمت) أن تسد الذريعة بالمنع من المشروع خوفا من الوقوع في الممنوع فالتزم هذا الالتزام لسائر العبادات الواقعة في الاسلام التي لا تفرقة فيها بين المسلم والكافر الا بما انطوت عليه الضمائر فان المصلي بالمسجد يحتمل أن يقصد عبادة الحجارة بمثل احتمال صاحب الذبائح والزيارة والصائم

---

(١) نسخة عن رساسها أي معادنها جمع رس وهو المعدن اه لمؤلفه

يحتمل أن يقصد بصيامه تصحيح المزاج أو المداواة والعلاج والمزكى يحتمل أن يقصد مقصداً دنيوياً أو معبوداً جاهليا والمحرم بحج أو عمرة يحتمل أن ينوى ما يوجب كفره (واذا) وصلت الى هذا الالتزام نقضت سائر دعائم الاسلام والتبس أهل الكفر باهل الايمان وأفضى الحال الى هدم جميع الاركان واستبحت دماء جميع المسلمين وهدمت صلواتهم ومساجدهم وصوامعهم أجمعين (فانظر) يا أيها الانسان ماهذا الهذيان وكيف لعب بك الشيطان وماذا أوقعك فيه من الخسران فارجع عن هذا الضلال المبين وقل ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين (وأما) ماجعلتم من الاحاديث الواردة فى تغيير النبي صلى الله عليه وسلم للقبور وانه أمر على بن أبى طالب رضي الله تعالى عنه بطمسها وتسويتها فقد أخطأتم الطريق في فهمها ولم يأتكم نبأ علمها ولو سألتم عن ذلك ذويه لاخبركم بان محله طمس ما كانت الجاهلية عليه وذلك أنه كانت عادتهم انه اذا مات عظيم من عظمائهم بنوا على القبر بناء مشرفا كأطم من اطامهم مباهاة وفخرا وتعاظماً وكبرا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم من يمحو من الجاهلية آثارها ويطمس مباهاتها وفخارها والا فلو كان كان كما ذكرتم لكان حكم التسنيم كحكم ما أنكرتم واذا استبان لكم واتضح لديكم انقلبت الحجة التي أتيتم بها عليكم (وكيف) تجعلون تلك الاحاديث حجة قاضية على وجوب كون القبور ضاحية والفرق بين البناء على القبور وحفر القبور تحت البناء فالاول فعل جهل الجاهلية الوارد فيه ما ورد والثاني هو الذي يعوزكم فيه المستند ولا يوافقكم على تعميم النهي أحد (وأما) ما زعمتم فيه من التهديد وفزعتم فيه بايات الحديد وذكرتم ان من لم يجب بالحجة والبيان دعوناه بالسيف والسنان (فاعلم) ياهذا انا لسنا ممن يعبد الله على حرف ولا ممن يفر عن نصرة دينه بالزحف ولا ممن يظن بربه الظنون ويتزحزح عن المنون لقوله تعالى فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ولا ممن يميل عن الاعتصام بالله سرا وعلنا أو يشك في قوله تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا ولا منا من وهن ولا فشل ولا ضعف في النكاية ولا كسل فنصر للدين ونحمى حماه وما النصر الا من عند الله (وأما) ماجال في نفوسكم ودار في رؤوسكم وامتدت اليه يد الطمع وسولته لكم الاماني والخدع من أنكم من الفئة الذين لا يضرهم من خالفهم وانكم من الطائفة الظاهرين على الحق وان هذه المناقب تساق اليكم وتحق (فكلا) وحاشا أن يكون لكم في هذه المناقب من نصيب أو أن يصير لكم ارثها بفرض او تعصب فان هـذا الحـديث وان كان واردا صحيحا الا انكم لم توفوا طرقه تنقيحا فان فى بعض رواياته وهم بالمغرب وهى التى تحجبكم عن ادراك هذه المناقب

esamanas.googlepages.com

وتبعدكم عنها بعد المشارق والمغارب فانفض يديك مما ليس اليك ولا تمدن عينيك الى ماحرمت عليك فانكاح الثريا من سهيل أمكن من هذا المستحيل (أما أهل) هذه الاصقاع والذين بايديهم مقاليد هذه البقاع فهم أجدر أن يكونوا من اخوانها فتمتد أيديهم الى اخوانها لصحة عقائدهم السنيه واتباعهم سبيل الشريعة المحمدية ونبذهم للابتداع في الدين وانقيادهم للاجماع وسبيل المؤمنين (وقد) أنبأتنا في هذا الكتاب واضربت في طي الخطاب عن عقائد المبتدعة الزايغين عن السنة المنيفة الراكبين مراكب الاعتساف الراغبين عن جمع الكلمة والائتلاف فالنصيحة النصيحة أن تنزع العقائد الفاسدة وتتمسك بالعقائد الصحيحة وترجع الى الله وتؤمن بلقاه ولاتكفر أحدا بذنب اجتناه فان تبتم فهو خير لكم وان توليتم فاعلموا انكم غير معجزي الله وزبدة الجواب وفذلكة الحساب انك ان قفوت يا اخا العرب نصحك وسويت بالتوبة جرمك وأدملت بالانابة قرحك فرحبا يا أخا الصلاح والفلاح وحبذا بالموازر على الطاعة والنجاح وجمع الكلمة والسماح وأما ان أطلت في لجة الغواية سبحك وشيدت فى الفتنة صرحك واختلت عارضاً رمحك فان بني عمك فيهم رماح وما منهم الا من يتقلد الصفاح (أي السيوف) ويجيل في الحروب باز القراح(١) والله تعالى يسدد سهام الامة الساعية فيما يحبه ويرضاه ويخمد مرامى الفئة الباغية حتى تفيء الى أمر الله وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين (انتهت) الرسالة الرحمانيـة نفع الله تعالى بها البرية (وأما القصيدة) الشيطانية للرافضي الصنعاني الخبيث محمد بن اسماعيل المتقدم ذكره فهي

سلام على نجد ومن حل فى نجد … وان كان تسليمى مع البعد لايجدي
سرت نسمة من أرض صنعاء قي الحيا … رباها وحياها بقهقهة الرعد
سرت من أسير يسأل الريح ان سرت … ألا ياصبا نجد متى هجت من نجد
يذكرني مسراك نجدا وأهلها … لقد زادني مسراك وجدا على وجد
قفي واسألي عن عالم حل سوحها … به يهتدى من ضل عن منهج الرشد
محمد الهادي لسنة أحمد … فيا حبذا الهادي ويا حبذا المهدى
لقد أنكرت كل الطوائف قوله … بلا صدر للحق منهم ولا ورد

---

(١) قوله القراح اسم لاربعة مواضع ببغداد كما فى القاموس وشرحه أي يجيل الباز ليأكل القتلى في ذلك الحرب اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

وما كل قول بالقبول مقابل · ولا كل قول واجب الطرد والرد
سوى ما أتي عن ربنا ورسوله فذلك قول جل ياذا عن الرد
وأما أقاويل الرجال فانها تدور على حسب الادلة فى النقد
وقد جاءت الاخبار عنه بانه يعيد لنا الشرع الشريف بمايبدي
وينشر جهداً ماطوي كل جاهل ومبتدع منه فوافق ماعندي
ويعمر أركان الشريعة هادما مشاهد ضل الناس فيها عن الرشد
أعادوا بها معنى سواعا ومثله يغوثا وودا ليس ذلك من ودي
وقد هتفوا عند الشدائد باسمها كما يهتف المضطر بالواحد الفرد
وكم ذبحوا في سوحها من عقيرة اهلت لغير الله جهراً على عمد
وحرق عمداً للدلائل دفترا أصاب ففيها مايجل عن العد
علوم نهي عنها النبي وفرية بلامرية فاتركه ان كنت تستهدي
وصيرها الجهال للذكر سورة ترى درسها أزكى لديهم من الحمد
أحاديث لاتعزي الى عالم فلن تساوي فلسا ان رجعت الى النقد
لقد سرني ماجاني من طريقة وكنت أرى هذى الطريقة لى وحدي
وأقبح من كل ابتداع سمعته وان كان للقلب الموفق للرشد
مذاهب من رام الخلاف لبعضها يعض بأنياب الاساود(١) والأسد
يصب عليه سوط ذم وغيبة ويجفوه من قد كان يهواه عن عمد
ويعزى اليه كل مالا يقوله لتنقيصه عند التهامي والنجدي
ويرميه أهل الرفض بالنصب فرية ويرميه أهل النصب بالرفض والجحد
وليس له ذنب سوي انه أتي بتحكيم قول الله في الحل والعقد
ويتبع أقوال النبي محمد فهل غيره بالله في الشرع من يهدي
لئن عده الجهال ذنبا فحبذا به حبذا يوم انفرادي في لحدى
سلام على أهل الحديث فانني نشأت على حب الاحاديث من عهدي
هموا بذلوا في حفظ سنة أحمد وتنقيحها من جهدهم غاية الجهد
وأعني بهم أسلاف أمة أحمد أولئك في بيت القصيدة هم قصدي
أولئك أمثال البخاري ومسلم واحمد أهل العلم في الجهد والجد
بحور أحاشيهم عن البحر انهم لهم مدد يأتي من الله في المد

(١) قوله الاساود جمع اسود وهو العظيم من الحيات فيه سواد اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

رووا وارتووا من بحر علم محمد ... وليس لهم تلك المذاهب من ورد
كفاهم كتاب الله والسنة التي ... أتاهم بها صحب الرسول ذووا المجد
أأنتم بأهدى من صحابة أحمد ... وأهل الكسا هيهات ما الشوك كالورد
أولئك أهدى في الطريقة منكمو ... وهم قدوتي حتى أوسد في لحدي
وشتان ما بين المقلد في الهدى ... ومن يقتفي فالضد يعرف بالضد
فمن قلد النعمان أصبح شاربا ... نبيذا وفيه القول للبعض بالحد
فمجتهدا كن في الهدى لا مقلدا ... وخل أخا التقليد في الاسر بالقيد
علام جعلتم أيها الناس ديننا ... لاربعة لاشك في فضلهم عندي
هم علماء الدين شرقا ومغربا ... وهم قدماء الجود والفضل والمجد
ولكنهم كالناس ليس كلامهم ... دليلا ولا تقليدهم عنكمو يجدي
وقد صرحوا أنا نقابل قولهم ... اذا خالفوا المنصوص بالقلع والرد
وأكفر من في الارض من قال انه ... اله فان الله جل عن الند
مسلم كل الكائنات جميعها ... من الكلب والخنزير والقرد والفهد
وعباد عجل السامري على هدى ... ولائمهم في اللوم ليس على رشد
تناشدنا عنه نصوص فصوصه ... خذوا ائتموا في النظم مكنون ما عندي
وكنت امرأ من جند ابليس فارتقى ... بي الحال حتى صار ابليس من جندي
فلو مات قبلي كنت أدرك بعده ... دقائق فسق ليس يدركها بعدي
وكم من ضلال في الفتوحات صدقت ... به فرقة أضحوا ألد من الالد
يلوذون عند العجز بالذوق ليتهم ... يذوقون طعم الحق فالحق كالشهد
تقول لهم ما الذوق قالوا مثاله ... غريز فلا بالرسم يدري ولا الحد
فبشرهم وابالكشف والذوق بشرن ... بأنهم عن مطلب الحق في بعد
ومن يطلب الانصاف يأتي بحجة ... ويرجع أحيانا ويهدي ويستهدي
وهيهات كل في الديانة تابع ... أباه كأن الحق في الاب والجد
كذلك أصحاب الكتاب تتابعوا ... على ملة الآباء فردا على فرد
فهذا اغتراب الدين فاصبر فانني ... غريب وأصحابي كثير بلا عد
اذا ما رأوني عظموني وان أغب ... فكم اكلوا لحمي وكم مزقوا جلدي
هنيئا مريئا في اغتيابي فوائد ... فكل فتى يغتابني فهو لي يهدي
يصلي ولي أجر الصلاة وصومه ... ولي كل شيء من محاسنه يبدي

esamanas.googlepages.com

وكم حاسد قد أفضج البغض قلبه ... ولكنه غيظ الاسير على القيد
فدونكها تحوي علوماً جليلة ... منزهة عن وصف خد وعن قد
فلا مدحت بالوصل ليلى وزينبا ... ولا هى ذمت هجر سعدى ولاهند
اليك طوت عرض الفيافي وطولها ... وكم جاوزت غورا ونجدا الى نجد
اناخت بنجد واستراح ركابها ... وصارت خليا عن رحيل وعن شد
فاحسن قراها بالقراة ناظما ... عليها جوابا فهي من جلة الوفد
وقد طولت جبر الضعف نظامها ... كما ستر الوجه المشوه بالبرد
وصل على المختار والآل انهم ... لحسن ختام النظم واسطة العقد

انتهت (وأما قصيدتا الرد) على هذه القصيدة فنرتبهما في الذكر على حسب ترتيبهما الوجودى بان نبدأ بقصيدة العارف بالله تعالى الشيخ أبي بكر بن غلبون رضى الله تعالى عنه ثم نتبعها بقصيدة العلامة الكامل الشيخ مصطفى البولاقى الازهري رحمه الله تعالى فقال الاول

سلامى على أهل الاصابة والرشد ... وليس على نجد ومن حل فى نجد
بلاد بها بحر الجهالة مزبد ... وأرض بها بحر الضلالة مستبدى
هموا فرطوا فى الدين جهلا وابدعوا ... مسائل عن نهج الاصابة في بعدي
فهب سموم الزيغ من فيح أرضهم ... وقواه من صنعاء من ضل عن رشد
غدا ابن الامين فى تعاريج سوحه ... كمثواه في الظلماء حيرانة القصد
تهور في شمر أناخ رحاله ... بمهمة قفراء ظمآنة الورد
شفاء غليلي في خميس عرمرم ... يشن عليهم غارة البؤس والنكد
ألا أيها المبدي ضلالا بمدحه ... لشخص جدير بالمذمة والطرد
بمدحت زور القول معتمدا على ... تصوروهم فى الخيال بما تبدي
أتمدح من أضحى يزق بالهوى ... دلائل خيرات بها وصلة القصد
كتابا حوت در الفوائد فصلت ... على حسن ترتيب بواسطة العقد
رواه جليل للرواية متقن ... عن السلف الاسنى ذوي الفضل والمجد
اتي عن ولى الله لاشك فضله ... شهير فياخسران ذي الصد والرد
وكم لك ياغمر الرجال تجاسر ... على اكبر الاقطاب خاتمة السعد
على من غدا الكبريت الاحمر لقبه ... هو الشمس مجلوا لدي القرب والبعد
أفيض عليه من علوم سنية ... لدنية تسليمها واجب عندي

esamanas.googlepages.com

فنها فصوص والفتوحات أشرقت ... فياحبذا فتح أتاه بلا جهد
أتحمل مكنون المعارف ان نبا ... بك الفهم ياماد على بشع وغد
ولو كنت ذادين وعقل وعفة ... عرفت قصورا منك في الفهم والوجد
وقد قال أهل الحق ان كلامهم ... يمارسه من كان أهلا لذا القصد
وأما من انحطت مراتب فهمه ... فتسليمه مع حسن ظن وذا عقدي
فانت بفيض للاله بما به ... نقصت ولى الله من جهلك المردى
فلا حبذا يوما توافيه ملحدا ... ولا حبذا يوما توافيه في اللحد
ومن عجب ان قلت زورا وبدعة ... مقالة من أضحى عن الحق في بعد
* أئمتنا الاعلام أربعهم غدا ... مقلدهم تقليده عنه لا يجدي
فاعظم بها من افرية قد تسورت ... على محمد الاسلام بالهدم والهد
وأنكرت ما قد اصلوا من قياسهم ... واجماعهم سحقا لمن جاء بالجحد
ورثت ضلالا من غوى مبعد ... تقابل يامسكين بالرجم والطرد
وتنكر ماقد جاءنا من توسل ... باهل الهدى أهل المحبة والود
أما عمر الفاروق ذو الرشد والهدى ... توسل بالعباس يكفيك في الرد
وما قلت مما يلزم العبد شركه ... خروج عن الموضوع مستبعد القصد
نعم زاعم التأثير منهم جهالة ... بما سئلوا لاشك في كفره عندى
وذا ظاهر لا يمتري فيه عاقل ... سوى مفرط في الجهل خال عن القصد
ومعتقد التأثير لله وحده ... فلزمه بالشرك مستوجب الصد
وان ليس ينحي بالعبادة غيره ... تنزه عن شبه وجل عن الضد
فخذها بانصاف ولا تفر(١) روضها ... فان بها زهرا تفتق عن ورد
وقد اقبلت تختال من طيب عرفها ... وجاءت على صنع الخوارج بالهد
وصل الهي منك فضلا ومنة ... على خير داع للهداية والرشد
وخير نبي جاء للخلق رحمة ... وسن طريق الحق بالصدق والجد
واصحابه طرا ومن يحذ حذوهم ... مقلدهم لاشك تقليده يجدى

(وقال الثاني) بافنا الله تعالى ببركته الاماني

---

(١) قوله ولا تفر أي لا تقطع وفى نسخة ولا تعد أى تتعدى روضها أو تظلم روضها بل انتفع به اهـ مؤلفه

esamanas.googlepages.com

بحمد ولي الحمد لا الذم استبدي ... وبالحق لا بالخلق للحق استهدي
واهدي صلاة مع سلام ورحمة ... الى خير خلق الله مع كل مستهدي
وبعد فقد مرت بسمعي قصيدة ... هدية صنعاني الى شيخه النجدي
يشم بها ريح الخنا من معرة ... ويبصر منها كل مستبشع وغدي
ويسمع منها مايمج سماعه ... فسحقا لها سحقا وبعدا على بعد
ومنشؤها جهل تركب فارتقى ... بموصوفها على ذري الزور والجحد
وغايتها تحقيق ماهو باطل ... ومحصولها مدح لمستلزم الضد
وقد أزلت من قبل ساحة عالم ... فقابلها بالعكس والرد والطرد
وذاك ولي الله عالم عصره ... أبو بكر المشهور بالفضل والمجد
إمام به أرض الصعيد تصمدت ... وفازت وفاقت منفلوط على الند
ولكنه عن بعضها غض طرفه ... وقال على نجد ومن حل في نجد
وكم مكره فيها وكم سفكت دما ... وكم خائن للحق يخفي ولا يبدي
وما كل ماقد قيل صح ثبوته ... وما كل ماعنهم يرد لدى الرشد
ومازالت الدولات يهجوا ويمدحوا ... ويعزى لهم صدق وكذب لدي العقد
فسرت على آثاره غير انني ... أقلل من هذا وأكثر في الرد
فيامن أتانا عارضاً رمحه وفي ... بني الم أقوام أشد من الاسد
وآواه لو أن الديار تقاربت ... على أنني كفؤ الجميع أنا وحدي
وأقسم لو يوما أكون بمجلس ... لاسقيك كأس السم أو أول الرعد
أعد نظراً فيما توهمت حسنه ... فكم من قبيح وجهه فيه مستبدي
وكم من رقيق ساقط متهافت ... وان كان قد يخفي فها أنا ذا أبدي
فدعواك انكار الطوائف قوله ... بلا صدر للحق منهم ولا وردي
كذبت لعمر الله فيما زعمته ... وجئت بمحض الزور من مفرط الحقد
وما لامهم في نصرة الدين لائم ... ولكن بمنع الحج ظلما وبالصد
وتكفيرهم من لايجيب دعاءهم ... وتصييره مستوجب القتل والقد
واطلاق كفر المؤمنين وقولهم ... لمرتكب الآثام أسلم كرند
وحدث عن البحر المحيط بما تشا ... فمن طبعه أن لا يقصر في المد
وقولك في شأن المشاهد انها ... أعيدت بها الاصنام سالفة العهد
وذبح ونحر عندها واستغاثة ... على أنها أرباب تعبد للعبد

esamanas.googlepages.com

فان كان ماقد قلت فيكم فممكن ... وخرط قتادودونه في السوي عندي
على أن هذا ليس يقضي بهدمها ... ولكن بتعزير العصاة وبالحد
ومن يعص يوما لايعاقب غيره ... فابد دليلا غير ذا فهو لايجدي
ثم في أراضي الوقف يحرم فعلها ... وقد قال بعض الناس تبقى بلاهد
فقد سد خوخات بمسجد أحمد ... وخوخة صديق أقرت بلاسد
وهل صح نهي عن توسل مذنب ... بمحبوبه المخصوص بالقرب والود
أما قيل في المختار من قبل بعثه ... وقرره واستنشد الشعر من بعد
وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... وفي سير الاصحاب كفؤك في الرد
وما قلت من تصويب حرق دلائل ... بغير دليل بل ولا شبهة تجدي
تهورت فيه اذ تقول بفرية ... بلا مرية فاتركه ان كنت تستهدي
وجوزيت من مولاك شر جزائه ... وحل عليك الخزي في القرب والبعد
بأي كتاب أم بأية سنة ... تحرقها يافاقد الرأي والرشد
أليس بها أسما الاله ورسله ... وأملاكه والآل والصحب والجند
وهل صح نهي عن تلاوة هذه ... وتردادها والشرب من وردها الشهد
وهل جاء نهي عن صلاة نبينا ... على أي حال للجموع وللفرد
وما ضرها صرف القلوب لحبها ... وتصييرها أشهى لديهم من الحمد
وما عابها شغل الانام بوردها ... واقبالهم حبا على ذلك الورد
فقد نوع المولى العبادة للورى ... يرغب ذا التقصير مستضعف الجد
وما هجر القرآن حاشا بدرسها ... فقد قام بالقرآن قوم بلا عد
وما قلت ياذا من حديث حديثها ... حديث حكاه التاج في ليلة البرد
فهل حصر المروي فيما رويته ... ومن أنت يامسكين في الحل والعقد
وغايتها ضعف لما في فضائل ... فيقبل في الترغيب من غير مارد
وهب أنها موضوعة قد خصصتها ... بحرق فما ذنب البقية والجلد
وما قلت في حق الامام بن ثابت ... جزاؤك فيه جز رأسك بالهند
ومثلك يا أشقى الانام بأسرها ... يعيب امام الدين جوهرة العقد
ولم تكتفي حتى ذممت جميعهم ... بتقريظك المقصود قصدا على قصد
وما قلته مدحا حديث مموه ... تضمن تشبيه الغزالة بالقرد
وأين الثريا في السمو من الثرى ... وأين زنيم القوم من طيب الجد

esamanas.googlepages.com

فدعنا من القول المزخرف ولكن   كلامك منسوجا على منول فرد
وبالله هل كان الأئمة مثل من   ترفض منكم أوتذبذب من نجدى
وماالفرق مابين البخارى ومسلم   وأحمد والباقين يافاـق العقـد
وهبهم وحاشاهم كما قد زعمتـه   فهل كان ممن بعد قصر في الجد
وهل جهلوا المنصوص ياأ كذب الورى   وهل خالفوا النص الصريح على عمد
وهل أولوا نص الرسول وصحبه   بلاصارف أقوى وسل عنه من يبدى
وعمدتنا في الانتصار أئمة   ثقاة هداة حافظون ذو نقد
يقولون ذى صحت وماصح غيرها   وأخذبها يجدى وبالغير لايجدى
واجماعهم حق ويحرم خرقه   وتقليدهم فرض على كل ذي عقد
ولافرق بين الكل هذى عقيدتى   وكل بميزان التساوى على حد
وما عابهم خلف وتأخير مرة   فكم فتحوا في الدين أصعب مستد
وكم بذلوا في نصرة الحق جهدهم   وكم سهلوا صعبا وقد كان مشتد
وأصحاب طه قد تخالف قولهم   وبعضهم قد كان يهدي ويستهدى
وأمة خير الخاق كالغيث مادرى   أأوله خير أم الخير فى البعد
فاولها فيه النبي وصحبه   وأخرها فيه ابن مريم والمهدي
ويبعث فى راس القرون مجدد   يعلم ذا جهل وامثالكم بهدى
وها أنتم أيضاً تأخر دهركم   ومن قبلكم أهدى وماالشوك كالورد
وإجمال هذاالقول ان كنت منكراً   على علماء الدين مع كل ذي مجد
فهذا حديث ليس يخفى سقوطه   على عاقل فضلا عن العالم المهدى
فهم حجج المولى على كل خلقه   وأعلامه يهدي بهم كل مستهدى
وان كنت تعني من يقلد قولهم   ويتبع الاثار فلتصغ للرد
ففيما روي المنسوخ حكما ومحكم   وفيما روى ماصح أورد في النقد
وما عم مع ماخص فيه ومطلق   وذاالوصف للتقليد فاعلمه والطرد
وفيه مجازات ومعلوم حجة   وما ليس محتجاً به مثل ذي العد
وفيه نصوص حكمها متعارض   فيرجع للترجيح والجمع والضد
وكم لاح في فن الاصول دقائق   تكل مطايا العزم عنهن فى جهد
فهل يتأتى الاجتهاد بدونها   أم الامر ميسور فيدرك للبلد
أم الله قد أوحى اليك بأننا   نكلف بالمجوز بازاهم الرشد

esamanas.googlepages.com

فرغبنا في الاجتهاد جهالة ... ولو كنت تدري قبل ما قلت لم تبد
لم في أصول الدين يعصى مقلد ... على شرطه المشهور والفرق مستبدي
والطلاق ذم المحدثات ضلالة ... فما كل احداث يقابل بالطرد
لم ما نهى عنه النبي وذمه ... وكان من الدين الحنيف في بعد
أما جمع القرآن بعد نبينا ... أما زاد عثمان لذي الشرب في الجلد
وكم زيد في الميراث ياذا مسائل ... كتوريث ذي الارحام والول والرد
وها أنتموا قد تفعلون كثيركم ... حوادث قد جاءت عن الاب والجد
كحرب ببارود وشرب لقهوة ... وكم بدع زادت عن العد والحد
على انه ان حقق الامر شوهدت ... لديكم جميع الموبقات على عمد
أما كان يكفيك السكوت تسترا ... وفينا وفيكم ذو ضلال وذو رشد
تشبهنا جمهور أمة أحمد ... باهل الكتاب الملحدين أولي الجحد
عليك من المولى الذي تستحقه ... بدنياك والاخرى وفي الحشر واللحد
فبالفضل في الدنيا وانفك راغم ... وبالفضل مسمانا الى جنة الخلد
وأنت لك الخزي المعجل هاهنا ... وتحشر مع ابليس ذي اللعن والطرد
وتنزل معه في لظى شر منزل ... تكبل فيه بالسلاسل والصفد
وقد حك في القطب الكبير وقاحة ... وسوء اعتقاد في الكرام ذوي الزهد
تعادي ولي الله أكبر عارف ... لمرضات شيطان يمدك في الجند
برزت لحرب الله يانذل فلتكن ... صريع هوان هالك الروح والجلد
وقد كان ما يعنيك يغنيك فاشتغل ... بنفسك عن زيد وعمرو وعن سعد
فذي لجج ما أنت ممن يخوضها ... وذي طرق ما أنت فيها بمهتد
وذي رتب ما أنت ممن لها ارتقى ... وذي خلع ما أنت منها على وعد
لحسبك في هذا السكوت لجهله ... وان خضت فاحمله على أجمل القصد
وان كان لايكفيك هذا وهذه ... عليك بقسطاس الشريعة في النقد
فما صح معناه فقل ذا مسلم ... ومالا فدعه ثم قف عند ذي الحد
وقل زلة من عالم وهي تتقى ... والا فشطح أصله شدة الوجد
ومن غاب منه العقل ليس مؤاخذا ... ولا تقتفى آثاره نحن عن عمد
على انه قد قيل ان كلامه ... تجارى عليه الملحدون ذو الطرد
وزادوا أمورا وهو منها مبرؤ ... لتنقيص أهل الصدق في السير والجد

esamanas.googlepages.com

وتضليل أقوام بهائم رتع ... وتفسيق من ضاهاك في العقل والعقد
وبعد التي ثم التيا فتلنا ... يرد عنان القول عن مثل ذا الورد
فذي أمم عنا تقادم عهدهم ... لهم وعليهم ماجنوه لدي الحصد
فلم تحويا هـذا علوما جليـلة ... ولكن ضلالا ساقه جهلك المردي
ومحض أحاديث توهمت انهـا ... على قبحها أحلى من القد والخد
وقد صار مهدوم القواعد أو على ... شفى جرف هار تداعي الى الهد
وقد أشمت نفسي سوي ما كتبته ... وكم في الزوايا من خبايا بلا عـد
ومثلك عندى لايرد كلامـه ... ولكن دعى داع الى ذلك الرد
وقد أذن المختار طـه نبينـا ... لشاعره حسان في مثل ذا القصد
ولو كل من يعوي يلقم صخرة ... لاصبح صخر الارض أغلى من النقد
فأستغفر الله العظيم لما جنت ... يدي ولساني في الخطا وفي العمد
وابرأ من حولي وحالي وحيلتي ... ومن كل ماتخفيه نفسي وما تبدي
وحسن ختامي أن أصلي مسلما ... على المصطفى مع آله عقب الحمد

انتهت (وأما ماظفرت) به من كلام العلامة السيد يس البصري الطباطبي معاصر الصنعاني الخبيث السابق ذكره فجوابه عن قوله في القصيدة المذكورة بالنسبة للمـذاهب الاربعة وأقبح من كل ابتداع سمعته الى آخره بقوله

أقول ان استقبحت ياذا حمـاية ... مذاهب صينت عن اللبس والجحد
تلقت رضـاه بالقبول مقالهـا ... جماهير أهل العلم لم تحص بالعـد
فلا غرو يدري الفضل من كان أهله ... فقد تكره الجعلان رائحـة الورد
ومن شذ عن تلك المذاهب خارقا ... لاجماع أهل العلم في الحل والعقد
فذاك عن النهج القويم مضلل ... وماقال منكور يقـابل بالرد

(وجوابه) عن قوله فيها فمن قلد النعمان الخ بقوله أيضاً

أقول اختلاف للمذاهب رحـمة ... نقلد من شيئنا فكل على رشـد
بذاك أتى نص الحديث مبينـا ... فلا في اختلاف للمذاهب من نقد

(وجوابه) عن قوله فيها أيضاً فجتهداً في الهدى كن لامقلدا الى آخره بقوله

أقول عن التقليـد من كان ناهيا ... وهل كل شخص يستطيع على الجد
أما كالنجوم الصحب قال نبينـا ... بايهم من يقتدى كان مستهـدي
ومن ذا مقام الاجتهاد ينـاله ... وكيف ومنه الباب أغلق بالسد

esamanas.googlepages.com

ومن دونه خرط القتـاد ودونه ... تقطع أعناق وماء مدة الابـد
وتخصيصهم بالاتباع مذاهبا ... لاربعة اذ لاابتداع بما تبدي
فما خالفوا نص الكتاب وسنة ... ولاأحدنوافي الدين مستوجب الرد
وليس هو كالناس هل يستوي الذي ... يكون على علم ومن كان ذا فقـد
فتب نادما وارجع الى الله واهتد ... وخل الهوى واتبع سبيل ذوي الرشد
ولكن من يهدي الاله فما له ... مضل ومن يضلل فما أحد يهدي

انتهى (وقد رد) على الصنعاني المبتدع المذكور مفترياته المتقدمة كثير من العلماء الاجلاء في وقته وبعده نظما ونثرا سوى من ذكرناهم وبينوا للناس حاله وضلاله فنعوذ بالله من الشقاء هذا (ورأيت) أيضاً أثناء الكلام على حوادث شهر رمضان سنة ١١٢٣ من تاريخ الجبرتي السالف ذكره انه كان قد جلس رجل رومي واعظ بجامع المؤيد فكثر عليه الناس وا كثرهم اتراك ثم انتقل من الوعظ يذكر مايفعله أهل مصر بضرائح الاولياء وايقاد الشموع والقناديل عليها وتقبيل أعتابها وان ذلك كفر يجب على الناس تركه وعلى ولاة الامر السعي في ابطاله (وقال)ان ما في طبقات الشعراني من أن بعض الاولياء اطلع على اللوح المحفوظ لايجوز وانه لايطلع عليه الانبياء فضلا عن الاولياءوانه لايجوز بناء القباب على ضرائحهم وعلى التكايا بل يجب هدمذلك فلما سمع حزبه خرجوا بالنبابيت والاسلحة وقطعوا الجوخ والا كر المعلقة وهم يقولون أمن الاولياء فتوجهالناس الى العلماء بالازهر وأخبروهم بذلك وكتبوا فتوي وأجاب عليها الشيخ أحمد النفراوي والشيخ أحمد الخليفي بان كرامات الاولياء لاتنقطع بالموت وان انكار الاطلاع على اللوح المحفوظ لايجوز ويجب على الحاكم زجره عن ذلك وأخذها الناس وذهبوا الى ذلك الرجل فغضب وقام بحزبه وطلب البحث معهم وكانت عصبة قوية فتدارك الشرطة ذلك الامر وضربوا بعض أولئك الاشرار ونفوا البعض وسكنت الفتنة والحمد لله اه وبمجموع ما ذكرنا في تلك الابواب يبطل جميع ماابتدعه محمد بن عبد الوهاب ولبس بهعلى المؤمنين واستباح به هو ومن تبعه دماءهم وأموالهم ولم ينتدب لابتداء محاربته ولتباعه أحد مثل الشريف غالب رحمه الله تعالى فانه قام بهذا الامر أتم قيام وبذل فيه جميع وسعه سنين متطاولة كما تقدم فجزاه تعالى عن الاسلام والمسلمين خيراً وان أردت تفاصيل قتاله للوهابية فعليك بكتاب خلاصة الكلام في بيان امراء البلد الحرام للعلامة السيد أحمدبن زيني دحلان تغمده الله بالرحمة والرضوان

esamanas.googlepages.com

الباب السابع عشر

في مسائل وقعت بيني وبين الوهابي سنان السكاكين المجهول السابق ذكره في آخر مجلس بحضور جماعة من أهل العلم وهي انه قال (لي لايجوز) أن يقال هذا مسجدولي الله تعالى الشيخ فلان مثلا فقلت له ولم فقال لان الله تعالى يقول وان المساجد لله فقلت سبحان الله أما تعرف ياهذا ان النسبة كما تكون للتشريف كما في الآية المذكورة تكون أيضاً للتعريف كما في ذلك القول وكيف تصنع في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته صلاة في مسجدي هذا وقوله في حديث شد الرحال مسجدي هذا وقوله فيما رواه الشيخان وغيرهما جعلت لي الارض مسجدا وغير ذلك مما لايحصى فما منعك الجواز الا جمود محض وخطأ فاحش وقد أذكرتني هذه المسئلة ماوقع من ذلك المفتي المعزول أول قدومه المنصورة مع حبيبنا العلامة الشيخ فراج الباقوري الذي كان مفتيا عندنا قبله وهو الآن قاضي مديرية قنا حفظه الله تعالى حين قال حضرته اني أريد السفر الى طنطا لزيارة سيدي أحمد البدوي وأبيت بقبته فقال له ذلك المفتي معجبا من عبارته تقول ياحضرة الاستاذ بقبته ومامعنى هذه الاضافة وطال الكلام بينهما حتى ارتفعت أصواتهما بما في ذكره طول وخروج عن الموضوع فليستفهم عن تفاصيل ماجرى بينهما وقت ذلك من حضرة العلامة المذكور (ثم قال) لي الوهابي الشقي ان قراءة القرآن الشريف على الطريق شرك فقلت له ماوجهه فقال لان ذلك اهانة له وامتهان وذلك كفر بلا شك (فقلت له) ليس في مجرد ذلك اهانة للقرآن الشريف أصلا معاذ الله حتى يكون شركا أو كفرا كما تزعم ومقال بذلك أحد غير اني كنت كثيراً اسمع ان صاحبك هذا المفتي يضرب ويسب من يفعل ذلك من حملة القرآن الشريف ويقول ان هذا من الكبائر العظيمة فأستغرب منه ذلك جدا اص ائمة الفقهاء على الجواز بشرطه الآتي (ففي حاشية) العلامة الطحطاوي على شرح مراقي الفلاح نقلا عن الدرة المنيفة عن القنية مانصه قراءة القرآن في الحمام إن لم يكن ثمة أحد مكشوف العورة وكان الموضع طاهراً تجوز جهراً وخفية وان لم يكن كذلك فان قرأ في نفسه فلا بأس به ويكره الجهر اه أقول ولا يخفى ان الطريق ان لم يكن أرفع من الحمام فلا أقل من أن يساويه على ان الحمام في عبارته مجرد مثال لاقيد كما هو واضح (وعبارة) العلامة الخطيب الشربيني في شرح الغاية مع ماكتبه العلامة البجيرمي عليه وتجوز قراءة القرآن بلا كراهة

في حمام وطريق ان لم يلته عنها وهذا شامل لما يفعله السائل في الطرق وعلى الاعتاب فان النهي عنها كرهت اذ ليس القصد اهانة القرآن والاحرم بل ربما كان كفرا انتهت (وفى نهاية) القول المفيد مانصــه وكره قوم قراءة القرآن في الحمام والطريق قال النووى ومذهبنا لا تكره فيهما اه ويجوز لمعلم القرآن اقراء غيره في الطريق قال الرميلي فى شرح الدرة لا نعرف أحدا أنكر ذلك الا ماروي عن الامام مالك انه قال ما أعلم القرآءة تكون فى الطريق وكان الشيخ السخاوي وغيره يقرؤون فى الطريق وروى ابن أبي داود عن أبي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه كان يقرأ فى الطريق وعن عمر بن عبدالعزيز انه أذن فيها قال النووي وأما القراءة في الطريق فالمختار انها جائزة غير مكروهــة اذا لم يلته صاحبها فاذا التهى عنها كرهت كما كره النبي صلى الله عليــه وسلم القراءة للناعس مخافة الغلط قال الرميلي في شرحه على الدرة وقد قرأت على الشيخ شمس الدين بن الصائغ غير مرة تارة أكون أنا وهو ماشيين وتارة يكون هو راكبا على البغلة وأنا ماش وقال عطاء بن السائب كنا نقرأ علي أبي عبد الرحمن السلمى وهو يمشي قال السخاوي عقب هذا وقد عاب قوم علينا الا قراء في الطريق ولنا فى ابن عبد الرحمن اسوة كيف وقد كان لمن هو خيرمنا قدوة اه (وفى)الرسالة القيروانية وما كتب عليها قراءةالقرآن في الحمام وموضع القذر مكروهة الا آيات يسيرة لتعوذ ونحوه ولا كراهة فى قراءة أي شئ من قرية الى قرية أو الى بستان أو الى سوق البادية لان القراءة تعينه على طريقه ويحصن بها من المؤذي اما الى سوق الحاضرة فيكره وعلل بقلة التدبر وقيــل تجوز قراءة الماشي الى السوق للتعلم بلا كراهة اه (ثم قال) لي الوهابي المذكور إن القرآن الذى نقرأه بالسنتنا ونكتبه في مصاحفنا أفضل من النبي صلي الله عليه وسلم لحديث كل حرف خير من محمد وآل محمد (فقلت له) ان هذا الحديث قد استند اليه بعضهم فيما تقوله ولكنه غير صحيح فلا تقوم به حجة على ماتدعيه وممن نص على عدم صحته شيخ مشايخ الاسلام العلامة الباجورى رحمه الله تعالى في كل من حاشيته على جوهرة اللقاني في علم التوحيد وحاشيته على بردة البوصيري (فقال) في الاولى نقلا عن العلامة الامير في حواشيه على شرح عبد السلام عليها مانصه هل القرآن بمعني اللفظ المقروء أفضل أو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تمسك بعضهم بما روى كل حرف خير من محمد وآل محمد لكنه غير محقق الثبوت والحق انه صلي الله عليه وسلم أفضل لانه أفضل من كل مخلوق كما يؤخذ من كلام الجلال المحلى فى شرح البردة ويؤيده انه فعل القارئ والنبي صلى الله عليه وسلم أفضل من القارئ وجميع أفعاله والاسلم الوقف عن مثل هذا فانه لايضر

esamanas.googlepages.com

خلو الذهن عنه اه وقال في الثانية ماصورته وما شاع على الالسنة من أن كل حرف من القرآن أفضل من محمد وآل محمد فكلام باطل اه (ثم قال) لي الوهابي المحكي عنه إن من الخرافات ذكر بعض العلماء في المخلفات سبحتين مع أن السبحة لم تكن موجودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصل لها في الشريعة بل اتخاذها من البدع الشنيعة فكيف ينسب له صلى الله عليه وسلم سبحتان (فقلت) له على الفور لاوجه لهذا التشنيع أيها الصقيع فان مراد البعض المذكور بالسبحتين النوي والحصي اللذين كان بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم يعد عليهما التسبيح ونحوه وعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم واقره كما وردت بذلك الاحاديث الصحيحة والسبحة في معنى ذلك اذ لا يختلف الغرض من كونها منظومة أو منثورة فللسبحة أصل أصيل في السنة الشريفة وعلى اتخاذها والعمل بها جرت أكابر الامة المنيفة (قال) العلامة القاري في شرحي المشكاة والحصن وقد كان لابي هريرة رضي الله تعالى عنه خيط فيه عقد كثيرة يسبح بها ودخل صلى الله عليه وسلم على جويرية وهي تعد التسبيح على حصا أو نوى فاقرها فزعم ان السبحة بدعة غير صحيح لوجود أصلها في السنة ولقوله صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم اه وأخرج ابن سعد عن حكيم ان سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه كان يسبح بالنوى المجزع أي الذي حك ببعضه حتى ابيض (وقال) في الدر لا بأس باتخاذ المسبحة لغير رياء كما بسط في البحر (وكتب) عليه العلامه ابن عابدين ما صورته المسبحة بكسر الميم آلة التسبيح والذى في البحر والحلية والخزائن بدون ميم قال في المصباح السبحة خرزات منظومة وهو يقتضي كونها عربية وقال الازهرى كلمة مولدة وجمعها مثل غرفة وغرف اه والمشهور شرعا اطلاق السبحة بالضم على النافلة قال في المغرب لانه يسبح فيها (ودليل) الجواز يعني جواز اتخاذ المسبحة مارواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والطبراني والحاكم وقال صحيح الاسناد عن سعد بن أبي وقاص انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة (١) وبين يديها نوى أو حصي تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ماهو خالق والحمد لله مثل ذلك والله أكبر مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك

---

(١) قوله على امرأة هى صفية بنت حيي أحد أمهات المؤمنين رضي الله تعالى عنها كما في رسالة السيوطي وغيرها اه

esamanas.googlepages.com

ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك فلم ينهها عن ذلك وانما أرشدها الى ماهو أيسر وأفضل فلو كان مكروها لبين لها ذلك ولا تزيد السبحة على مضمون هذا الحديث الا بضم النوي في خيط ومثل ذلك لايظهر تأثيره في المنع فلاجرم ان نقل اتخاذها والعمل بها عن جماعة من الصوفية الاخيار اللهم الا اذا ترتب عليها رياء أو سمعة فلا كلام لنا فيه ثم قال (وهذا الحديث) أيضاً يشهد لافضلية هذا الذكر المخصوص على ذكر مجرد عن هذه الصيغة ولو تكرر يسيراً كذا في الحلية والبحر اه وقال العلامة المحقق في شرح المشكاة والروايات بالتسبيح بالنوى والحصى كثيرة عن الصحابة وبعض أمهات المؤمنين بل رآها صلى الله عليه وسلم وعقد التسبيح بالانامل أفضل من السبحة وقيل ان أمن الغلط فهو أولى والا فهي أولى انتهي ونقل السيد مرتضى في شرح القاموس عن شيخه ابن الطيب ان السبحة ليست من اللغة في شيء ولا تعرفها العرب وانما حدثت في الصدر الاول إعانة على الذكر وتذكيراً وتنشيطاً اه وللحافظ السيوطى فيها رسالة سماها المنحة في السبحة وقد خصها العلامة الشيخ عبد الحى اللكنوي المتقدم ذكره في رسالته الحافلة التي جمع فيها فأوعي وسماها نزهة الفكر في سبحة الذكر فانظرها ان شئت

﴿ الباب الثامن عشر في مقلدة الظاهرية وهم ابن حزم ومن تبعه ﴾

(وفيه بيان أهل اختلاف المذاهب في الفروع وأدلة التقليد للمذاهب الاربعة فنقول)

وأما الفرقة الاخري التي ظهرت أثناء القرن الثالث عشر من الهجرة الشريفة بعد اخماد فتنة الوهابية وزوال محنتهم لاأعادها الله تعالى فيقال انها لم تنسب الى رئيس وانما هم جماعة من أراذل الناس غلب عليهم الشقاء السابق والعياذ بالله تعالى فنبذوا جميع المذاهب وأعرضوا عن اتباعها وغيروا وبدلوا بعقولهم الفاسدة وأهوائهم الكاسدة في أحكام الشريعة المطهرة وارتكبوا أموراً فظيعة جداً وانقادوا الوساوس شيطانية وهواجس نفسانية وزعموا أنهم يأخذون الاحكام من مجرد الكتاب والسنة التي توافق عقولهم تاركين لكتب الفقه وسموا أنفسهم بالسنية والمحمدية والاحدية وعابوا جميع المذاهب وقالوا انها آراء وأنكروا على الناس اتباعهم لها ودعوهم الى اتباع بدعتهم فاجابهم الى ذلك من سبق عليه الشقاء وغلب عليه القضاء حتي صار لهم جماعة في بلاد صعيد مصر وجماعة في بلاد المغرب وجماعة بأرض الحجاز وجماعة بأرض الهند وجماعة بارض السودان ثم جعلوا منهم سادة وقادة ونزل منهم جماعة بصحراء برقة جهة سيوى وقد تبعهم الآن على

esamanas.googlepages.com

لايؤمنون وهم يأتيهم الوحي قالوا نحن فقال وكيف لاتؤمنون وأنا بين أظهركم قالوا فمن يا رسول الله قال قوم يأتون من بعدكم يجدون صحفا يؤمنون بما فيها قال البلقيني وهذا استنباط حسن قلت المحتج بذلك هو الحافظ عماد الدين ابن كثير ذكر ذلك في أوائل تفسيره والحديث رواه الحسن بن عرفة في جزئه من طريق عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده وله طرق كثيرة أوردتها في الامالي وفي بعض ألفاظه بل قوم من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين يؤمنون به ويعملون بما فيه أولئك أعظم منكم أجراً أخرجه أحمد والدارمي والحاكم من حديث أبي جمعة الانصاري وفي لفظ للحاكم حديث عمر يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه فهؤلاء أفضل أهل الايمان ايمانا انتهى (وقال) العارف الشعراني في الميزان فان قلت فهل يجب على المحجوب عن الاطلاع على العين الاولى التقليد بمذهب معين فالجواب نعم يجب عليه ذلك لئلا يضل في نفسه ويضل غيره اه وتقدم عن الخواص أيضاً ماهو صريح في ذلك (فصل) أذكر فيه بعضا (١) من نصوص بعض أكابر العلماء العاملين القدرة الكاملين من كل مذهب في وجوب تقليد امام من الائمة الاربعة أصحاب المذاهب المتبعة الى الآن وفي انقراض مذاهب غيرهم من المجتهدين وفي جواز تقليد غيرهم فيما علم عنه من المسائل عند بعض العلماء على مايأتي وفي انقطاع الاجتهاد المطلق أي عدم وجدانه في الازمنة المتأخرة عنهم لالامتناع وجوده في ذاته اذ هو فضل الله تعالى يؤتيه من يشاء من عباده وفيما حصل لمن أدعاه بعدهم وفيما ورد من السنة الصحيحة وحمله العلماء على بعض الائمة الاربعة ومايناسب ذلك كله (قال) شيخ الاسلام الباجوري في حواشي الجوهرة مذهب الاصوليين وجمهور الفقهاء والمحدثين انه يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق ولو كان مجتهد مذهب أو فتوى تقليد امام من الائمة الاربعة في الاحكام الفروعية ولا يجوز تقليد غيرهم ولو كان من أكابر الصحابة لان مذاهبهم لم تدون ولم تضبط كمذاهب هؤلاء يعني أبا حنيفة ومالكا والشافعي واحمد بن حنبل وقال بعضهم لا يجب تقليد واحد بعينه من الاربعة بل له ان يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره أخرى فيجوز صلاة الظهر على مذهب الشافعي وصلاة العصر على مذهب

(١) نصوص بعض علماء كل مذهب في وجوب تقليد امام من الاربعة وانقراض مذاهب غيرهم وانقطاع الاجتهاد وما حصل لمن ادعاه وما ورد من الاحاديث في بعض الائمة الاربعة

esamanas.googlepages.com

مالك وهكذا وجوز بعضهم تقليد غير الاربعة في غير الافتاء وخرج بقولنا من لم يكن يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق من كان فيه أهليته فانه يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند أكثر العلماء واختاره الامدي وابن الحاجب والسبكي لتمكنه من الاجتهاد الذي هوأصل التقليد انتهي ببعض تصرف وتقديم وتأخير (وفي شرح) العلامة السحيمي مع شرح عبد السلام عليها مابعضه فواجب عند الجمهور تقليد أي الاخذ بمذهب حبر أي عالم مجتهد من الائمة الاربعة على كل من لم يكن فيه أهليته الاجتهاد المطلق بان لم يكن فيه أهلية أصلا وهو العامي أو فيه أهلية للاجتهاد في الفتوى أو الاجتهاد المذهبي فالمجتهدون ثلاثة أقسام مجتهد مطلق وهو كامل الادلة كالشافعي فلا يجوز له أن يقلد غيره ومجتهد مذهب وهو من عرف قواعد مذهب اما فاذا وقعت حادثة لم يعرف لامامه فيها نصاً اجتهد فيها على مذهبه وخرجها على أصوله كابي يوسف ومجتهد فتوي وهو المتاخر في مذهبه المتمكن من ترجيح أحد قولي امامه على الآخر اذا أطلقهما امامه كالنووي واذا أطلق المجتهد انصرف الى الأول فلا يجوز تقليد غير الائمة الاربعة ولو من أكابر الصحابة لان مذاهبهم لم تدون ولم تضبط كهؤلاء فانهم أحاطوا علماً بأقوال جميع الصحابة أو غالبهم وعرفت قواعد مذاهبهم ودونت مذاهبهم وخدمها تابعوهم وحرروها فرعاً فرعاً فلا يوجد حكم إلا وهو منصوص لهم إجمالا وتفصيلا بخلاف مذاهب غيرهم فانها ضاعت من أزمنة طويلة فلم توجد لها قواعد تخرج عليها أحكامها فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم منها لانه قد يكون مشروطاً بشروط أخر وكلوها الى فهمها من قواعدهم فقلت الثقة به (لكن) حمل هذا السبكي وغيره على الافتاء والقضاء إقامة لنظام السياسات الشرعية ولو قلنا يفتي ويحكم بالاقوال الضعيفة لكان كل من ادعى عليه بشيء يزعم انه قلد فيه من لا يلزمه به وتتعطل الاحكام وتستحل الاموال أما في عمل الانسان لنفسه فيجوز تقليد ما ينسب لمجتهد إذا جمع شروطه عنده كما قيل

وجاز تقليد لغير الاربعة ... في حق نفسه وفي هذا سعة

لا في قضاء مع افتاء ذكر ... هذا عن السبكي الامام المشتهر

(وقيل) الفرق بين عمل الانسان لنفسه وبين القضاء والافتاء حيث تعين فيهما أحد المذاهب الاربعة دون العمل أنه يحتاط فيهما لتعديهما مالا يحتاط في العمل فيترك لادنى محذور ولو محتملا ونظير ذلك ما ذكره بعض أصحابنا الشافعية في القولين المتكافئين أنه لا يفتي ولا يقضي بكل منهما لاحتمال كونه مرجوحاً ويجوز العمل به ثم عد العلامة السحيمي بعض مسائل علمت معتبراتها من غير مذاهب الائمة الاربعة ثم قال ويجوز باجماع

esamanas.googlepages.com

المذاهب الاربعة الانتقال من مذهب الى مذهب ولو بعد العمل بالاول خلافا لقول فتح القدير المتنقل من مذهب لمذهب آثم عليه التعزير ثم عد السحيمي جملة من العلماء انتقلوا من مذهب لآخر وأن السيوطي سئل عن حنفي يقول يجوز للانسان أن يتحول حنفيا ولا يجوز للحنفي أن يتحول شافعيا أو مالكيا او حنبليا فاجاب بان هذا تحكم منه لادليل عليه من كتاب أو سنة ولم يرد حديث صحيح ولا ضعيف بتمييز أحد من أئمة المذاهب على غيره على التعيين والاستدلال بتقدم زمن أبي حنيفة لاينهض حجة ولو صح لوجب تقليده على كل حال ولم يجز تقليد غيره البتة وهو خلاف الاجماع أى وخلاف حديث بأيهم اقتديتم اهتديتم كما أو ضحه الشعراني فى الميزان فيخرج الشخص من عهدة التكليف بتقليد أيهم شاء فاضلا كان أو مفضولا لوقوع تقليد المفضول فى زمن الصحابة وغيرهم مشتهراً متكرراً من غير انكار حيا أو كان ميتا لبقاء قوله لان المذاهب لا تموت بموت أصحابها كما قاله الشافعي رضي الله تعالى عنه ويكتفى في النقل عنه بظاهر العدالة بالاستفاضة ولأ نا لو منعنا تقليد الماضين لتركنا الناس حيارى ثم قال والاصل في هذا قوله تعالى فاسئلوا أهل الذكر اى أهل العلم ان كنتم لا تعلمون فاوجب السؤال على من لم يعلم وذلك أى سؤالهم أي الاخذ بسببه تقليد للعالم اه بزيادة وتقديم وتأخير فمانقل عن السبكي أيضاً من أن مخالف المذاهب الاربعة كمخالف الاجماع محمول على مالم يحفظ ولم تعرف شروطه وسائر معتبراته من المذاهب التى انقطع حملتها وفقدت كتبها كمذهب الثورى والاوزاعي وابن أبي ليلي وغيرهم (وقال صهري) العلامة العامل الشيخ محمد الامام الطاهري ثم المنصوري الكبير المتوفي سنة ١٢٧٧ رحمه الله تعالى فى عقيدته المسماة وسيلة العبيد فى علم التوحيد مالفظه

ومن يكن فى الدين غير مجتهد ... فواجب عليه حبرا يعتمد
كالشافعي وسائر الأئمة ... فانهم على هدى ورحمة

(وقال) الشيخ سليمان البجيرمي في حواشيه على شرح الخطيب الشربيني كل من الائمة الاربعة على الصواب ويجب تقليد واحد منهم ومن قلد واحدا منهم خرج عن عهدة التكليف وعلى المقلد اعتقاد أرجحية مذهبه أو مساواته ولايجوز تقليد غيرهم في افتاء أو قضاء انتهى (لكن قوله) وعلى المقلد اعتقاد الى آخره مخالف للمشهور الذي رجحه الشيخان الرافعي والنووي وهو الاصح كما في فتاوى العلامة المحقق من جواز تقليد المفضول مع وجود الفاضل وان اعتقده مفضولا أي لان الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم كانوا يعتقدون ان خير هذه الامة أبو بكر ثم عمر وكانوا يقلدون غيرهما في كثير

esamanas.googlepages.com

من المسائل ولم ينكر على ذلك أحد منهم فكان اجماعا على ماقلناه (قال السيد) ابن عابدين في حواشي الدر وعلى هذا المشهور أكثر الشافعيـة والحنابلة وعامة الحنفية والمالكيـة اه (وقال الدهلوى) انه انعقد عليه اتفاق متأخرى المذاهب الاربعة واستخرجوه من كلام أوائلهم ولهم في هذه المسئلة رسائل مستقلة اه (وقوله) ولا يجوز تقليد غيرهم في افتاء أو قضاء موافق لما مر عن السبكي (وعبارة) شيخي العلامة الصوفي الشيخ محمد عبد المتعال البهوتي حفظه الله تعالى ورضي عنه في كتابه فتح الاغلاق صورتها (فرع) وقع خلاف في تقليد غير الأئمة الاربعة فمذهب السبكي جوازه في حق الشخص نفسه لا في القضاء والافتاء أما فيهما فلا يجوز وذهب آخرون الى المنع مطلقا لعدم ضبط قواعد مذاهبهم وآخرون الى الجواز مطلقا تخفيفا للامة وتيسيرا عليهم انتهت وقال شيخ الطريقة والحقيقة العلامة أحمد الصاوي في تفسير سورة الكهف من حواشيه على الجلالين ولا يجوز تقليد ماعدا المذاهب الاربعة ولو وافق قول الصحابة والحديث الصحيح والآية فالخارج عن المذاهب الاربعة ضال مضل وربما أداه ذلك للكفر لان الاخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر اه بحروفه (وفي شرح) المحصول للقرافي قال امام الحرمين أجمع المحققون على أن العوام ليس لهم أن يتعلقوا بمذاهب أعيان الصحابة رضي الله تعالى عنهم بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الاربعة الذين سبروا ونظروا وبوبوا لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم لم يعتنوا بتهذيب مسائل الاجتهاد وايضاح طرق النظر بخلاف غيرهم (وقال) الشيخ تقي الدين ابن الصلاح ان التقليد يتعين لهؤلاء الأئمة الاربعة دون غيرهم لان مذاهبهم انتشرت وانبسطت حتى ظهر فيها تقييد مطلقها وتخصيص عامها وشروط فروعها فاذا أطلقوا حكما في موضع وجد مكملا في موضع آخر وأما غيرهم فتنقل عنه الفتاوى مجردة لعل لها مكملا أو مقيدا أو مخصصا لو انبسط كلام قائله لظهر خلاف مايبدو منه فيصير في تقليده على غير ثقة بخلاف هؤلاء الاربعة للوقوف على حقيقة مذاهبهم (قال) القرافي وهذا توجيه حسن فيه ماليس في كلام امام الحرمين (وذكر) البرزلي ان أبابكر ابن العربي سأل الغزالي عمن قلد الشافعي مثلا وكان مذهبه مخالفا لاحد الخلفاء الاربعة أو غيرهم من الصحابة فهل له اتباع الصحابة لانهم أبعد عن الخطأ ولقوله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر فاجاب بانه يجب عليه أن يظن بالشافعي انه لم يخالف الصحابي الا لدليل أقوى من مذهب الصحابي فان لم يظن فقد نسب الشافعي للجهل بمقام الصحابي وهو محال وهذا سبب ترجيح مذاهب المتأخرين عن المتقدمين مع العلم بفضلهم عليهم لكون المتقدمين سمعوا الاحاديث أحادا وتفرقوا في البلاد فاختلفت

esamanas.googlepages.com

فتاواهم وأقضيتهم في البلاد وربما بلغتهم الاحاديث فوقفوا عما أفتوا به وحكموا ولم يتفرغوا لجمع الاحاديث لاشتغالهم بالجهاد وتمهيد الدين فلما انتهي الناس الى تابع التابعين وجدوا الاسلام مستقراً ممهدا فصرفوا همهم الى جمع الاحاديث ونظروا فيها بعد الاحاطة بجميع مدارك الاحكام ولم يخالفوا ما أفتى به الاول الا لدليل أقوى منه ولهذا لم يسم في المذاهب بكريا ولا عمريا انتهى باختصار (وفى العقد) الفريد للسمهودى وقال محقق الحنفية الكمال بن الهمام رحمه الله تعالى نقل الامام الفخر الرازي اجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة بل يقلدون من بعدهم الذين سبروا ووضعوا ودونوا وعلى هذا ما ذكر بعض المتأخرين من منع تقليد غير الاربعة لانضباط مذاهبهم وتقييد مسائلها وتخصيص عمومها ولم يدر مثله في غيرهم لانقراض أتباعهم وهو صحيح انتهى (وذكر العلامة باعلوي مفتي الديار الحضرمية في بغية المسترشدين أن ابن الصلاح نقل الاجماع على انه لا يجوز تقليد غير الائمة الاربعة أى حتى فى العمل لنفسه فضلا عن القضاء والفتوى لعدم الثقة بنسبة غير الاربعة لاربابها باسانيد تمنع التحريف والتبديل كمذهب الزيدية المدعين انهم على مذهب الامام زيد بن على بن الحسين السبط رضوان الله تعالى عليهم وان كان هو أماما من أئمة الدين وعلما صالحا للمسترشدين غير ان أصحابه نسبوه الى التساهل فى كثير لعدم اعتنائهم بتحرير مذهبه بخلاف المذاهب الاربعة فان أئمتها جزاهم الله خيراً قد بذلوا نفوسهم في تحرير أقوالها وبيان ماثبت عن عن قائلها وما لم يثبت فامن أهلها التحريف وعلموا الصحيح من الضعيف اه المقصود منه (وفي فتاوى) الشهاب الرملي مانصه يمتنع على من وجد في كتب الائمة المقلدين منقولات عن بعض المجتهدين من ذوي المذاهب المهجورة أن يقلد المنقول عنه لا لنقص اجتهاده بل لانتفاء الثقة بمذهبه اذ شهرة المذاهب سبب لظهور تقييد مطلقها وتخصيص عمومها وبانتفاء ذلك تنتفي الثقة بمذهبه اه (وقال) العلامة المحقق في كتابه كف الرعاع وقد ذكر الائمة انه لايجوز لمفت ولا لقاض تقليد غير الاربعة قالوا لا لنقصهم لان الصحابة وتابعيهم سادات الامة وانما هو لارتفاع الثقة بشروط مذاهبهم وتحقيقاتها وقيودها فانها أقوال فى جزئيات متعددة ولم يعلم لهم قواعد يرجع اليها ولا شروط وتقييدات يعول عليها فارتفعت الثقة بها لانها لم تحرر وتدون بخلاف المذاهب الاربعة حررت ودونت وتعاقبتها الاراء وتمخضتها كوامل العقول حتي نقحتها وحررتها ولم ينقل منها مسألة الا وعلم مغزاها ودليلها ومعناها فوثقت بها النفوس وأطمأنت اليها القلوب بخلاف بقية المذاهب الخارجة عنها ومن ثم كان الشافعي يقول الليث افقه من مالك لكن ضيعه أصحابه أي بعدم

esamanas.googlepages.com

تدوين مذهبه وتحرير مقاصده وقواعده اه (وفي العقد) الفريد للشر نبلا لى ولا يجوز تقليد غير الأئمة الاربعة (ونقل) عن الزاهدى فى شرح القدورى وعن السياقي ان العبرة بما يعتقده المستفتى من المذاهب الاربعة فكل ما يعتقده من مذهب حل له الاخذ به ديانة ولم يحل له خلافــه (وعن) ابن أمير حاج والذى تقتضيه القواعــد كما ذكره شيخنا يعني ابن الهمام أنه يلزم التقليد لواحــد من الاربعة ولا يلزم سكون نفسه الا فيما اذا وجــد غيره لا فيما لم يجد ثم في غير كتاب من الكتب أى الحنفية المعتبرة ان للمستفتى ان أمضى قول المفتي لزمه والا فلا اه كلام العقــد الفريد (وفى الانصاف) من كتب الحنابلة نقل ابن القيم فى أعلام الموقعين عن الامام أحمد بالسند المتصــل اليه قال قيل لاحمد اذا حفظ الانسان مائة الف حديث أيكون مجتهدا قال لا قيل فمائتي الف حديث قال لا قيل فثلاثمائة الف حديث قال أرجو فقيــل لابى اسحاق ابن شاقلا فانت تفتي ولا تحفظ هذا القدر فقال لكن أفتى بقول من يحفظ عشرة آلاف الف حديث يعني بذلك الامام أحمد رضي الله تعالى عنه اه (وفي عقد الجيد) للدهلوى قال ابن الصلاح من وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه نظر ان كملت له آلة الاجتهاد مطلقا أو فى ذلك الباب والمسئلة كان له الاستقلال بالعمل به وان لم يكمل وشق مخالفة الحديث بعد أن يحث فلم يجد لمخالفته جوابا شافيا عنه فله العمل به إن كان عمل به إمام مستقل غــير الشافعي رحمه الله تعالى ويكون هذا عذرا في ترك مذهب إمامه هاهنا وهــذا هو المختار من أقوال ثلاثة وصححه النووى اه (وقال) شارح رسالة ابن أبي زيد القيروانى من كتب المالكيه على قولها فى الآخر والالجأ (١) الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واتباع سبيل المؤمنين وخير القرون (٢) من خير أمــة أخرجت للناس نجاة ففى الفزع الى ذلك العصمــة يذكر لك في هــذه الجملة أصول الاحكام التي هي الكتاب والسنة يعني متواترها وآحادها مما جاء من فعله وقوله وتقريره وسبيل المؤمنين هو الاجماع واتباعه واجب قال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهــدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيراً (وقوله) وخير القرون يشير بذلك الى الاقتداء بالقرون الثلاثة الاول بعد الكتاب والسنة والاجماع (وبيان)

---

(١) قوله اللجأ بفتح اللام والجيم أي الاسناد والرجوع مبتدأ خبره قوله نجاة أي خلاص من الهلاك اه لمؤلفه (٢) قوله من خير الخ من بيانية أي الذين هم خير أمة أخرجت أى أظهرت للناس

esamanas.googlepages.com

ذلك انه لا مقلد الا المعصوم لامتناع الخطأ عليه أو من شهد له المعصوم حيث يتعذر الاقتداء به لان مزكى العدل عدل وقد شهد عليه الصلاة والسلام لقرنه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فوجب اعتبارهم فى الاقتداء بهم على مراتبهم لكن القرن الاول حفظوا عن الشارع الا كبر صلي الله عليه وسلم ولم يجمعوا فلم يعرف عام من خاص ولا ناسخ من منسوخ وذلك لا يحصل الا بالجمع في القرن الثاني فحفظوا ما جموه وذلك لايكفى بدون التفقه فيه وقد تفقهوا فيه ولكنهم لم يستوعبوه ثم جاء القرن الثالث فحفظ ماجمع على جمه واستوفى ماجمع بفقه فكمل علم الدين في القرن الثالث حفظا وجمعاً وتفقها في كل فن شرعى فاخذ ذلك عن علمائه الذين صح ورعهم وهم نحو اثنى عشر رجلا فكان لكل منهم أتباع ثم لم تزل اتباعهم تنقرض وينقرض علمها حتى لم يبق الا جلة الاربعة الائمة مالك وأبى حنيفة والشافعي وأحمد رضي الله تعالى عنهم فاقتصر الناس عليهم واتبعوا مذاهبهم مع أنه لاتخلو الارض من قائم لله بحجة يعني غير المجتهدين لقوله عليه الصلاة والسلام لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ففى كل عصر سادة وفي كل قطر قادة لكن القرون الثلاثة الاصل فيهم الخير والشر عارض وما بعدهم من القرون ليس كذلك فهم معتبرون باوصافهم انتهي (وقولها) والالجأ الى كتاب الله وسنة رسوله الى قولها نجاة محله فى حق المجتهد الذي يعلم أحكامها وأما المقلد فيكفيه اتباع مذهب مقلده كما قاله العلامة الشيخ علي العدوي بفتح المهملتين (وفيها) أيضا وفى اتباع السلف الصالح النجاة وهم القدوة في تأويل ما تأولوه واستخراج ما استنبطوه أي لانهم قد جمعوا ثلاثة أشياء العلم الكامل والورع الفاضل والنظر السديد وغلبت عليهم الاصابة ولولا هذه الامور ماصح الاقتداء بهم واذا اختلفوا في الفروع والحوادث لم يخرج عن جماعتهم بل يتعين عليه أن يقتدى بهم على مراتبهم أى لان اجماعهم حجة يجب اتباعه وتحرم مخالفته لانهم مجتهدون فاذا كان للمجتهد قولان في المسئلة لم يجز لمن بعدهم أن يحدث ثالثا فاذا اختلفت الصحابة فيمسئلة على قولين جاز لاحد الصحابة أن يحدث ثالثاً فاذا انقرض عصر الصحابة بحيث لم يبق منهم أحد فليس للتابعين أحداث ثالث وكذا إذا اختلفت التابعون جاز للتابعى أحداث ثالث دون تابع التابعين وهكذا لما في الخروج عن اتباع المجتهدين من خرق الاجماع كذا قرره العلامة السابق ذكره في حواشيه عليها ثم قال (تنبيه) قد علمت ان السلف الصالح من الصحب فمن دونه يقلده العامي لا المجتهد انما هو على فرض معرفة مذاهبهم بشروطها والا فمعرفة مذاهبهم الآن متعذرة فالواجب الآن تقليد واحد من الائمة الأربعة فلا يجوز الخروج عنهم اه (وقال) البلالى ويجب مذهب معين من

esamanas.googlepages.com

الاربعة وله رجوع عنه وعن بعض مسائله لانتبع الرخص أما تتبعها فحرام اجماعا لانه تلاعب بالدين اه (والمراد) بالرخص مالا يقويه الدليل بل يكون الدليل الصحيح الصريح قام بخلافه مثل نكاح المتعة (وفي كتاب) التلخيص فى تخريج أحاديث الرافعي للحافظ ابن حجر العسقلاني فى كتاب النكاح منه نقلا عن الحاكم فى كتاب علوم الحديث باسناده الى الاوزاعى قال يجتنب أو يترك من قول أهل الحجاز خمس ومن قول أهل العراق خمس من أقوال أهل الحجاز استماع الملاهي والمتعة وإتيان النساء فى أدبارهن والصرف والجمع بين الصلاتين بغير عذر ومن أقوال أهل العراق شرب النبيذ وتأخير العصر حتى يكون ظل الشئ أربعة أمثاله ولا جمعة إلا فى سبعة أمصار والفرار من الزحف والاكل بعد الفجر في رمضان ثم قال ابن حجر وروى عبد الرزاق عن معمر لو أن رجلا أخذ بقول أهل المدينة فى استماع الغناء وإتيان النساء في أدبارهن وبقول أهل مكة في المتعة والصرف وبقول أهـل الكوفة في المسكر كان شر عباد الله اه وأما تفسير الرخص هنا بما يسهل على الشخص فيرده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خير بين أمرين اختار أهونهما مالم يكن إثماً كذا حققه غير واحد وأما حكاية ابن حزم الاجماع على أن متبع الرخص بالمعنى الثاني فاسق فردودة بهذا وبما أفتى به الشيخ المتفق على علمه وصلاحه عز الدين ابن عبد السلام قال في جامع فتاويه ما نصـه لانه لا يتعين على العامي إذا قلد إماماً في مسئلة أن يقـلده في سائر مسائل الخلاف لان الناس من لدن الصحابة إلى أن ظهرت المذاهب يسألون فيما يسـنح لهم العلماء المختلفين من غـير نكير وسواء اتبعوا في ذلك الرخص أم العزائم لان من جعل المصيب واحداً لم يعينه ومن جعـل كل مجتهد مصيباً فلا انكار على من قلد فى الصواب اه (قال السيد) السمهودى فى عقده بعد نقله وهو مشتمل على تحقيق جيد فى هذا المعنى اه (ونقل) العلامة الشيخ محمد عليش في فتاواه عن الامام السنوسي أنه يجب على العامى المحض وعلى العالم الذى لم يصل رتبة الاجتهاد تقليد المجتهد وأن الاصح أنه يجب عليهما التزام مذهب معين من مذاهب المجتهـدين اه (وقال) البغوي إذا جمع شخص العلوم المشروطة في المجتهـد وكان مجانباً الأهواء والبدع مدرعا بالورع جاز له أن يتقـلد القضاء ويتصرف فى الشرع بالاجتهاد والفتوى ويجب على من لم يجمع تلك الشرائط تقليده فيما يعن له من الحوادث اه (وقال الشيخ) الدهلوى فى رسالته عقد الجيد اعلم أن فى الاخذ بهذه المذاهب الاربعة مصلحة عظيمة وفي الاعراض عنها كلها مفسـدة كبيرة ونحن نبين ذلك بوجوه (أحدها) أن الامة اجتمعت على أن يعتمدوا على السلف في معرفة الشريعة فالتابعون اعتمدوا في ذلك على

esamanas.googlepages.com

الصحابة وتابع التابعين اعتمدوا على التابعين وهكذا في كل طبقة اعتمد العلماء على من قبلهم والعقل يدل على حسن ذلك لان الشريعة لا تعرف إلا بالنقل والاستنباط والنقل لا يستقيم إلا أن تأخذ كل طبقة عمن قبلها بالاتصال ولا بد فى الاستنباط أن يعرف مذاهب المتقدمين لئلا يخرج عن أقوالهم فيخرق الاجماع ويبنى عليها ويستعين في ذلك بمن يسبقه لان جميع الصناعات كالصرف والنحو والطب والشعر والحدادة والتجارة والصياغة لم يتيسر لاحد الا بملازمة أهلها وغير ذلك نادر بعيد لم يقع وان كان جائزا في العقل واذا تعين الاعتماد على أقاويل السلف فلا بد من أن تكون أقوالهم التى يعتمد عليها مروية بالاسناد الصحيح أو مدونة في كتب مشهورة وان تكون مخدومة بان يبين الراجح من محتملاتها وتخصيص عمومها في بعض المواضع وبقيد مطلقها في بعض المواضع ويجمع المختلف منها ويبين علل أحكامها والا لم يصح الاعتماد عليها وليس مذهب في هذه الازمنة المتأخرة بهذه الصفة الا المذاهب الاربعة اللهم الا مذهب الامامية والزيدية وهم أهل بدعة لا يجوز الاعتماد على أقاويلهم (وثانيها) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوا السواد الاعظم ولما اندرست المذاهب الحقة الا هذه الاربعة كان اتباعها اتباعا للسواد الاعظم والخروج عنها خروجا عن السواد الاعظم (وثالثها) ان الزمان لما طال وبعد العهد وضيعت الامانات لم يجز ان يعتمد على علماء السوء من القضاة الجورة والمفتين التابعين لاهوائهم حتى ينسبوا ما يقولون الى بعض من اشتهر من السلف بالصدق والديانة والامانة إما صريحا أو دلالة وحفظ قوله ذلك ولا على قول من لا ندرى هل جمع شروط الاجتهاد أولا وقد قال ابن مسعود ومن كان متبعا فليتبع من مضى (فما ذهب (١)) اليه ابن حزم حيث قال التقليد حرام ولا يحل لاحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا برهان (لقوله) تعالى اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء (وقوله) تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا (وقال) تعالى مادحا لمن لم يقلد فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الالباب (وقال) تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر (فلم يبح) الله تعالى الرد عند التنازع الى أحد دون القرآن والسنة وحرم بذلك الرد عند التنازع الى قول قائل لانه غير القرآن والسنة وقد صح اجماع الصحابة كلهم واجماع التابعين وتابعيهم أولهم عن آخرهم على الامتناع والمنع

(١) قوله فما ذهب الخ مبتدا خبره قولنا الآتي انما يتم الخ اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

من أن يقصد أحد الى قول انسان منهم فيأخذه كله فليعلم من أخذ بجميع أقوال واحد من الأصح الاربعة ولايترك قول من اتبع منهم أو من غيرهم إلى قول غيره ولم يعتمد على ماجاء في القرآن والسنة غير صارف ذلك الى قول إنسان بعينه أنه قد خالف إجماع الامة كلها أولها وآخرها بيقين لا اشكال فيه وانه لا يجد لنفسه سلفاً ولا اماماً في جميع الاعصار المحمودة الثلاثة فقد اتبع غير سبيل المؤمنين نعوذ بالله من هذه المنزلة وأيضاً فان هؤلاء الائمة قد نهوا عن تقليدهم وتقليد غيرهم فقد خالفهم من قلدهم وأيضاً فما الذي جعل رجلا من هؤلاء أو من غيرهم أولى بان يقلد من عمر بن الخطاب أو علي بن أبي طالب أو ابن مسعود أو ابن عمر أو ابن عباس أو عائشة رضي الله تعالى عنهم فلو ساغ التقليد لكان كل واحد من هؤلاء أحق بان يتبع من غيره انتهي كلامه (انما يتم) فيمن له ضرب من الاجتهاد ولو في مسئلة واحدة وفيمن ظهر عليه ظهورا بيناً ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بكذا ونهي عن كذا وانه ليس بمنسوخ اما بان تتبع الاحاديث وأقوال المخالف والموافق في المسئلة فلا يجد لها نسخا أو بان يرى جماً غفيرا من المتبحرين في العلم يذهبون اليه ويرى المخالف له لا يحتج الا بقياس أو استنباط أو نحو ذلك فحينئذ لاسبب لمخالفة الحديث إلا نفاق خفي أو حمق جلي كما أشار اليه العزبن عبدالسلام وفيمن يكون عامياً ويقلد واحـدا من الفقهاء بعينه يرى انه يمتنع من مثله الخطأ وان ماقاله هو الصواب البتة وأضمر في قلبه أن لا يترك تقليده وان ظهر الدليل على خـلافه وفيمن لا يجوز أن يستفتي الحنفي مثـلا فقيها شافعيا وبالعكس ولا يجوز أن يقتدى الحنفي بامام شافعي مثلا فان هذا خلاف إجماع القرون الثلاثة (وليس) محله فيمن لايدين الا بقول الله ورسوله ولا يعتقد حلالا الا ماأحله الله ورسوله ولاحراما الا ماحرمه الله ورسوله لكن لما لم يكن له علم بما قاله الله ورسوله ولا بطريق الجمع بين المختلفات من كلامهما ولا بطريق الاستنباط منه اتبع عالماً راشدا على أنه مصيب فيما يقول ويفتي ظاهرامتبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ظهر له خلاف ما يظنه أقلع عنه من ساعته من غير جدال ولا اصرار فهذا كيف ينكره أحد مع أن الاستفتاء لم يزل بين المسلمين من عهد النبي صلى الله عليه وسـلم ولا فرق بين أن يستفتي هذا دائماً أو يستفتي هذا حينا بعد أن يكون مجمعا على ما ذكرنا. كيف لا ولم نؤمن فقيه ان كان انه أوحي الله اليـه الفقه وفرض علينا طاعته بخصوصه وانه معصوم فان اقتدينا بواحد منهم فذلك لعلمنا انه عالم بكتاب الله وسنة رسوله فلا يخلو قوله إما ان يكون من صريح الكتاب أو السنة أو مستنبطا منهما بنحو من الاستنباط أو عرف بالقرائن ان الحكم في صورة ما منوط بعلة

esamanas.googlepages.com

كذا واطمئن قلبه بتلك المعرفة فقاس غير المنصوص على المنصوص فكأنه يقول ظننت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلما وجدت هذه العلة فالحكم ثمة هكذا والمقيس مندرج في هذا العموم فهذا أيضاً معزوٌ الى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن في طريقه ظنون ولولا ذلك لما قلد مؤمن المجتهد أبدا اه ببعض اختصار (وفي كثير) مما قدمناه ما يرد على ابن حزم في مقالاته السابقة التي تشاغل عن رد جميعها الشيخ الدهلوي المذكور وسيوافيك ما فيه ردها أيضاً (هذا وقد(١)) اتفقت نصوصهم على جواز خلو الزمان عن المجتهد وعلى ان الاجتهاد المطلق قد انقطع بالمعنى الذي قدمناه لك في أول الفصل وانما الخلاف بينهم في أول زمن انقطاعه فقيل من عهد ثلاثمائة من الهجرة وقيل من عهد الاربعمائة (بل ذكر) العلامة السحيمي في شرحه السابق ذكره ان ابن الصلاح نقل عن بعض الاصوليين انه لم يوجد بعد الشافعي مجتهد مستقل (وقال) العلامة المحقق في الفتاوي الحديثية قال بعض الاصوليين منا لم يوجد بعد عصر الامام الشافعي مجتهد مستقل أي من كل الوجوه يعني والامام أحمد رضي الله تعالى عنه يجعله من جرير مجتهدي المذهب أي من أتباع الشافعي كالربيع وأبي ثور والمزني والاوزاعي وابن الطبري وغيرهم من العلماء المماثلين لهم اه أقول وربما يؤيده ان تفردات الامام أحمد ابن حنبل عن الامام الشافعي رضي الله تعالى عنهما قليلة جداً حتى أنها محصورة وهي عندي في كتاب يقرب من كراسة (وقال) الشيخ ولي الله الدهلوي في رسالته السابقة منزلة مذهب احمد من مذهب الشافعي منزلة مذهب أبي يوسف ومحمد من مذهب أبي حنيفة الا ان مذهبه لم يجمع في التدوين مع مذهب الشافعي كما دون مذهبهما مع مذهب أبي حنيفة فلذلك لم يعد مذهبا واحداً فيما نرى والله أعلم اه وقال في رسالته الاخري عقد الجيد وعندي أن المفتي في المذهب الشافعي سواء كان مجتهداً في المذهب أو متبحرا فيه اذا احتاج في مسئلة الى غير مذهبه فعليه بمذهب أحمد فانه أجل أصحاب الشافعي علما وديانة ومذهبه عند التحقيق فرع لمذهب الشافعي ووجه من وجوهه اه وقال في التمهيد من رام الاجتهاد بعد الائمة الاربعة فقد كذب وابتدع ورده العجز الى التقليد فان تقليدهم واجب بالاجماع ومن لم يقلد واحدا منهم فقد اثم نقله الشهاب المرزوقي (وقال) الامام الرازي وكذا الرافعي والنووي الناس كالمجمعين اليوم على أن لا مجتهد

---

(١) نصوصهم في خلو الزمان عن المجتهد وانقطاع الاجتهاد المطلق بمعنى عدم وجدانه بعد الاربعة

esamanas.googlepages.com

(وقال) ابن الصلاح من منـذ ثلاثمائة سنة أي من عصره وهو من أهل السمائة عدم المجتهد المستقل (وقال) الامام ابن السبكي في جمع الجوامع ويجوز خلو الزمان عن مجتهد (وقال) صاحب الدر المختار في أوله وذكروا يعني أصحابنا الحنفية ان المجتهد المطلق قد فقد وقال في موضع آخر منه عازياً للأنهر على انه يجوز خلو الزمان عن المجتهد المطلق عند الا كثر اه (وقال) العلامة ابن عابدين في رسالته تحرير العبارة أثناء كلامه على القياس وان له شروطاً مقررة في كتب الاصول وهو وظيفة المجتهد المقيد كأصحاب الامام وليس زماننا زمان الاجتهاد ألا تري ما ذكره في الخلاصة من أن فقيها قال للصدر الشهيد أأنت مجتهد فقال أيها الفقيه ذهب الاجتهاد مع أهله وأنا اذا عرفت أقوال العلماء وحكيتها على وجهها فاي نعمة أعظم منها وقال أيضاً فى كتاب القضاء القاضى اذا قاس مسئلة على مسئلة وحكم وظهر رواية ان الحكم بخلافها فالخصومة للمدعى عليه يوم القيامة على القاضى وعلى المدعي لان القاضى اثم بالاجتهاد لانه ليس أحد من أهل الاجتهاد فى زمننا والمدعى اثم بأخذ المال اهفاذا لم يكن الصدر الشهيد مجتهدا وقال ان الاجتهاد ذهب مع أهله مع علو مقامه في العلم والفقه وقد استشهد فى سنة ٥٣٥ وتوفى صاحب الخلاصة فى سنة ٥٧٠ فما بالك باهل زماننا هـذا اه (وفى الانصاف) من كتب الحنابلة ومن زمن طويل عدم المجتهـد المطلق مع انه الآن أيسر من الزمن الاول لان الحديث والفقـه قد دونا لكن الهمم قاصرة والرغبات فاترة والدنيا غالبة (وقال) الامام الغزالى فى الوسيط وقد خلى العصر عن مجتهد (وفى الانوار) عازيا للرافعي لا مجتهد اليوم وقال ابن أبي الدم عالم الاقطار الشامية بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق هـذه الشروط يعز وجودها فى زماننا فى شخص من العلماء بل لا يوجد فى البسيطة اليوم مجتهـد مطلق مع تدوين العلماء كتب التفسير والسـنة والاصول والفروع حتي ملؤا الارض من مؤلفات صـنفوها ومع هذا فلا يوجـد فى صقع من الاصقاع مجتهد مطلق بل ولا مجتهد مذهب امام تعتبر أقواله وجوها مخرجة فى مذهب إمامه وما ذاك الا لان الله تعالى أعجز الخلائق عن ذلك اعلاما بتصرم الزمان وقرب الساعة فهو من اشراطها مع أن زمان ابن أبى الدم هذا متقـدم (وقال) شيخ الاصحاب القفال المفتون قسمان أحدهما من جمع شروط الاجتهاد وهذا لا يوجد وثانيهما من ينحل مذهب واحد من الائمة كالشافعى وعرف مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث لا يشذ بشئ من أقواله وأصوله فاذا سئل أعز حادثة عرف لصاحبه نصا أجابه عنها والا يجتهد على مذهبـه ويخرجها على أصوله وهذا عن من الكبريت الاحمر فاذا كان هـذا قول القفال مع جلالة قدره وكون تلامذته وغلمانه أصحاب وجوه في المذهب فكيف بعلماء

esamanas.googlepages.com

عصرنا ومن غلمانه القاضي حسين والفوراني والجويني والد أمام الحرمين والمسعودي والصيدلاني والسبخي وغيرهم وبموتهم وموت أصحاب أبي حامد انقطع الاجتهاد وتخريج الوجوه من مذهب الشافعي ومن بعدهم إنما هم نقلة وحفظة وأما في هذا الزمان فقد خلت الدنيا منهم وسفر الزمان عنهم الى هنا كلام ابن أبي الدم بنقل العلامة السحيمي والشيخ داود (وقال) شيخ الاسلام زكريا في باب القضاء من شرح البهجة وان تعذرت شروط الاجتهاد كما في زمننا فمن ولاه سلطان ذو شوكة صحت توليته ونفذ قضاؤه للضرورة لئلا تتعطل المصالح اه مختصراً (وقال) العلامة المحقق ابن حجر في التحفة إن حقيقة الاجتهاد بالفعل في سائر أبواب الفقه لم يحفظ وجودها من قريب عصر الشافعي الى الآن كيف وهو متوقف على تأسيس قواعد أصولية وحديثية وغيرها يخرج عليها استنباطاته وتفريعاته وهذا التأسيس هو الذي أعجز الناس عن بلوغ مرتبة الاجتهاد المطلق ولا يغني عن هذا التأسيس بلوغ الدرجة الوسطى فيما سبق فان أدون أصحاب الامام الشافعي ومن بعدهم بلغ هذه الدرجة ولم يحصل على مرتبة الاجتهاد المذهبي فضلا عن الاجتهاد النسبي فضلا عن الاجتهاد المطلق اه (وقال) العلامة الفقيه الاصولي الشيخ عبدالله الشرقاوي في حواشي التحرير ان الاجتهاد المطلق قد فقد من نحو ثلاثمائة من الهجرة اه (وقال) العلامه الشيخ مصطفى البولاقي المالكي في فتوي سنذكرها ومعلوم لكل أحد أن رتبة الاجتهاد قد انقطعت مذ أزمان وانه ليس في هذه الازمان أحد من الذين بلغوا درجة الاجتهاد ومن توهم ذلك فقد ضحكت عليه نفسه ولعب به الشيطان اه (وقال) العلامة السحيمي في شرح عبد السلام ولما ادعى السيوطي بقاء الاجتهاد الى آخر الزمان وحمل عليه خبر أبي هريرة مرفوعا ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها وزعم أنه المجدد في المائة التاسعة وصرح بذلك في عدة من مؤلفاته وقال في بعضها قد أقامنا الله تعالى في منصب الاجتهاد لنبين للناس ماأدانا اليه اجتهادنا تجديدا للدين وقال في موضع آخر ماجاء بعد السبكي مثلي وفي آخر الناس يدعون اجتهادا واحدا وأنا أدعي ثلاثا قام عليه أهل عصره وطلبوا أن يناظروه فامتنع وقال لا أناظر الا من هو مجتهد مثلي وليس في العصر مجتهد غيري فكتبوا له حيث تدعي الاجتهاد فعليك الاثبات ليكون الجواب على قدر الدعوي فتكون صاحب مذهب خامس فسكت ولم يجب فكتبوا له ثمانية عشر سؤالا أطلق فيها أصحاب الشافعي وجهين وقالوا ان كان عندك أدني مراتب الاجتهاد وهو اجتهاد الفتوي فتكلم على الراجح من تلك الوجوه بدليل على قاعدة المجتهدين فاجاب عن بعضها

esamanas.googlepages.com

بكلام بعض المتأخرين كالزركشي واعتذر عن الباقي بان الترجيح لايقدم عليه الاجاهل أو فاسق (وظاهر) هذا ان السيوطي انما ادعي الاجتهاد المطلق والا لما قام عليه أهل عصره لكن يخالفه مافي الطبقات للشعراني من أن السيوطي قال قد أشاع الناس عني اني ادعيت الاجتهاد المطلق كالائمة الاربعة وذلك باطل عني انما مرادي المجتهد المنتسب لان الاجتهاد المطلق على نوعين أحدهما الاجتهاد المطلق المستقل كما عليه الائمة الاربعة وهذا النوع قد فقد من القرن الرابع ولا يتصور وجوده الآن ولم يدعه أحد بعد الائمة الاربعة الا الامام ابن جرير الطبري خاصة ولم يسلم له ذلك ثانيهما المجتهد المطلق المنتسب الذي لايخرج عن قواعد امامه وهو باق الى يوم القيامة وفي أصحاب الأئمة كثير منه أي كالمزني والربيع مع الامام الشافعي ونحوهما من اصحابه كابن سريج والقفال وابن خزيمة وابن الصباغ وامام الحرمين وابن عبد السلام وتلميذه ابن دقيق العيد وتقي الدين السبكي وولده عبد الوهاب فانه كتب مرة لنائب الشام يقول أنا مجتهد الدنيا على الاطلاق فكل هؤلاء مجتهدون منتسبون اهـ بزيادة من الميزان للشعراني وغيره (ويؤيد) هذا الذي في الذيل قوله ماجاء أحد بعد السبكي مثلي فان السبكي لم يدع الاجتهاد المطلق كما علمت (وكذا) يؤيده مافي أول الشرح الكبير على الجامع الصغير للامام المناوي نقلا عن العلامة المحقق وهو لما ادعى السيوطي رتبة الاجتهاد في المذهب لا المطلق قام عليه معاصروه من العلماء ورموه عن قوس واحد وكتبوا له سؤالا فيه مسائل أطلق الاصحاب فيها وجهين وطلبوا منه انه ان كان عنده أدنى مراتب الاجتهاد وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجح من تلك الاوجه بدليل على قواعد المجتهدين فرد السؤال من غير كتابة واعتذر بان له أشغالا تمنعه عن النظر في ذلك (قال) العلامة المحقق فتأمل صعوبة هذه المرتبة أعني اجتهاد الفتوي الذي هو أدني مراتب الاجتهاد يظهر لك ان مدعيها فضلا عن مدعي المطلق في حيرة من أمره وفساد في فكره وانه ممن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء قال ومن تصور مرتبة الاجتهاد المطلق استحي من الله تعالى أن ينسبها لاحد من أهل هذه الازمنة اهـ يعني أزمنة وقته وهو القرن العاشر الذي بيننا وبينه الآن زيادة عن الثلاثمائة سنة فكيف لايستحي من يدعي تلك المرتبة التي أقصر عنها الاولون في هـذا الزمان (ثم قال) واذا كان بين الأئمة نزاع طويل في أن امام الحرمين وحجة الاسلام الغزالي وناهيك بهما هل هما من أصحاب الوجوه أم لا كما هو الاصح عند جماعة فما ظنك بغيرهما بل قال الائمة في الامام الروياني صاحب البحر انه لم يكن من أصحاب الوجوه مع قوله لو ضاعت نصوص الشافعي لامليتها من حفظي

esamanas.googlepages.com

او من صدري فاذا لم يتأهـل هؤلاء الاكابر لمرتبة الاجتهاد المذهبي لا المطلق فكيف يسوغ لمن لايفهم أكثر عباراتهم على وجهها أن يدعي ماهو أعلى من ذلك وهو الاجتهاد المطلق سبحانك هذا بهتان عظيم اه ثم (نقل) العلامة المناوي في شرحه المذكور عن الشهاب الرملي انه قال وقفت على ثمانية عشر سؤالا سئل عنها الجلال السيوطي من مسائل الخلاف المنقولة فاجاب عن شطرها بكلام قوم من المتأخرين كالزركشي واعتـذر عن الباقي قال فتأملتها فاذا أ كثرها من المنقول المفروغ منه فقلت سبحان الله رجـل يدعي الاجتهاد وخفي عليه ذلك فأجبت عن ثلاثة عشر منها في مجلس واحد بكلام متين من كلام المتقدمين في ساعة من نهار وبت على عزم إكمالها ففقدت تلك الليلة فقه ذلك كرامة للسيوطي ثم قال وليست حكايتي لذلك من قبيل الغض ولا الطعن عليه بل حذراً من أن يقلده بعض الاغبياء فيما اختاره وجعله مذهبه فيما خالف فيه الائمة اغترارا بدعواه هذا مع اعتقادي مزيد جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمكنه في العلوم الشرعية وأما الاجتهاد فدونه خرط القتاد (وقد صرح) حجة الاسلام الغزالي بخلو عصره عن مجتهد حيث قال في الاحياء وأما من ليس له رتبته وهو حكم كل العصراي عصره وهو من أهل الحسبانة فانه يفتي بالكلام ناقلا عن مذهب صاحبه فلو ظهر له ضعف مذهب له يتركه (وقال) في الوسيط وأما شروط الاجتهاد المعتبرة في القاضي فقـد تعذرت في وقتنا أو في عصرنا اه كلام المناوي ملخصا (وقال) بعض أفاضل علماء اليمن المتأخرين وأما دعوى الاجتهاد المطلق في هذه الازمان فابعد من كل بعيد بل هي محكوم باستحالتها اذ للاجتهاد شروط مقررة في الاصول لاتوجد اليوم في أحد كما شهد به الاستقراء وقد فقد الاجتهاد بفقد شروطه من القرن الرابع بل من أواخر الثالث وهل ادعى الاجتهاد واحد من أصحاب الشافعي وغيرهم الذين طبقوا الارض علما وملؤها حذقا وفهما وحازوا علوما شتى أم كانوا في حضيض التقليـد لائمتهم مع كونهم كانوا مهرة في العلوم العقليـة والنقلية فكيف يدعي الاجتهاد من لايحسن الفرق بين مسلك العلة وقادحها ومرجوحها وراجحها بل لا يقدر أن يميز بين ربط السلب وسلب الربط ولا بين نفي التقييـد وتقييد النفي ولا بين سلب العموم وعموم السلب وغير ذلك من دقائق العلوم التي يتوقف عليها معرفة استخراج الحكم من دليله ولا يدعي الاجتهاد في زماننا هـذا الا من جهل شروط الاجتهاد وعري عن علم أصول الفقه اذا علمت هذا فتحرم على من كان بهذه الصفة دعوى الاجتهاد وأخذ الحكم من الدليل وان طابق الواقع لقصور نظره أخذا من قوله تعالى خطابا لمن لم يبلغ رتبة الاجتهاد فاسئلوا أهل الذكر أي المجتهدين ان كنتم

esamanas.googlepages.com

لايعلمون أي أخذ الحكم من دليله لعدم التأهل لذلك كما يحرم على من بلغ رتبة الاجتهاد وقامت به شروطه التقليد بل يجب عليه الاجتهاد وأخذ الحكم من دليله وان لم يطابق الواقع لكمال نظره عملا بقوله تعالى فاعتبروا يا أولي الابصار والاعتبار قياس الشئ على الشئ فى حكمه لاشتراكهما في علة ذلك الحكم كقياس الارز على البر فى حكم الربا بجامع الطعم عند الشافعي أو القوت والادخار عند مالك أو التقدير بالمقدار الشرعي كالكيل والوزن عند أبي حنيفه رضي الله تعالى عنهم اه (قال) العلامة السحيمى وقد أجيب عن حديث التجديد المتقدم بان المراد به احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة وتعيين السنة من البدعة واذلال أهل البدعة فلا تمضي كل مائة سنة الا وهناك جماعة متعددة من أنواع المؤمنين مابين شجاع وبصير بالحديث وفقيه ومحدث ومفسر وقائم بالجهاد والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزهد وعابد سواء كانوا فى قطر واحد أو أقطار فاذا انقرضوا أتى أمر الله تعالى وانما نص على رأس المائة لانه مظنة انخرام علمائه غالبا وظهور البدع والا فقد يكون في أثناء المائة من هو كذلك بل أفضل من المبعوث على الرأس انتهي باختصار (وقال) العارف الشعراني في الميزان فان قلت فهل يصح لاحد الآن الوصول الي مقام أحد من الأئمة المجتهدين فالجواب نعم لان الله تعالى على كل شئ قدير أى يمكن ذلك ولكنه لم يقع من عهد انقطاع الاجتهاد المطلق كما مر ثم قال (وقد قال) بعضهم ان الناس الآن يصلون الى ذلك من طريق الكشف فقط لامن طريق النظر والاستدلال فان ذلك مقام لم يدعه أحد بعد الأئمة الاربعة الا ابن جرير أي وهو من أهل القرن الرابع ولم يسلموا له أهل ذلك بل هو شافعي المذهب الى أن مات رحمه الله تعالى كما صرح به الرافعى في شرحه والنووى في التهذيب وجميع من أدعي الاجتهاد المطلق انما مراده المطلق المنتسب الذي لايخرج عن قواعد امامه كابن القاسم وأصبغ مع مالك وكمحمد وأبي يوسف مع أبي حنيفة وكالمزنى والربيع مع الشافعى رضي الله تعالى عنهم اذ ليس في قوة أحد بعد الأئمة الاربعة ان يبتكر الاحكام ويستخرجها من الكتاب والسنة فيما نعلم أبدا ومن أدعي ذلك قلنا له فاستخرج لنا شيأ لم يسبق لاحد من الائمة استخراجه فانه يعجز اه ومثل ابن جرير في عده من الشافعية الامام محمد بن اسماعيل البخاري فقد ذكره الشيخ تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية وقال انه تفقه بالحميدى والحميدى تفقه بالشافعي وكذلك ذكر منهم أيضا الشيخ أبا الحسن الاشعرى إمام أهل السنة والجماعة لانه تفقه بالشيخ أبي اسحاق المروزى ومعني انتسابهم الى الشافعى انهم جروا على طريقته في الاجتهاد واستقراء الادلة وترتيب بعضها على بعض ووافقوا

esamanas.googlepages.com

اجتهاده ولم يخرجوا عن طريقته الا في مسائل لاتعد وجوها فى مذهبنا وذلك لايقدح فى دخولهم في مذهب الشافعي لان المجتهد المنتسب يصدر منه ذلك كما مر عن رسالة الشيخ الدهلوى (وقال) العارف الشعراني فى الميزان أيضا ويكون على علم الاخوان ان لكل سنة سنها المجتهدون درجة في الجنة لمن أطاع أو دركا أي نزولا في النار لمن خالف وان تفاوت مقامهم ونزل عما سنه الشارع أو كرهه كما صرح به أهل الكشف فاعلم ذلك واعمل بكل ماسنه المجتهدون واترك كل ما كرهوه ولا تطالبهم بدليل فى ذلك فانك محبوس فى دائرتهم مادمت لم تصل الى مقامهم لايمكنك أن تتعداهم الى الكتاب والسنة وتأخذ الاحكام من حيث أخذوا أبدا اه فتأمل ياأخي كل هذه النصوص وانصف (قال) الشيخ داود فى رسالته السابقة وما أشبه هؤلاء المدعين الا كما وقع فى زمن الشعرانى ان واحدا من علماء زمانه عمل بزعمه ردا على الامام أبي حنيفة رضى الله تعالى عنه فأتى بكتابه الذي صنفه ليراه الشعراني فاعتذر الشعراني بانا لسنا من فرسان ميدان هؤلاء الاكابر فرأى في الواقعة التى هى بين النوم واليقظة ان الامام أبي حنيفة كالجبل العظيم من نور من الارض الى السماء وذلك المدعي كالبعوضة واقف مقابل ذلك الجبل فهؤلاء الموعون بلا شك كالبعوضة بالنسبة الى العلماء الاكابر المقلدين فضلا عن الائمة المجتهدين رضى الله تعالى عنهم أجمعين (ثم قال) الشيخ داود واذا كان ابن الصباغ من مقلدي مذهب الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه مع ماذكره المؤرخون من انه لما وقعت كائنة التتار فى بغداد سنة ٦٥٠ واتلفوا الكتب الكثيرة حتى قيل انهم سدوا بها نهر الدجلة وبنوا منها معالف للدواب فبعد انقضاء الكائنة ماتأسف العلماء الاعلى ذهاب الكتب المشتملة على العلوم فقال الامام ابن الصباغ انا أمليها لكم من حفظى ثم صار يملى والناس يكتبون الى أن مات رحمه الله تعالى وما ادعي الاجتهاد أبدا مع ما اعطاه تعالى من الحفظ والفهم الخارقين للعادة فكيف بهؤلاء الحمقى الذين لايفهمون كثيرا من عبارات العلماء المقلدين فلو كانت دعوي الاجتهاد سائغة ولم يغلق الله تعالى بابها بعد الائمة الاربعة بصرف الخلق عنها لسهل لمثل هذا الامام الجليل ادعاؤها وما كان يقيد نفسه بدائرة التقليد فكل هذا يدلك أيها الموفق على أن من يدعيه خصوصاً فى هذه الازمان فهو من أجهل الجاهلين وافسق الفاسقين شديد الوقاحة مظهر القباحة نسأل الله تعالى السلامة من هذا البلاء المبين والتوفيق للاقتداء بائمة الدين انه سميع قريب ومن قصده لايخيب (١) (تنبيه) الاجتهاد مشتق من الجهد وهو التعب والمشقه وحقيقته

---

(١) بيان الاجتهاد وشروطه

esamanas.googlepages.com

استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل حكم بظن وقيل هو استفراغ الجهد في ادراك الاحكام الشرعية الفرعيه من أدلتها التفصيلية الراجعة كلياتها الى أربعة أقسام الكتاب والسنه والاجماع والقياس والفقيه هو المجتهد المطلق وهو البالغ العاقل فقيه النفس أي شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام العارف بالدليل العقلي أي البراءة الاصلية هي عدم التكاليف بشيء اه لمؤلفه والتكليف به أي بالدليل العقلي أى يعلم انا نتمسك بها حتى يرد صارف عنها من كتاب أو سنة أو إجماع ذو الدرجة الوسطى لغة وعربية وأصولا وبلاغة ومتعلق الاحكام أي ما نتعلق هي به لدلالته عليها من كتاب وسنة وان لم يحفظ المتون كذا في جمع الجوامع للامام ابن السبكي وقال فيه أيضاً عن والده هو أى المجتهد المطلق من هذه العلوم وملكة له وأحاط بمعظم قواعد الشرع ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع(١) ثم قال ويعتبر لايقاع الاجتهاد لا لكونه صفة في المجتهد كونه خبيراً بمواقع الاجماع كي لا يخرقه والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وشرط المتواتر والاحاد والصحيح والضعيف وحال الرواة ويكفي في زماننا الرجوع الى أئمة ذلك ثم قال ودونه مجتهد المذهب وهو المتمكن من تخريج الوجوه التي يبديها على نصوص امامه ودونه مجتهد الفتيا وهو المتبحر في مذهب امامه المتمكن من ترجيح قول على آخر أطلقهما والصحيح جواز تجزيء الاجتهاد وجواز الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم ووقوعه أي لانه صلى الله عليه وسلم عوتب على استبقاء أسرى بدر بالفداء وعلى الاذن لمن ظهر نفاقهم في التخلف عن غزوة تبوك بقوله تعالى ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى الى آخره وقوله عفا الله عنك لم أذنت لهم ولا يكون العتاب فيما صدر عن وحي فيكون عن اجتهاد قال الامام الغزالي واذا اجتهد صلى الله عليه وسلم فقاس فرعا على أصل فيجوز القياس على هذا الفرع لانه صار أصلا بالنص قال وكذلك لو اجتمعت الامة عليه اهـ ثم قال الامام ابن السبكي في مسئلة

---

(١) أي لان الخطاب ورد بلسان العرب فمن لم يعرفه لايقف على مراد الشارع اهـ (قوله) ويعتبر لايقاع الاجتهاد أي لايجاده بالفعل لا لكونه صفة في المجتهد يعني انه يتصف بكونه مجتهدا وان لم توجد فيه الصفات الآتية في كلامه وأما عند ايقاعه الاجتهاد بالفعل فيشترط فيه الاوصاف المذكورة من كونه خبير بمواقع الاجماع الى آخره وتمته في تجريد البناني (قوله) من تخريج الوجوه أي استنباطها من نصوص امامه أو من نص الشارع مع الجرى على طريق امامه (قوله) والصحيح جواز تجزيء الاجتهاد أي بان تحصل لبعض الناس قوة الاجتهاد في بعض الابواب دون بعض اهـ لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

التقليد من كتابه المذكور ويلزم غير المجتهد عاميا أو كان غيره التقليد للمجتهد لقوله تعالى فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون والاصح انه يجب على العامى وغيره ممن لم يبلغ رتبة الاجتهاد التزام مذهب معين من مذاهب المجتهدين والصحيح انه لا فرق بين المسائل الاعتقادية وغيرها وبين أن يكون المجتهد حيا أو ميتا انتهي بيسير من شرحه للجلال المحلي وغيره وقال العلامة المحقق في الزكاة من التحفة وزعم ان العامي لامذهب له ممنوع بل يلزمه تقليد مذهب معتبر وذلك كان قبل تدوين المذاهب اه (ورأيت) في تنقيح الفتاوي الحامدية للعلامة ابن عابدين ماصورته مسئلة أفتى أئمة أعلام بتحريم شرب الدخان المشهور فهل يجب علينا تقليدهم وافتاء الناس بحرمته أم لا فلنبين ذلك بعد تمهيد ماحققه أئمة أصول الدين قال شارح منهاج الوصول الى علم الأصول للقاضي البيضاوي ويجوز الافتاء للمجتهدين بلاخلاف وكذا المقلد المجتهدين واختلف في جواز تقليد الميت المجتهد فذهب الاكثرون الى انه لم يجز والمختار عند الامام والقاضي البيضاوي الجواز واستدل عليه الامام في المحصول بانعقاد الاجماع على جواز العمل بهذا النوع من الفتوى اذ ليس في زمانه مجتهد اه وكلام الامام صريح في أنه لم يكن في زمانه مجتهد فكيف زماننا الآن فان شروط الاجتهاد لاتكاد توجد لهؤلاء الائمة الذين أفتوا بتحريم التنباك ان كان فتواهم عن اجتهاد حتى يجب علينا تقليدهم فاجتهادهم ليس بثابت فان كان عن تقليد غيرهم فاما عن مجتهد آخر حتى يسمعوا من فيه مشافهة فهو أيضاً ليس بثابت وإما عن مجتهد ثبت افتاؤه في الكتب فهو أيضاً كذلك اذ لم يرد في كتاب ولم ينقلوا عن دفتر في افتائهم مايدل على حرمته فكيف ساغ لهم الفتوي وكيف يجب علينا تقليدهم والحق في افتاء التحليل والتحريم في هذا الزمان التمسك بالاصلين اللذين ذكرهما البيضاوي في الاصول ووصفهما بانهما نافعان في الشرع الاول ان الاصل في المنافع الاباحة والمأخذ الشرعي آيات الاولى قوله تعالى خلق لكم مافي الارض جميعا واللام للنفع فتدل على أن الانتفاع بالمنتفع به مأذون به شرعا وهو المطلوب الثانية قوله تعالى قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والزينة تدل على الانتفاع الثالثة قوله تعالى أحل لكم الطيبات والمراد بالطيبات المستطابات طبعا وذلك يقتضي حل المنافع باسرها والثاني ان الاصل في المضار التحريم والمنع لقوله عليه الصلاة والسلام لاضرر ولا ضرار في الاسلام وأيضا ضبط أهل الفقه حرمة التناول إما بالاسكار كالبنج وإما بالاضرار بالبدن كالتراب والترياق أو بالاستقذار كالمخاط والبزاق وهذا كله فيما كان طاهرا وبالجملة ان ثبت في هذا الدخان اضرار صرف خال عن المنافع فيجوز الافتاء بتحريمه وان لم يثبت اضراره فالاصل الحل مع أن الافتاء بحله فيه دفع الحرج

esamanas.googlepages.com

عن المسلمين فان أكثرهم مبتلون بتناوله فتحليله أيسر من تحريمه وماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شيئين الا اختار يسرهما وأما كونه بدعة أفلا ضرر فانه بدعة في التناول لافي الدين فاثبات حرمته أمر عسير لايكاد يوجد له نصير ثم لو أضر ببعض الطبائع فهو عليه حرام أو نفع ببعض وقصد به التداوى فهو مرغوب هـذا ماسنح في الخاطر اظهارا للصواب من غير تعنت ولا عناد في الجواب كذا أجاب الشيخ محي الدين ابن حيدر الكردرى الجزري رحمه الله تعالى اه (وقال الشيخ) الدهلوي في رسالته السابقة اعلم ان المجتهد قد يكون مستقلا وقد يكون منتسبا الى المستقل والاول من امتاز بثلاث خصال كما ترى ذلك فى الشافعي ظاهراً (احـداها) ان يتصرف في الاصول والقواعد التي يستنبط منها الفقه كما ذكر ذلك فى أوائل الام حيث عـد صنيع الاوائل فى استنباطاتهم واستدرك عليهم (وثانيها) ان يجمع الآيات والاحاديث والآثار فيحصل أحكامها وينبه لاخذ الفقه منها ويجمع مختلفها وهكذا (وثالثها) ان يفرع التفاريع التي ترد عليه مما لم يسبق بالجواب فيه من القرون المشهود لها بالخير وبالجملة فيكون فائقاعلى اقرانه سابقا في حلبته رهانه مبرزاً في ميدانه وخصلة رابعة تتلوهاوهي أن ينزل القبول له القبول من السماء فيقبل الى علمه جماعات من العلماء مفسرين ومحدثين وأصوليين وحفاظ كتب الفقه ويمضى على ذلك القبول والاقبال قرون متطاولة حتى يدخل ذلك فى صميم القلوب (والمجتهد) المنتسب هوالمقتدي المسلم في الخصلة الاولى الجاري مجراه فى الخصلة الثانية (والمجتهد) في المذهب هو الذي سلم الاولى والثانيـة وجري مجرى امامه فى التفريع على منهاج تفاريعه (ولنضرب) لذلك مثلا فنقول كل من تطبب في هذه الازمنة المتأخرة إما أن يكون يقتدي باطباء اليونان ويختار أساليبهم أو باطباء الهند فهو بمنزلة المجتهد المستقل ثم ان كان هـذا المتطبب قد عرف خواص الادوية وأنواع الامراض وكيفية تركيب الاشربة والمعاجين بعقله بان تنبه لذلك من تنبيههم حتى صار على يقين من أمره واقتدر على أن يعمل كما فعلوا فيعرف خواص العقاقـير التي لم يسبق بالتكلم فيها وبيان أسباب الامراض وعلاماتها وعلاجها مما لم يرصده السابقون وزاحم الاوائل فى بعض ما تكلم فهو بمنزلة المجتهد المطلق المنتسب وان سلم ذلك لهم من غير يقين كامل وكان أكثرهم توليداً للاشربة والمعاجين من تلك القواعد الممهدة كاكثر مطببي هذه الازمنة المتأخرة فهو بمنزلة المجتهـد فى المـذهب ثم ذكر مثالا آخر فانظره ان شئت انتهي وله رسالة أخرى تسمى عقـد الجيد فى أحكام الاجتهاد والتقليـد أجاد فيها وأفاد أعرضنا عنه خشية زيادة التطويل (وفى أعلام) الموقعين لابن القيم والمقصود ان الواجب فيما علق

esamanas.googlepages.com

الشارع الاحكام من الالفاظ والمعانى أن لايتجاوز بالفاظها ومعانيها ولا يقصر بها ويعطي اللفظ حقه والمعني حقه وقد مدح الله تعالى أهل الاستنباط فى كتابه وأخبر انهم أهل العلم ومعلوم ان الاستنباط انما هو استنباط المعانى والعلل ونسبة بعضها الي بعض فيعتبر ما يصح منها بصحة مثله وشبهه ونظيره ويلغى مالا يصح وهذا هو الذي يعقله الناس من الاستنباط وقال الجوهرى الاستنباط الاستخراج يقال استنبط الفقيه اذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه ومعلوم ان ذلك قدر زائد على مجرد مفهوم اللفظ فان ذلك ليس طريقه الاستنباط اذ موضوعات الالفاظ لا تنال بالاستنباط وانما ينال العلل والمعاني والاشباه والنظائر ومقاصد المتكلم والله سبحانه وتعالى ذم من سمع ظاهراً مجرداً فاذاعه وافشاه وحمد من استنبط من أولى العلم حقيقته ومعناه يوضحه ان الاستنباط استخراج الامر الذى من شأنه أن يخفي على غير مستنبطه ومن ذلك استنباط الماء من أرض البئر والعين (١) ومن هذا قول على رضي الله تعالى عنه لما سئل هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس فقال لا والذي فلق الحبة وبرا النسمة الا فهما يؤتيه الله عبداً فى كتابه كما في الصحيح وسنن النسائي ومعلوم ان هذا الفهم قدر زائد على معرفة موضوع اللفظ وعمومه وخصوصه فان هذا قدر مشترك بين سائر من يعرف لغة العرب وانما هذا فهم لوازم المعني ونظائره ومراد المتكلم بكلامه ومعرفة حدود كلامه بحيث لايدخل فيه غير المراد ولا يخرج منها شيء من المراد انتهى (قال الشيخ) داود بعد نقله وليس من له هذه الرتبة والحالة الا الائمة الاربعة وأمثالهم الذين كانوا في قرب زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله تعالى عنهم ونالوا من نور الرسالة ومدد علمه صلى الله عليه وسلم مالم ينله غيرهم فكيف يمكن لغيرهم فى آخر الزمان حال كحالهم وفهم كفهمهم واطلاع على نصوص النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين لهم مثلهم(٢) ولهذا أجمع علماء الامة بعدهم مع كونهم الوفا مؤلفة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين والعارفين وغيرهم على المشى على مناهج الائمة الاربعة واتباع مذاهبهم لانقراض أمثالهم فثابروا على تنقيح مذاهبهم وتهذيبها وبيان المعتمد والراجح

---

(١) قوله ومن هذا قول على الخ قال الزرقاني في شرح المواهب فيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه مالم يكن منقولا عن المفسرين اذا وافق أصول الشريعة

(٢) بيان الاجماع من أهل العلم على وجوب اتباع المذاهب الاربعة وخلو العصر عن مجتهد

esamanas.googlepages.com

منها في كل هذه القرون بعدهم التي بلغت من عهد الامام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه الى الآن نحو الاثنى عشر قرنا كلهم ،ضروا واجتمعت أراؤهم مع فضلهم وعلمهم وتقدمهم في الحفظ والاتقان كما تواتر عنهم وامتلأت به كتب التواريخ والنقلةودلت عليه مؤلفاتهم على تقليد خصوص مذاهب الائمة الأربعة والتقرب الى الله تعالى بالعمل عليها وماذلك الا لعلمهم بعجزهم عن درجة الاجتهاد المطلق فلم يدعوا هـذه الدعوى الباطلة الباطله المفسدة للشريعة الخارقة للاجماع مع ماعلم واشتهر عنهم من كونهـم أزكى نفوساً وأطهر أوصافا وأورع طريقا وأشد احتياطا وأغزر علما وفهما في دين الله تعالى بدرجات من هؤلاء المدعين الذين يريدون الفساد في الدين ويتبعون غير سبيل المؤمنين بل لانسبة بينهم وبين أولئك الاكابر الكاملين اذ لا تكون الملائكة مثل الحدادين الذين لايعدون في عير ولا نفير (ثم قال) فهذا بيان الاجماع من أهـل العلم على وجوب اتباع أئمة المذاهب الاربعة وخلو العصر بعدهم من وجود مثلهم ومن تدوين وتحرير مذهب لغيرهم والعامة مع العلماء في ذلك ومخالفة اجماع الامة من العلماء والعوام في كل تلك الاعصار حرام يستحق مخالفه العذاب بنص الاحاديث والكتاب (وكأن) من أظهر نفسـه في هذه الازمان الفاسدة بدعوي الاجتهاد المطلق التي هي منه كاسدة يقول بلسان حاله ان كل هؤلاء المقلدين من علماء وعوام مالهم عقول ولا أفهام وانه هو وحده العاقل الفاهم ولا شك ان هذا منه هو عين الجنون الذي يستوجب صاحبه الحبس المديد مع التعذيب الشديد لسعيه بجنونه في الارض بالفساد (فما هؤلاء) المدعون الا خارجون عن زمرة أهل العلم الكاملين المكملين من السلف الصالحين ومن تبعهم الى يوم الدين وما شقشقاتهم اللاتي يظهرونها ويغرون العوام بها الا مجرد خرافات وجهالات وهذيانات وضـلالات (فهل يقبل) عاقل مثل هذه الخرافة ان شرذمة قليلة جداً من غوغاء الناس غلب عليهم الجهل والوسواس يدعون في هذا الزمان الفاسد الاجتهاد المطلق وينبذون اتباع المذاهب المدونة المؤسسة على الكتاب والسـنة ويأمرون الناس ويحرضونهم حتى العوام قاصرى العقول والافهام حتى عن الاشياء الضروريات بأن يأخذوا بهواهم الاحكام من الكتاب والسنة ومن هوأعلم وأعقل منهم بدرجات لايدعيه ويرضى لنفسه لعلمه منها القصور الكلي وعدم القدرة بالمرة عن درجة الاجتهاد المذكور بان يكون مقلداً للمذاهب الاربعة يدين الله تعالى بها ويقضي ويفتي الناس بها مع استفاضة ذلك وشهرته بين الامة التي لاتجتمع على ضـلالة أبداً ولا تقر على غلط ولا باطل أصـلا أفلا يستحي ذلك المدعي من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في ترفعه على العلماء المقلدين الافاضل الاجلاء الاكياس بدون

esamanas.googlepages.com

حق ويقول كذبا وزورا انه مثل امامهم في الاجتهاد بما سولته له نفسه الامارة بالسوء وغلب عليه الهوي والشيطان ووقف مع طمس نور بصيرته والعياذ بالله تعالى حتي لا يكون تحت حكم غيره من أهل هذه المذاهب الذين من أتباعهم اقطاب الملة الاسلامية وحفاظها ورؤساؤها علما وعملا واخلاصاً وكشفاً وورعا وديناً الى يومنا هذا فانهم جميعاً مقلدوهم ومتبعوهم وما ادعي أحد منهم الاجتهاد ولا نبذ تلك المذاهب أصلا ولا أخرج نفسه من دائرة تقليدهم (وذلك مثل) الشبلي وسيدى عبد الرحيم القنائي ومحي الدين بن العربي وعبد الله المنوفى وسيدي أحمد زروق وأبي البركات الدردير وغيرهم من أكابر المالكية (ومثل) سيدي معروف الكرخي وأبي يزيد البسطامى وشقيق البلخي وابراهيم بن أدهم وداود الطائي وأبى حامد اللفاف وخلف بن أيوب وعبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح وفضيل بن عياض وأبي بكر الوراق وسيدي عبدالغني النابلسي والسيد مصطفى البكرى وغيرهم من السادة الحنفية (ومثل) سيدى أحمد الرفاعي وسيدى أحمد البدوي وأبي الحجاج الاقصري والسيد ابراهيم الدسوقى وسيد الطائفة الجنيد البغدادي والسرى السقطى والعارف الشعراني وحجة الاسلام الغزالى وسيدي محمد بن سالم الحفناوى وسيدى على الخواص وغيرهم من السادة الشافعية (ومثل) سيدي عبد القادر الجيلاني الذي كان يفتي العراق باسره وعم بهدايته وارشاده الدنيا من شرقها لغربها والامام أبي الفرج بن الجوزي وسيدي عثمان بن مرزوق القرشى والعلامة الكبير أبى يعلي وغيرهم من أفاضل السادة الحنبلية ومن قبل هؤلاء ومن بعدهم ممن لا يحصى لبعده (١) أن يستقصي ومعظم هؤلاء الاجلاء وناهيك بهم من أكابر السلف الصالح الكائنين في خير القرون فالائمة الاربعة رضى الله تعالى عنهم قدوة أهل الظاهر والباطن فكل من أتي بعدهم فهو فى ميزانهم وحسناتهم كما قاله في المدخل ومن نظيره عن العارف الشعراني (فياليت) شعري كيف لم يدع أحد من هؤلاء الا كابر وأمثالهم الاجتهاد مع فضلهم وشهرتهم والاعتقاد فيهم ورسوخهم في علمي الظاهر والباطن وكثرة مريدهم

---

(١) قوله لبعده علة لقوله لا يحصى وحذف نظيره من قوله لا يستقصي لامن اللبس وهو شائع مطرد أى لا يمكن احصاؤه لتباعده عن طلب استقصائه أي غايته ومنتهاه والتعبير بلا يحصي أبلغ من لا يعد لان العد أن يعد فرداً فرداً والاحصاء يكون للمجمل ولذا قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها المعني والله أعلم إن أردتم عددها فلا تقدروا على إحصائها فضلا عن العد كما في المستصفى للامام النبغي اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

ومحبهم وتلامذتهم وبدعيه من لا يكون كأدنى ادنى شخص من أتباعهم فلو كانت هذه الدعوى سائغة بعد الائمة الاربعة لكان هؤلاء وأمثالهم أحق بها وأولى للالهام والكشف وسعة العلم والعقل وكثرة الاتباع الحاصلة لهم من الله سبحانه وتعالى كما تواتر ذلك عنهم وشهدت به آثارهم فكانوا بذلك أقرب الى الاجتهاد من غيرهم ممن لم يبلغ درجتهم لكن دل تقليدهم للمذاهب المذكورة على أن تلك الدعوى ليست بسائغة بعد أولئك الائمة على ماعلمت فكما منع الله تعالى بعدهم وجود مثلهم من أهـل الظاهر كذلك منع أن يدعي أحد رتبتهم من أهل الباطن ولو وجد ذلك من أحد ممن ذكرناهم لنقـل الينا ولو أحاد الحرص الناس في زمنهم وبعدهم على المشي على سيرهم لشدة حبهم والاستضاءة بتربيتهم والاستمداد بمعارفهم وأسرارهم فعدم وقوعه بعد أولئك الائمة الى الآن أدل دليل على أن الله سبحانه وتعالى قد أعجز الخلق على اختلاف درجاتهم عنـه ووفقهم للاجماع على تقليدهم واتباع طريقهم فلله الحمد والمنة على ذلك (وهذا كله) أقوى دليل على منع دعوي الملحدين وأنها باطلة عنـد أهل الظاهر وأهل الباطن بيقين فماذا بعد الحق الا الضلال فاني يؤفكون هذا (وقال العارف) الشعراني في الميزان سمعت سيدى عليا المرصفي رضي الله تعالى عنه يقول مراراً كان أئمة المـذاهب رضي الله تعالى عنهم وارثين لرسول الله صلى الله عليه وسلم في علم الاحوال وعلم الاقوال مما خلافا لما يتوهمه بعض المتصوفة حيث قال ان المجتهدين لم يرثوا من النبي صلى الله عليه وسلم الا علم القال فقط حتى ان بعضهم قال جميع ماعلمه المجتهدون كلهم ربع علم رجل كامل عنـدنا في الطريق اذ الرجل لا يكمل عندنا حتى يحقق فى مقام ولايتـه بعلوم الحضرات الاربع فى قوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهؤلاء المجتهدون لم يحققوا بسوى علم حضرة اسمه الظاهر فقط لاعلم لهم بعلوم حضرة الازل ولا الابد ولا بعلم الحقيقة انتهي (ثم قال الشعرانى) عقبه وهذا كلام جاهل باحوال الائمة الذين هم أوتاد الارض فى قواعد الدين وأمناء الشارع على أمته رضى الله تعالى عنهم أجمعين اه (وقال الشيخ) الا كبر فى باب الوصايا من الفتوحات اياكم والطعن على أحد من المجتهدين وتقولون انهم محجوبون عن المعارف والاسرار كما يقع فيه جهلة المتصوفة فان ذلك جهل بمقام الائمة فان للمجتهدين القدم الراسخ في علم الغيوب فهم وان كانوا يحكمون بالظن فالظن علم ومابينهم وبين أهل الكشف الا اختلاف الطريق وهم في مقامات الرسل من حيث تشريعهم للامة باجتهادهم كما شرعت الرسل لاممهم اه (ثم اعلم) أيها الناصح لنفسه (١) المستبرئ

(١) قوله المستبرئ لدينه اي الطالب البراء لدينه مما يشينه اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

لمينه قبل حلول رمسه ان السعيد من وعظ بغيره وان أصحاب المذاهب الاربعة لكونهم في ذلك الزمان المنور بالعمل الصالح والعلم الغزير الازهر والباطن الانور ماتركوا لاحد حاجة ولا ابقوا لمتعقب لحاجة كما مر عن المدخل وغيره بل أصلوا وفرعوا وجنسوا ونوعوا وأخذوا من الكتاب والسنة والاجماع والقياس المعتبرين ما يغني كل متورع ولو بلغ مابلغ أفتكون أيها المدعي مثلهم في العلم والورع والقرب من المعصوم حاشا وكلا أن تكون كأدنى أدني طلبة مقلديهم (فاذا كان) هؤلاء السادة قد تعبوا وجاهدوا أنفسهم وسهروا الليالي وأجاعوا البطون واظمئوا الاكباد ومنعوا النفوس لذائذها مدة عمرهم كما تواتر عنهم لاجل اقامة الدين وإراحة أمة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم عليه وعليهم أجمعين وأجمع على الاقتداء بهم والاندراج في سلكهم المؤمنون على اختلاف طبقاتهم في مئات من السنين بلا نكير من أحد منهم عامهم وخاصهم حاكمهم ومحكومهم عالمهم وعاميهم وقد توعد الله تعالى من يتبع غير سبيلهم بما بينه في كتابه الشريف وصح عن نبيه صلى الله عليه وسلم ان أمته لاتجتمع على ضلالة أبدا وان ما رأوه حسنا فهو عند الله حسن وحث على متابعة الجماعة وعدم الانفراد عن السواد الاعظم من المسلمين (أفلا يتوب) المدعي للاجتهاد سفها المعرض عن الاتباع ويترك الابتداع ويندرج في سلك اتباع الائمة المذكورين وتقليد مذاهبهم ويسعه ماوسعهم ويكتفي بما أظهره الائمة هداة الامة وحرروه ودونوه وقرروه (فأي مسئلة تركوها يريد ذلك الكذاب أن يتعب نفسه في استخراجها أو يري انهم ما اتبعوا فيها الكتاب والسنة معاذالله مع ماعلم تواتراً من سعة علمهم وشدة ورعهم واحتياطهم وكثرة عبادتهم وقربهم من المعصوم صلى الله عليه وسلم ويزعم ذلك المدعي انه هو الذي اتبع ماذكر حتى أتي في آخر الزمان الذي هو شر الازمان ويريد أن يظهر شيئاً ماذكره أحد من فحول العلماء الابطال ويستدركه عليهم أو يضللهم في اتباع المذاهب الاربعة مع ماتقرر (فوالله) انمن يزعم ذلك لمجنون أو مفتون ويحك أيها الزاعم لذلك بلا حق اتق الله ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله نعم ان أردت بذلك أن يقال لك خالف تعرف وسولت لك نفسك الخبيثة انك اذا ادعيت الاجتهاد ساويت أولئك الامجاد وظهر لك صيت بين الاوغاد وصرت في زعمك آمراً غير مأمور وظننت أنك لست في قيد الجهل بالادعاء كذبا بمأسور أفلا تخاف الله تعالى يوم يؤخذ بالنواصي ويرجع اليه القريب والقاصي فانته وانتبه مما أنت به فعن قريب تذهب تلك الدعاوي وتظهر السيآت وتبدوا العورات وتتوالى الحسرات وتكثر الزفرات

esamanas.googlepages.com

ولا ينفع الندم على مافات وكل ماهو آت آت والله عزيز ذوا انتقام (هذا (١) وقد وردت) أحاديث صحيحة فيها الاشارة والبشارة من النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الأئمة أصحاب المذاهب المتبعة الى الآن وذلك معجزة ظاهرة له عليه الصلاة والسلام حيث أخبر بما سيقع (فما يبشر) ويشير الى الامام الاعظم أبي حنيفة النعمان المقدم هو قوله صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله رجل من فارس وفي رواية لو كان العلم عندالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس وفي رواية لو كان الايمان عندالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس رواه الشيخان وأبو نعيم والشيرازي والطبراني (قال الجلال السيوطي) وغيره هذا الحديث أصل صحيح يعتمد عليه في البشارة بابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وكونه هو المراد من هذا الحديث ظاهر لاشك فيه لانه لم يبلغ احداى في زمنه من أبناء فارس في العلم مبلغه ولا مبلغ أصحابه وليس المراد بفارس البلد المعروف بل جنس من العجم وهم الفرس وجد الامام أبي حنيفة منهم على ما عليه الا كثرون وبهذا الخبر المتفق على صحته يستغني عن الخبر الموضوع المروي في حقه الذي ذكره بعض أصحاب المناقب ممن ليس له دراية بعلم الحديث فان في سنده كذابين وضاعين ولفظ خبرهما يكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمتي وفي لفظ الى يوم القيامة وفى لفظ يكون فى أمتي رجل اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة هو سراج أمتي وفي لفظ سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان بن ثابت ويكني أبا حنيفة يحيي دين الله وسنتي على يديه وفي لفظ فى كل قرن من أمتي سابقون وأبو حنيفة سابق هذه الامة وفي لفظ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يطلع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر على جميع خراسان يكنى بابي حنيفة وفى لفظ آخر عنه ان الرأي لحسن وانه يكون بعدنا رأي حنيف يجري به الاحكام مابقى الاسلام وانه كرأينا وأحكامنا يقوم به رجل يقال له النعمان ابن ثابت الكوفي ويكنى بابى حنيفة وهو من أهل الكوفة جهيد في العلم والفقه يصرف الاحكام على وجهها حنيفي الدين والرأى الحسن وفي لفظ عن ابن سيرين انه لما قص عليه (٢) المنام الذى رآه قال له اكشف لي عن ظهرك ويسارك فكشف فرأى بين كتفيه أو عضد يساره خالا فقال صدقت أنت أبو حنيفة الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حقه يخرج من أمتي رجل يقال له أبو حنيفة بين كتفيه وفي رواية على

(١) قف على الاحاديث الصحيحة الواردة فى بعض الأئمة الاربعة

(٢) قوله المنام انظره فى الخيرات الحسان ان شئت اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

يساره خال يحيي دين الله تعالي وسنتي على يديه فهذه كلها موضوعات لا تروج على من
له ادني المام بنقد الحديث وقد اوردها ابن الجوزى في الموضوعات واقره الذهبي والسيوطي
في مختصريهما والحافظ ابو الفضل ابن حجر في لسان الميزان وتبعهم الحافظ الذي انتهت
اليه رياسة مذهب ابي حنيفة في زمنه الشيخ قاسم الحنفي ومن ثم لم يورد شيئاً منها ائمة
الحديث الذين صنفوا في مناقبه كالطحاوى وصاحب طبقات الحنفية محي الدين القرشي
واخرين كلهم حنفيون ثقات اثبات نقاد لهم اطلاع كثير هـذا حاصل ماذكره العلامة
الشامي تلميذ الجلال السيوطي بنقل العلامة المحقق في كتابه الخيرات الحسان (ثم قال)
ومن اطلع على احوال الامام ابي حنيفة وكراماته واخلاقه وسيرته علم انه غني عن ان
يستشهد على فضله بخبر موضوع او لفظ مصنوع لاسيما مع ما تقرر من حديث البخارى
ومسلم وغيرهما المحمول على ابي حنيفة كنظرائه من العجم وكمن هو اعلى منـه واجل
كسلمان الفارسي رضى الله تعالي عنه (وما يصلح) الاستدلال به على عظيم شأن ابي
حنيفة ما روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ترفع زينة الدنيا سنة خمسين ومائة ومن
ثمة قال شمس الائمة الكردري ان هـذا الحديث محمول على ابي حنيفـة لانه مات تلك
السنة اى ببغداد وقبره فيها ظاهر يزار انتهي (واما ما يشير) ويبشر بالامام مالك رضي
الله تعالى عنه المتوفي بدار الهجرة سـنة ١٧٩ وقبره ببقيعها ظاهر يزار فقوله صلى الله
عليه وسلم يخرج ناس من المشرق والمغرب في طلب العلم فلا يجدون اعلم من عالم المدنية
وفي رواية افقه من عالم المدنية وفي رواية لاتنقضي الساعة حتى يضرب الناس اكباد
الابل من كل ناحية الى عالم المدنية يطلبون علمه وفى رواية يوشك ان يضرب الناس
اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون اعلم من عالم المدينة خرجه الامام مالك نفسـه
والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم وصححه عن ابي هريرة مرفوعا قال سـفيان بن
عيينة كان التابعون يرون انه مالك بن انس اي لان الناس كانوا يزدحمون على بابه لاخذ
الحديث والفقه عنه كازدحامهم على باب السلطان وكان له حاجب يأذن أولا للخاصة فاذا
فرغوا اذن للعامة ولم يوجد ذلك بنقل الثقات لاحد في زمنه الااله رضي الله تعالى عنـه
وقال القاضي عبد الوهاب لا ينازعنا في هذا الحديث أحد من ارباب المذاهب اذ ليس
منهم من له امام من اهل المدينة فيقول هوامامي ونحن نقول انه صاحبنا بشهادة السلف
وبانه اذا اطلق بين العلماء قال عالم المدينة او امام دار الهجرة فالمراد به مالك دون غيره من
علمائها قال القاضي عياض فوجه احتجاجنا بهذا الحديث من ثلاثة اوجه الاول تأويل
السلف ان المراد به مالك وما كانوا ليقولوا ذلك الا عن تحقيق الثاني شهادة السلف الصالح

esamanas.googlepages.com

له واجماعهم على تقديمه يظهر انه المراد اذ لم تحصل الاوصاف التي فيه لغيره ولا اطبقوا على هذه الشهادة لسواه الثالث مانبه عليه بعض الشيوخ ان طلبة العلم لم يضربوا اكباد الابل من شرق الارض وغربها الى عالم ولارحلوا اليه من الآفاق رحلتهم الى مالك كذا في شرح الزرقاني على الموطا (قال الشيخ) على القارىء في شرح المشكاة وكان الامام مالك رضي الله تعالى عنه اذا اتاه احد من أهل الاهواء قال له اما انا فعلي بينة من ديني واما انت فشاك اذهب الى شاك مثلك فخاصمه اه (واما ما يشير) ويشير الى الامام الشافعي محمد بن ادريس رضي الله تعالى عنه المتوفي سنة ٢٠٤ بمصر المحروسة وقبره بقرافتها الصغرى ظاهر يزار فقوله صلى الله عليه وسلم لاتسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض علما وفي رواية اللهم اهدقريشاً فان عالمها يملأ طباق الارض علما رواه ابوداود الطيالسي عن ابن مسعود مرفوعا والخطيب عن ابي هريرة والبيهقي عن علي واحمد والترمذي وحسنه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم فهو حديث حسن وله طرق كثيرة وقول العراقي اسانيده لا تخلوا عن ضعيف مردود ان أراد جميعها لما علمته وزعم الصغاني وضعه وزيفوه وشنعوا عليه كذا في الخيرات الحسان للعلامة المحقق وفي مختصر المقاصد الحسنة للزرقاني ايضا وقال الشيخ القاري في شرح المشكاة طرقه كلها متماسكة وليس بموضوع خلافا لمن وهم فيه كما بينته ائمة الحديث كاحمد وابي نعيم والبيهقي والنووي وقال انه حديث مشهور اه قال جماعة من ائمة الحديث والفقه منهم الامام احمد هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينشر في طبقات الارض من علم عالم ما انتشر من علم الامام الشافعي فلم ينزل الحديث الا عليه وقد ذكر الامام السبكي أنهم ذكروا ان من خواص الامام الشافعي من بين الائمة ان من تعرض اليه او الى مذهبه بسوء أو بنقص هلك قريباً وأخذوا ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من أهان قريشاً أهانه الله والشافعي من قريش باتفاق اه قلت وكذا من أهان أحداً من اتباعه أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته مولى القوم منهم فتأمل (قال) عصرينا الفاضل الشيخ أحمد الطاهر في كتابه الكشف الرباني ولم أر بعض التفحص حديثاً في حق الامام احمد رضي الله تعالى عنه اه وقد توفى الامام احمد ببغداد سنة ٢٤١ وقبره كان ظاهرابها يزارولكن عدي عليه نهر الدجلة فلم يبق له أثر للآن وسبق أن بعض الاصوليين قالوا انه ليس بمجتهد مستقل من كل الوجوه وجعلوه من اتباع الامام الشافعي (وقال) الشعراني في الميزان وقد بلغنا من طرق صحيحة ان الشافعي أرسل يقول لاحمد رضي الله تعالى عنهما اذا صح عندكم حديث فاعلمونا به لنأخذ به ونترك كل قول قلناه قبل ذلك أو قاله غيرنا فانكم

esamanas.googlepages.com

احفظ للحديث ونحن اعلم به اه لكن الحق انه مجتهد مستقل كما مر (فهذه) الاحاديث التي ذكرناها في حق هؤلاء الائمة رضي الله تعالى عنهم ارشادات منه صلى الله عليه وسلم الى مذاهبهم وفهم منها الاكابر سلفاً وخلفاً في زمنهم وبعده وحققوا انها محمولة على الائمة المذكورين وانهم هم المرادون منها وان كان كل منها ظنيا كما علمت ولم يصح فيهم حديث بالخصوص كما صرح به شيخ الاسلام الباجوري في حواشي الجوهرة وغيره خلافا لما زعمه الشيخ داود البغدادي في رسالته المتقدمة بالنسبة للامام أبي حنيفة كما مرت الاشارة اليه فاحذره هذا (وقد ظهر) بجميع ماقررته وحررته وسطرته في هذا الباب أن قول المبتدعين الاشقياء ليس في حق أئمة المذاهب الاربعة دليل من الكتاب ولا من السنة وارد في الاخذ باقوالهم الى آخره عدم اهتدائهم الى ما في ماذكرناه من الآيات والاحاديث المؤيدة لاجماع هذه الامة من علماء وعقلاء كالامر والاشارة والبشارة باتفاق أهل الظاهر وأهل الباطن فأولئك الحمقى حرموا بسبب تكبرهم من إدراك الحق وقال الله تعالى سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق (١) وأزيدك انه قد يشير الى رد مقالتهم أيضا ما ذكره ابن القيم في قوله تعالى وجعلنا منهم أئمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وحاصله ان هذه الآية وان كانت نازلة في بني اسرائيل لكن عمومها يفيد دخول هذه الامة من باب أولى لانها أفضل الامم بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس والقاعدة الاصولية ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب ولا لهدمت أشياء كثيرة من نصوص الشريعة فان الصحابة ومن بعدهم تمسكو بالعمومات الواردة في حوادث خاصة (٢) كما أوضحه في التلويح وغيره ولكون المجتهدين هم الفرد الكامل يخصون من هذا العموم لزيادة فضلهم

---

(١) قوله بغير الحق حال من الذين يتكبرون أى حال كونهم ملبسين بالدين الغير الحق اه جمل عن شيخه عطية الاجهوري

(٢) قوله في حوادث خاصة أى لان التمسك انما هو باللفظ وهو عام وخصوص السبب لاينافي عموم اللفظ ولا يقتضي اقتصاره عليه ولانه قد اشتهر من الصحابة ومن بعدهم التمسك بالعمومات الواردة في حوادث وأسباب خاصة من غير قصر لها على تلك الاسباب فيكون اجماعا على ان العبرة لعموم اللفظ وذلك كآية الظهار نزلت في خولة امرأة أوس ابن الصامت وآية اللعان في هلال ابن أمية وآية السرقة في سرقة رداء صفوان أو في سرقة المجن اه من التلويح باختصار لمؤلفه غفر له

esamanas.googlepages.com

واجماع الامة خواص وعوام على خصوص اتباعهم دون سواهم كما مراه (وقال الشيخ) داود في رسالته السابقة ومن جملة مايمنع أولئك الخوارج وأمثالهم من تسليم دعوى الاجتهاد لهم انهم لايصدقون بحياة الميت فى قبره الحياة البرزخية الثابتة بالنصوص المتقدمة ويقولون ان الميت لايسمع ولا يرى وانه يصير ترابا لايترتب عليه نعيم ولا عذاب ولا يؤمنون بالمعراج النبوي أي كالفلاسفة الخاسرين ولا يؤمنون بقدرة الا للحي فقط وهو عندهم الفاعل بنفسه للامور الاختيارية لا بالله تعالى كما يزعمه مجوس هذه الامة بنص الحديث الصحيح اذ لوكان فاعلا بالله تعالى كما نعتقده نحن أهل السنة لتساوي الحي والميت بل والجماد أيضاً كما فر الحجر بثوب موسى عليه الصلاة والسلام فصاريناديه ثوبي حجر كما ورد فى صحيح البخاري وغيره ولا يؤمنون أيضاً بكرامات الاولياء والصالحين وقد أجمع أهل السنة في كتب العقائد والفقه والتصوف على ثبوتها ووقوعها وانها من واجب الاعتقاد واتفق أهل الشريعة والحقيقة على أن الائمة الاربعة المجتهدين بنوا مذاهبهم على ظاهر الشرع وباطنه أي كما ستعلمه مما سننقله عن العارف الشعراني في الفصل الآتي ان شاء الله تعالى (وقد اتضح) لك بما تقرر في هذا الباب أيضاً ان الائمة رضي الله تعالى عنهم ما أوجبوا على الناس تقليدهم ولكن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم هما اللذان أوجبا عليهم تقليد أهل الاجتهاد والعلم والاستنباط عموما عند عدم القدرة على ذلك لكن لما نظر الناس من علماء وقت الائمة الاربعة وبعدهم الى يومنا هذا فما وجدوا واحداً بعد أحق بالاتباع منهم اختاروهم على غيرهم ممن تقدمهم لعدم تدوين مذاهب غيرهم ولكونهم رأوهم فى زيادة العلم والحفظ والاتقان والزهد والورع والتقوى والشفقة على الخلق على جانب عظيم وفي التواضع والخير على خط جسيم فما بغوا بهم بديلا فالذي يدعي الاجتهاد بعدهم خصوصاً فى هذه الازمان خصوصاً من يلزم به العوام الذين لايفرقون بين النقير والفتيل والقطمير ولا يعرفون الكوع من البوع من الكرسوع لاشك انه صاحب نفسانية وتكبر وخلل في فكره وازدراء بالخلق لايريد الا التميز والصيت والفساد فى الشريعة المطهرة وايقاع الشقاق والتفرق بين المسلمين وشق عصاهم فانه لولا ذلك لانصف واقر بعدم قدرته على تلك المرتبة ووسعه ماوسع العلماء الفضلاء والاولياء الاتقياء أهل العصر الماضية والحاضرة (قال العارف) الشعراني فى الميزان ان الله تعالى لما من على بالاطلاع على عين الشريعة رأيت المذاهب كلها متصلة بها ورأيت مذاهب الائمة الاربعة تجرى جداولها كلها ورأيت جميع المذاهب التي اندرست ورأيت أطول الائمة جدولا الامام أبا حنيفة ويليه الامام الشافعي ويليه الامام أحمد بن حنبل واقصرهم جدولا الامام داود

esamanas.googlepages.com

يعني الظاهري الذي قدمنا انقراض مذهبه في القرن الخامس قال فاولت ذلك بطول زمن العمل بمذاهبهم وقصره فكما كان مذهب أبي حنيفة أول المذاهب المدونة تدوينا فكذلك يكون آخرها انقراضاً وبذلك قال أهل الكشف انتهى فهذا يدل على انه لو كان المجتهد المطلق له وجود بعدهم لرآه من طريق الكشف أيضاً كما رأى هؤلاء. فلهذا نقل المحققون من العلماء مامر من اتفاق أهل الظاهر وأهل الباطن من جميع الامة على ان لا مجتهد بعدهم (قال) صاحب الدور وقد اتبعه يعني أبا حنيفة كثير من الاولياء الكرام ممن اتصف بثبات (١) المجاهدة وركض في ميدان المشاهدة ثم عد جملة ممن أسلفنا أسماءهم فلو وجدوا فيه شيئاً أو شبهة ما اتبعوه ولا اقتدوا به ولا وافقوه ولو علموا أن الاجتهاد لم ينقطع لادعوه وهم اقرب اليه من غيرهم لما اتصفوا به من كمال زهدهم وورعهم وكثرة علمهم الظاهر والباطن والهامهم الرباني وكشفهم الرحماني فكيف يسوغ ادعاء ذلك من أهل العناد في زمن الفساد الذي فيه العلم غاض والجهل فيه فاض فوالله لو اشتغلوا بتصحيح اسلامهم وايمانهم وعبادة ربهم لكان ذلك أولى بهم من الادعاء الباطل والنزاع العاطل فواعجبا لهم ثم واعجبا ألم يكن لهم اسوة حسنة بسادات الامة الكبار المقلدين للائمة الاربعة اكانو متهمين او غاشين الناس في اقرارهم وافتخارهم بتقليدهم وتدوينهم مذاهبهم واقرائها وتدريسها للناس وهم أئمة الطريق وأرباب الشريعة والحقيقة وكل من بعدهم في هذا الامر فلهم تبع وكل رأي خالف ما اعتبروه مردود ومبتدع فما هؤلاء الاشقياء المدعون الاجتهاد في مثل هذا الزمان الا أصل بدعة في الدين بيقين (وفي أقوال) المذاهب المؤسسة على الكتاب والسنة واجماع المؤمنين ما يرد عليهم حيث صاروا يخرجون رقابهم عن ربقة التقليد ويقولون ما يوافق بدعتهم التي منها تكفير المسلمين بلا موجب يقتضيه والقض والبغض لحضرات الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين وكذلك للاولياء والشهداء والصالحين من عباد الله الطاهرين المقربين رضوان الله عليهم اجمعين (ثم قال) الشيخ داود ولقد رأيت رجلا من الاوغان عام سبع وأربعين بعد المائتين والالف عند سيدنا حمزة رضي الله تعالى عنه ونحن قافلون أي مسافرون من المدينة المنورة سائرون في الطريق فتعارف معي فقلت له ما مذهبك فقال حنفي ثم سرنا حتى أتينا بعض قرى نجد فدخلت مسجدا لهذه القرية فرأيت زبل الحمير قد سفته الريح في أوائل المسجد وكنت متوضأ عن قرب ورجلي مبتلة بالماء فصرت أجمل عباءتي تحت رجلي واسحبها لاتوقى ذلك الزبل بسبب رطوبة

(١) أي المجاهدة الثابتة أي الدائمة اه (٢)(قوله) المشاهدة أي مشاهدة الحق تعالى بآثاره اه ابن عابدين

esamanas.googlepages.com

رجلي من ماء الوضوء وكان ذلك الاوغاني في المسجد فقال لي لم تفعل هذا قلت لنجاسة زبل الحمير فقال لايجوز قلت لم قال زبل الحمير الكثير لايضر قلت سبحان الله هـذا عند كل مذهب نجس وانتَ زعمت انك حنفي فقال ما أنا حنفي ولا متبع لمذهب من المذاهب بل هم عندي من الفرق الضالة فقلت له لمن أنت متبع قال أنا أتبع الكتاب والسنة قلت ومن من أهل المذاهب غير متبع للكتاب والسنة وهل وجدت في الكتاب والسنة أن زبل الحمير طاهر فاسنابه فالجم ثم قلت له ان بني آدم أشرف الموجودات وزبله نجس فكيف لايكون زبل الحمير نجسا ثم انك الآن فاسق لكذبك في قولك انك حنفي ثم الآن تتبرأ من المذاهب وتجعلهم من الفرق الضالة وهذا سب وافتراء عليهم وهو كفر في حق سائر العلماء فضلا عن أرباب المذاهب الذين هم هداة الخلق الى الحق من وقتهم الى يومنا هذا فانت الضال لكن أنا من أقل المقلدين أسألك يامدعي الاجتهاد كم فروض الوضوء قال أربعة وقرأ آية الوضوء قلت لم لم تجعل النية فرضاً وقد قال صلى الله عليه وسلم في حديث الصحيحين المتفق عليـه انما الاعمال بالنيات وظاهره الحصر وأيضاً توسط الممسوح بين المغسولات لابد أن يكون لرعاية الترتيب كما قال به غير الحنفية من المذاهب فعدوه من فروض الوضوء فسكت وبهت الذي كفر ثم بعد أيام جن هذا الاوغاني وحدد بالحديد ثم ذهب به المركب في البحر فرمي نفسه فيه وغرق وقطع الى دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين فقلت هذه كرامة أصحاب المذاهب وشكرت الله تعالى ان هذا الاوغاني ما أوغاني ثم قال (ومن أعجب) مارأيت من جنس هؤلاء اني رأيت رجلا يمانياً يطوف بالكعبة الشريفة وهو يخل بواجب الطواف فنهيته فلم ينته فقلت له مامذهبك فقال لي الكتاب والسنة فقلت له أنت تقرأ القرآن قال لا فقلت اذا لم تعرف القرآن كيف يكون مذهبك الكتاب والسنة فاذا كنت بالكتاب جاهلا فانت بالسنة أجهل فتركته ومضيت فهذا هو حال هؤلاء الضالين المضلين (ومن) هنا يعلم أن هؤلاء لو تخلوا عن كتب المذاهب واتباعهم يتخبطون ولا يستطيعون الاتيان باصول أو فروع الا من كتبهم فهم يستفيدون من كتب العلماء وينكرون فضلها وفائدتها ويدعون دعوى لاطائل تحتها سوى الوقاحة وقلة المروءة وكفران النعمة فنسأل الله تعالى أن يسلمنا من ذلك وامثاله (ويلزم) من دعوى أولئك الملاحـدة للاجتهاد ان تكون مذاهبهم الوفا في الوف لان كل واحـد منهم يظهر شيئا ما أظهره الاخر كما هو مقتضى الاجتهاد فكيف يرضون بالالوف يفترقون في أمر الدين ويخرجون عن الكتاب والسنة لجهلهم بهما بيقين ولايرضون باربعة لم يخرجوا عن الكتاب والسنة والاجماع المستندا ليهما

esamanas.googlepages.com

مقدار شعرة ماذاك الا لتخبطهم في عقولهم وعدم خبرتهم وسوء سيرتهم وشؤم سريرتهم فما قصدهم الا السمعة والرياء والتعلي عن الناس ومماثلة الفضلاء والنبلاء المشهورين بالكمال والرسوخ في العلم ومع هذا فهم ينهون ولا ينتهون لان الشيطان قد حلى لهم ذلك الفساد بانهماك الجهال وأمثالهم عليهم ومثولهم بين يديهم فتركوا مالهم وعليهم وقد تقرر أن من أقدم على ما ليس له أهلا من فتيا أو قضاء أو تدريس فهو آثم (١) فان اكثر واستمر وأصر فسق ولم يحل قبول قوله هذا حكم دين الاسلام ولا اعتبار بمخالف هذا الصواب فانالله وانا اليه راجعون (واذاكان) الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه قد شرط في المفتي والقاضي شروطاً لاتوجد الا في المجتهد المنتسب فما بالك بالمجتهد المطلق فكل من يزعم الاجتهاد في هذه الازمان المتأخرة فهو آثم يؤدب التأديب الرداع له ولا مثاله للاجماع المتواتر من أهل السنة والجماعة خواص وعوام على وجوب تقليدالمذاهب الاربعة على ما مر موضحاً في لزوم تقليدهم النجاة من مضلات الفتن والفوز عند الله تعالى بانواع الاحسان والمنن والسلام

الباب التاسع عشر (٢)

من شبه هذه الفرقة الخاسرة التي تدعي الاجتهاد المطلق وتعرض عن اتباع المذاهب الاربعة وتدعو الناس الى ذلك كما مر انهم يلبسون على الناس (بقولهم) إن كتب الفقه لاتخلو من الخطأ وفيها أحكام كثيرة مخالفة لظواهر الايات والاحاديث الصحيحة وكيف نترك الايات والاحاديث ونقلد أصحاب المذاهب في اجتهادهم المحتمل للخطأ (ويقولون) أيضاً لمن تمسك بكلام الائمة ومقلديهم نحن نقول لك قال الله أو قال رسول الله وأنت تقول قال مالك أو ابن القاسم أو خليل مثلا فتقابل كلام الشارع المعصوم من الخطأ

---

(١) قوله فهو آثم الخ مما يدل له قوله صلى الله عليه وسلم من أفتى بغير علم كان اثمه على من افتاه رواه أبو داود وذكره في المشكاة قال العلامة القاري والمعنى ان كل جاهل سأل عالما عن مسئلة فافتاه العالم بجواب باطل فعمل السائل بها ولم يعلم بطلانها فاثمه على المفتي ان قصر في اجتهاده ويدل له ايضاً قوله تعالى وان تقولوا على الله مالا تعلمون وفي الجامع من افتى بغير علم لعنته ملائكة السماء الى آخر مابسط في محله اه المؤلف

(٢) الجواب عن دعواهم الخطأ في كتب الفقه ومخالفة كثير منها الكتاب والسنة

esamanas.googlepages.com

بكلام من يجوز عليهم الخطأ (والجواب) عن ذلك أن قولهم ان كتب الفقه لاتخلو من الخطأ ان أرادوا أنها تتفق عليه كما هو مقتضى تركهم لجميعها فهو منهم تكذيب للنبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهذه الامة بالعصمة من الاجتماع على الخطأ وتضليل للائمة الاربعة الذين هم من خير القرون بشهادته صلى الله عليه وسلم كما تقدم بيانه (وان ارادوا) في بعضها معيناً فليبنه عنه بخصوصه لاعن الجميع بل الواجب بيانه والتنبيه عليه (وان أرادوا) غير معين فمن أين لهم ذلك فان قالوا من الاختلاف والحق واحد قلنا هذا خلاف الحق والحق انه يتعدد كما مر مستوفى (وازيدك) الان مافي كتاب شيخي العلامة الحلواني المسمى بالحكم المبرم حيث قال ومن الاصوليين من صار الى أنه تعالى ليس له حكم معين في الوقائع المجتهد فيها قبل الاجتهاد وانما حكمه تعالى فيما أدى اليه اجتهاد المجتهد وان هذا الحكم منوط بهذا السبب فما لم يوجد السبب لم يثبت الحكم فعلى هذا فكل مجتهد مصيب فى الحكم والحكم متعدد تابع لظن المجتهد وهذا القول هو الصحيح المختار عند كثير من المحققين أو أكثرهم كما قاله العلامة يعني المحقق ابن حجر المكي فى الفتح المبين وهو المؤيد عند أهل الظاهر وأهل الباطن جميعاً الموافق لاجماع الامة من عصور ان المذاهب الاربعة صحيحة وانها على الحق (حتى لقد) أيده الحافظ السيوطي في كتابه جزيل المواهب فى اختلاف المذاهب بما أخرجه البيهقي فى المدخل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما أوتيتم من كتاب الله تعالى فالعمل به لاعذر لاحد في تركه الحديث المتقدم اه وبما يؤيده قول العلامة المحقق في كف الرعاع ان النظر الى ما فى نفس الامر المبني عليه ان المصيب واحد لايلتفت اليه بعدما تقررت المذاهب وتبع الناس كلا منها والتزموا العمل الى آخر ما هناك فانظره ان شئت واليه اشار فى الزكاة من التحفة أيضاً اذ قال والولي مخاطب باخراجها عنه وجوبا إن أعتقد الوجوب سواء العامي وغيره وزعم ان العامي لا مذهب له ممنوع بل يلزمه تقليد مذهب معتبر وذلك كان قبل تدوين المذاهب اه (على ان) هذه مسئلة مفروغ منها فى الاصول ومن قال ان الحق واحد لم ينبه عن شئ من كتب الفقه اذ الخطأ غير المعين لم يكلفنا الله تعالى به من سعة فضله (ومما يؤيد) الاول أيضاً قول العارف الشعراني فى ميزانه اني وقفت بعين قلبي على عين الشريعة المطهرة التي يتفرع منها قول كل عالم ورأيت لكل عالم جدولا منها ورأيتها كلها شرعاً محضاً وعلمت وتحققت ان كل مجتهد مصيب كشفاً ويقينا لاظنا ولا تخمينا وانه ليس مذهب أولى بالشريعة من مذهب الى آخر ما قال (ومما يؤيده) أيضاً بالنسبة للمذاهب الاربعة ان الامة الشريفة قد أقبلت عليها وأجمعت على تلقيها بالقبول وجرت على ذلك عصور المجتهدين مع علمهم

esamanas.googlepages.com

به وعدم انكارهم له حتى استقر أمر الأمة على العمل والانتفاع بها (ومما يؤيده) بالنسبة اليها أيضاً انها باقية من أيام أربابها الى الآن معمولا بها فلو كانت هي أو شيء منها باطلا معاذ الله لذهب جفاء ولكنها لم تندرس ولم ينطمس شيء من أعلامها كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ماينفع الناس فيمكث في الارض فتنتج انها حق لبقائها وانتفاع الأمة بها (ويشهد) له أيضاً ماسبق في حديث انه صلى الله عليه سأل ربه عما يختلف فيه أصحابه فأوحى الله اليه يا محمد أصحابك عندي كالنجوم في السماء بعضها أضوء من بعض فمن أخذ بقول واحد منهم فهو على هدي عندي (ويشهد له) أيضاً ماسيأتي في حديث من حلف لا يطأ زوجته حيناً ويرحم الله تعالى العارف الشعراني حيث جعل جميع أقوال العلماء صحيحة دائرة على التخفيف والتشديد قال أجمع أهل الكشف على ان جميع الأئمة في أقوالهم على هدي من ربهم وقالوا كل قول من أقوال علماء هذه الأمة موافق للشريعة في نفس الامر وان لم يظهر لبعض المقلدين ذلك اه (وقال) السيد مصطفى البكري في السيوف الحداد في أعناق أهل الزندقة والالحاد أخبرني شيخنا محمد الخليلي حفظه الله تعالى قال كنت أعمل على مراعاة المذاهب وأتتبع محل الاجماع منها فأعمل به فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يارسول الله هل العمل بالمتفق عليه من شريعتك أولى أو المختلف فيه قال فانتهرني وقال لاتسأل ففهمت منه انه لم يرض بهذا السؤال ثم الهمت فقلت له قد فهمت مرادك يارسول الله المتفق عليه من شريعتك والمختلف فيه من شريعتك والكل من عند الله قال هكذا قل اه (وقولهم) (١) وفيها أحكام مخالفة الظواهر الآيات والاحاديث الصحيحة قلنا نعم لكن تلك المخالفة لاتقدح في تلك الاحكام ولا توجب تركها لابتناء تلك الاحكام على أثبت من تلك الظواهر وهو عمل الصحابة والتابعين الذين هم أعلم الأمة بما استقرت عليه الشريعة وأشد الناس تمسكا بها ووقوفاً عند حدودها فعملهم بخلاف الحديث الصحيح أقوى دليل على نسخه ورجوع النبي صلى الله عليه وسلم عنه وعملهم بخلاف ظاهر القرآن دليل على انه غير مراد وانما المراد ماعملوا به ولا تجتمع الأمة على ضلالة كما مر وما أحسن قول النخعي لو رأيت الصحابة يتوضؤن الى الكوعين لتوضأت كذلك وأنا أقرؤها الى المرافق كما مر مع نظائره الشاهدة لما قررناه فارجع اليه ان شئت وهل

---

(١) الجواب عن قول تلك الفرقة ان كتب الفقيه فيها أحكام مخالفة لظواهر الآيات والاحاديث

esamanas.googlepages.com

يفهم أحد معنى كتاب الله تعالى وأحاديث نبيه صلى الله عليه وسلم مثل فهم الصحابة والتابعين حاشا وكلا أفاده العلامة الشيخ محمد عليش شيخ علماء المالكية بالديار المصرية في فتاويه رحمه الله تعالى (وفي الخيرات) الحسان قال المحققون لايستقيم العمل بالحديث بدون استعمال الرأى فيه اذ هو المدرك لمعانيه التي هي مناط الاحكام ومن ثمة لما لم يكن لبعض المحدثين تأمل لمدرك التحريم في الرضاع قال بأن المرتضعين بلبن شاة تثبت بينهما المحرمية أي مع انه ليس كذلك اه (وقال)الشعراني في الميزان أيضاً فصل في بيان استحالة خروج شيء من أقوال المجتهدين عن الشريعة وذلك لانهم بنوا قواعد مذاهبهم على الحقيقة التي هى أعلى مرتبتى الشريعة كما بنوها على ظاهر الشريعة على حد سواء فهم كانوا عالمين بالحقيقة أيضاً لا كما يظنه بعض المقلدين فيهم فكيف يصح خروج شيء من أقوالهم عن الشريعة ومن نازعنا في ذلك فهو جاهل بمقام الائمة فوالله لقد كانوا علماء بالحقيقة والشريعة معاً وان فى قدرة كل واحد منهم أن ينشر الأدلة الشرعية على مذهبه ومذهب غيره بحكم مرتبتي الميزان فلا يحتاج أحد بعد الى النظر في أقوال مذهب آخر ولكنهم رضي الله تعالى عنهم كانوا أهل انصاف وأهل كشف فكانوا يعرفون أن الامر يستقر على عدة مذاهب مخصوصة لا على مذهب واحد فأبقى كل واحد لمن بعده عدة مسائل عرف من طريق الكشف انها تكون من جملة مذهب غيره فترك الأخذ بها من طريق الانصاف والاتباع لما أطلعهم الله تعالى عليه من طريق كشفهم انه مراد له تعالى لامن باب الايثار بالقرب الشرعية والرغبة عن السنة كما أطلع الاولياء على قسمة الارزاق المحسوسة لكل انسان (وسمعت) سيدي عليا الخواص يقول لايصح خروج شيء من أقوال الأئمة المجتهدين عن الشريعة أبداً عند أهل الكشف قاطبة وكيف يصح خروجهم عن الشريعة مع اطلاعهم على موارد أقوالهم في الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ومع اجتماع روح أحدهم بروح رسول الله صلى الله عليه وسلم وسؤاله عن كل شيء توقفوا فيه من الادلة هل هذا من قولك يارسول الله أم لا يقظة ومشافهة وكذلك كانوا يسألونه صلى الله عليه وسلم عن فهمهم من الكتاب والسنة قبل أن يدونوه في كتبهم ويدينوا الله تعالى به ويقولون يارسول الله قد فهمنا كذا من آية كذا وفهمنا كذا من قولك فى الحديث الفلانى كذا فهل ترتضيه أم لا ويعملون بمقتضى قوله واشارته صلى الله عليه وسلم ومن توقف فيما ذكرناه من كشف الائمة المجتهدين ومن اجتماعهم برسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث الارواح قلنا له هذا من جملة كرامات الاولياء بيقين وان لم يكن الائمة المجتهدون أولياء فما على وجه الارض ولى أبداً (وقد

esamanas.googlepages.com

اشتهر) عن كثير من الاولياء الذين هم دون المجتهدين في المقام بيقين أنهم كانوا يجتمعون برسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ويصدقهم أهل عصرهم على ذلك كسيدي عبد الرحيم القناني والشيخ أبي مدين المغربي والشيخ ابراهيم الدسوقي سيدى أبي السعود بن أبي العشائر وسيدي أبي الحسن الشاذلي وسيدي أبي العباس المرسي وسيدى ابراهيم المتبولي وسيدي الشيخ جلال الدين السيوطي وغيرهم ممن ذكرناهم في طبقات الاولياء وقد بلغنا عن الشيخ أبي الحسن الشاذلي وتلميذه الشيخ أبي العباس المرسي وغيرهما انهم كانوا يقولون لو احتجبت عنا رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ماعددنا أنفسنا من جملة المسلمين فاذا كان هذا قول أحد الاولياء فالائمة المجتهدون أولى بهذا المقام (وكان) سيدي على الخواص رحمه الله تعالى يقول لاينبغي لمقلد أن يتوقف في العمل بقول من أقوال أئمة المذاهب ويطالبهم الدليل على ذلك لانه سوء أدب في حقهم وكيف ينبغي التوقف عن العمل باقوال قد بنيت على صحيح الاسانيد وعلى الكشف الصريح الذى لا يخالف الشريعة أبدا فان علم الكشف اخبار بالامور على ماهي عليه فى نفسها وهذا اذا حققته وجدته لايخالف الشريعة في شئ بل هو الشريعة بعينها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخبر الا بالواقع لعصمته من الباطل والظن (وسمعت) سيدى عليا الخواص رضي الله تعالى عنه يقول كل من نور الله قلبه وجد مذاهب المجتهدين واتباعهم كلها تتصل برسول الله صلي الله عليه من طريق السند الظاهر بالعنعنة ومن طريق امداد قلبه صلى الله عليه وسلم لجميع قلوب علماء أمته فما اتقد مصباح عالم الا من مشكاة نور قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته يقول مرة أخرى مامن قول من أقوال المجتهدين ومقلدين الا وينتهي سنده برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بجبريل ثم بحضرة الله التي تجل عن التكيف من طريق السند الظاهر والسند الباطن الذى هو علم الحقيقة المؤيدة بالعصمة وكان رضي الله تعالى عنه يقول مانم قول من أقوال العلماء الا وهو مستند الى أصل من أصول الشريعة لمن تأمل لان ذلك القول أما ان يكون راجعاً الى آية أو حديث أو أثر أو قياس صحيح على أصل صحيح لكن من أقوالهم ماهو مأخوذ من صريح الآيات أو الاخبار أو الآثار ومنه ماهو مأخوذ من المأخوذ أو من المفهوم فمن أقوالهم ماهو قريب ومنها ماهو أقرب ومنها ماهو بعيد ومنها ماهوأبعد ومرجعها كلها الى الشريعة لانها مقتبسة من شعاع نورها ومانم لنا فرع يتفرع من غير أصل أبدا انتهى باختصار (وقد قال) رجل لعمران بن حصين رضي الله تعالى

esamanas.googlepages.com

عنه مرة لا تحدثنا الا بالقرآن فقال له عمران انك لاحق هل في القرآن بيان عدد ركعات الفرائض أو اجهروا في كذا دون كذا فقال لا فالخمه عمران رضي الله تعالى عنه (وروى) أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي في دلائل النبوة عن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاالفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الامر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه يعني وما وجدناه في غيره لانتبعه أي وهذا الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نهى عنه لم نجده في كتاب الله فلا نتبعه والمعنى لايجوز الاعراض عن حديثه عليه الصلاة والسلام لان المعرض عنه معرض عن القرآن لان ماقي الحديث عن الله تعالى أيضاً اذ الوحي وحيان متلو وغير متلو والسنة لا تخالف الكتاب وقد قال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحي وقال فليحذر الذين يخالفون أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم (قال) الشهاب فى النسيم فهو تحذير عن ترك امتثال أمره واجتناب نهيه والعمل بهما وسنة رسوله ككتابه يجب اتباعها سواء تواترت أم لا وفى الحديث الصحيح أيضاً الذى رواه الترمذي الا اني أوتيت القرآن ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بالقرآن فما أوجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ماحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله تعالى الحديث قال ومعلوم ان هذه شبهة فاسدة مبطلة لكثير من الشرع كشبهة الخوارج اه (وفي) الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ترخص فيه فتنزه قوم عن العمل به فبلغه ذلك فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال ما بال قوم يتنزهون عن الشئ أصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله وأشدهم له خشية (وروي) الديلمي وأبو نعيم وأبو الشيخ مسنداً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال القرآن صعب مستصعب على من كرهه وهو الحكم فمن استمسك بحديثي وفهمه وحفظه جاء مع القرآن ومن تهاون بالقرآن وحديثي فقد خسر الدنيا والآخرة أمرت أمتي أن يأخذوا بقولي ويطيعوا أمرى ويتبعوا سنتى فمن رضي بقولى فقد رضي بالقرآن وفيه إشارة الى أن الحديث لايفارق القرآن وانهما كشئ واحد لان السنة تبين القرآن فالعمل بها عمل بالقرآن لانهما توأمان (وروي) ابن تيمية أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرئ الصحابة القرآن ويبين لهم معانيه والاحاديث في ذلك كثيرة صحيحة وفيها رد على من قال لا أعمل الا بالقرآن ونهى عن ترك السنة وخبر الاحاد كما تقدم (وقال) القاضي عياض في الشفاء قال عمر بن عبد العزيز

esamanas.googlepages.com

رضى الله تعالى عنه سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الامور بعده سنناً الاخذ بها تصديق بكتاب الله واستعمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لاحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأى من يخالفها من اقتدى بها مهتد ومن انتصر بها فهو منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ماتولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً أى لانهم لايقولون شيئاً من عند أنفسهم وانما يقولون مارووه عنه صلى الله عليه وسلم أو ما استنبطوه من الكتاب والسنة وما حصل عليه الاجماع (وروي) سعيد بن منصور في سننه ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كتب الى عماله ونوابه وأمرهم بتعليم السنة والفرائض واللحن أى اللغة كذا قرره القاضى عياض في الشفاء وقال الزمخشرى معنى اللحن في كلام عمر علم الغريب الواقع في القرآن والحديث ومن لم يعرفه لم يعرف أكثر كلام الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم (فتبين) من هذه النقول الصحيحة والنصوص الصريحة ضلال هؤلاء القوم الاشقياء وبطلان مالبسوا به على العوام من قولهم ان كتب الفقه لاتخلوا من الخطاء وفيها أحكام كثيرة مخالفة لظواهر الآيات والاحاديث (وأما) قولهم (١) كيف نترك الآيات والاحاديث ونقلد الائمة في اجتهادهم المحتمل للخطأ فجوابه زيادة على ماس أن تقليد الائمة في اجتهادهم ليس فيه ترك للآيات والاحاديث بل هو عين التمسك والاخذ بها إذ من المعلوم لكل أحد ان النصوص منها المنسوخ ومنها المردود لطعن في رواته لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ومنها ماعارضه أقوى منه فترك ومنها المطلق في محل وقد قيد في محل آخر ومنها المصروف عن ظاهره لامر اقتضى ذلك ومنها ومنها ولا يحقق ذلك الا الائمة المجتهدون واعظم ماحرر من مذاهب المجتهدين مذاهب الائمة الاربعة المتبعين لكثرة المحققين فيها من سعة الاطلاع وطول الباع فالخروج عن تقليدهم ضلال كما أوضحنا ذلك كله في الفصل الاول مع الباب السابق فليكن منك على بال فلا يخلو أمر هذه الشرذمة الخبيثة من أحد شيئين إما نسبة الجهل للائمة المجمع على كمال علمهم المشار له في أحاديث الشارع الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام وإما نسبة الضلال وقلة الدين للائمة المذكورين والامة المقلدين لهم في كل حين الذين هم من خير القرون بشهادة الرسول المعظم صلى الله عليه وسلم وخير أمة أخرجت للناس ولا يجتمعون على ضلالة قط كما تقدم لك مبسوطاً فانها لاتعمى الابصار ولكن تعمى القلوب

---

(١) مطلب في الجواب عن قولهم كيف نترك الآيات والاحاديث ونقلد الائمة في اجتهادهم المحتمل للخطأ

esamanas.googlepages.com

التي في الصدور (وقال الشيخ) الاكبر في الكلام على مسح الخف من الفتوحات لايجوز لاحد قط أن يخطأ مجتهداً أو يطعن في كلامه لان الشرع الذى هو حكم الله تعالى قد قرر حكم المجتهد فصار شرعا لله تعالى بتقرير الله اياه وهذه مسئلة يقع في محظورها كثير من أصحاب المذاهب لعدم استحضارهم مانبهنا عليه مع كونهم عالمين به فكل من خطأ مجتهدا بعينه فكأنه خطا الشارع فيما قرره حكما اه (قال) العارف الشعراني وفي هذا الكلام مايشعر بالحاق أقوال المجتهدين كلها بنصوص الشارع وجعل أقوالهم كأنها نصوص للشارع في جواز العمل بها ويؤيد ذلك قول علمائنا فيمن صلى أربع ركعات لاربع جهات اجتهاداً في القبلة عند عدم العلم بها ان صلاته صحيحة وليست جهة أولى بالقبلة من الاخرى اه (قال) الحافظ الذهبي عن شيخه ابن تيمية في مختصر منهاج الاعتدال في الرد على أهل الرفض والاعتزال مانصه ان جميع أرباب الفنون يجوز عليهم الخطأ الا الفقهاء والمحدثون فلا هؤلاء يجوز عليهم الاتفاق على مسئلة باطلة ولا يجوز على هؤلاء التصديق بكذب ولا التكذيب بصدق اه فاذا كان كذلك فطعن الجهلة لاعبرة به لانه محض عناد وهوى نفس وشقاوة نسأل الله العافية والخير كل الخير في توقيرهم وتعظيمهم فانهم تعبوا أنفسهم لنفع المسلمين وأفاض الله عليهم من العلوم والمعارف ونفع الخلق بهم على مدى الزمان مايدل على مقدارهم عند ربهم وكرامتهم فان هذه التآليف التي ألفوها مع كثرتها وتحقيقها مما يقطع العاقل بانها من نوع الكرامة وقصارى حال أكبر العلماء المحققين فهم عباراتهم وحل بعض مشكلاتهم فلله الحمد على ان جعلنا من المتبعين لمناهجهم والسالكين مهيع فجاجهم نفعنا الله بهم وأفاض علينا من بركات علومهم آمين (وأما) قول أولئك الاشقياء لمن قلد الأئمة وتمسك بكلامهم واتباعهم نحن نقول لك قال الله أو قال الرسول وأنت تقول قال مالك أو الشافعي أو ابن القاسم أو الشيخ خليل الى آخره (فجوابه) ان قول المقلد قال مالك مثلا معناه قال مالك فاهما من كلام الله أو كلام رسوله أو متمسكا بعمل الصحابة والتابعين الفاهمين لكلام الله أو كلام رسوله أو المتأسين بفعل رسوله واذا قال قال ابن القاسم مثلا فمعناه أن ابن القاسم نقل عن مالك مافهمه من كلام الله الى آخره أو انه فهمه نفس ابن القاسم من كلام الله أو من كلام مالك الذي فهمه من كلام الله الى آخره ومعنى قوله قال الشيخ خليل مثلا أنه ناقل عن من ذكر ومالك وابن القاسم من خير القرون ومجمع على عدالتهما وإمامتهما كامثالهما من بقية الأئمة وأصحابهم فانظر من المقدم المقلد الذي يقول قال مالك وابن القاسم مثلا أو التارك للتقليد الجهول الذي يقول قال الله أو قال رسول الله مستقلا بفهمه مع عجزه عن ضبط الآية والحديث

esamanas.googlepages.com

ووصل السند فضلا عن عجزه عن معرفة ناسخه ومنسوخه ومطلقه ومقيده ومجمله ومبينه ومنطوقه ومفهومه ونصه وظاهره وعامه وخاصه وتأويله وسبب نزوله ولغاته وسائر علومه انها لا تعمى الابصار ولكن تعمي قلوب التي فى الصدور وقد تقدم في الباب الثالث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أخوف ماأخاف على أمتي رجل متأول للقران يضعه في غير موضعه وانه قال أيضاً انما أخاف على أمتى الائمة المضلين فلا يجوز تفسير القرآن والاحاديث بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل قال الله تعالى ولا تقف ماليس لك به علم وقال أيضاً وأن تقولوا على الله مالا تعلمون وأخرج أبو داود من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار (وقال) ابن عيينة الحديث مضلة الا للفقهاء قال العلامة المحقق في الفتاوي الحديثية معناه ان الحديث كالقرآن في أنه قد يكون عام اللفظ خاص المعنى وعكسه ومنه ناسخ ومنسوخ ومنه مالم يصحبه عمل ومنه مشكل يقتضى ظاهره التشبيه كحديث ينزل ربنا الى آخره ولايعرف معنى هذه الاالفقهاء بخلاف من لايعرف الا مجرد الحديث فانه يضل فيه كما وقع لبعض متقدمى الحديث بل ومتاخريهم كابن تيمية واتباعه وبهذا يعلم فضل الفقهاء المستنبطين على المحدثين غير المستنبطين ثم قال فستنبطوا الفروع هم خيار سلف الامة وعلماؤهم وعدو لهم وأهل العلم والمعرفة فيهم فهم قوم غذوا بالتقوى وربوا بالهدى أفنوا أعمارهم في استنباطها وتحقيقها بعدان ميزوا صحيح الاحاديث من سقيمها وناسخها من منسوخها فاصلوا أصولها ومهدوا فروعها فجزاهم الله عن المسلمين خيراً وأحسن جزائهم كما جعلهم ورثة أنبيائه وحفاظ شرعه وشهود آلائه والحقنا بهم وجعلنا من تابعهم باحسان انه الكريم الجواد الرحمن اه (وقال) السيد فضل ابن علوي الحضرمي في آخر حواشيه على رسالته المسماة بعقد الفرائد ان الاستدلال بالايات والاحاديث لغير المجتهدين لايجوز لان الله تعالى يقول ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ومعلوم أن الذين يستنبطونه هم الذين تأهلوا للاجتهاد دون غيرهم كما يؤخذ من شروط الاجتهاد من جمع الجوامع وغيره ولذا لايجوز أن يستدل لغيرهم الا بما نص عليه علماء مذهبه فانتبه فانه مهم اه (وقال) العارف الشعراني في الميزان بعد كلام فقد بان لك ياأخي مما نقلناه عن الائمة الاربعة وغيرهم أن جميع الائمة المجتهدين دائرون مع أدلة الشريعة حيث دارت وانهم كلهم منزهون عن القول بالرأى في دين الله تعالى وان مذاهبهم كلها محررة على الكتاب والسنة وما بقى لك عذر في التقليد لاي مذهب شئت من مذاهبهم فانها كلها طريق الى الجنة وانهم كلهم على هدى من ربهم وانه ماطعن أحد في قول من أقوالهم الا لجهله به إما من حيث دليله

esamanas.googlepages.com

وإما من حيث دقة مداركه عليه وحاشاهم رضى الله تعالى عنه من القول في دين الله تعالى بالرأى الذى لا يشهد له ظاهر كتاب او سنة واما القول الذي شهدت له الشريعة بالصحة وموافقة القواعد فهو معدود من الشريعة وان لم يصرح به الشارع وعبادة البيهقي في باب القضاء من سننه الكبرى اعلم ان الرأى المذموم هو كل مالا يكون مشبها بأصل قال وعلى ذلك يحمل كل ماجاء في ذم الرأي انتهت ثم قال ومعلوم ان السنة قاضية على الكتاب ولا عكس من حيث انها بيان لما أجمل في القرآن كما ان الأئمة المجتهدين هم الذين بينوا لنا مافي السنة من الاجمال كما أن اتباع المجتهدين هم المبينون لنا ما أجمل في كلام المجتهدين وهكذا الى يوم القيامة والا لما عرفت سائر أبواب الفقه اه باختصار (وصح) عن عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه انه قال تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور ولا ينافيه الامر بترك الحدثان لان ذلك فيما لم يستند الى كتاب ولا سنة ولا اجماع وأما ما استند لواحد مما ذكر فلا يترك لانه من الدين والمراد بالاستناد كما قاله الشيخ على العدوى في حواشى شرح القيروانية القياس مثلا النبي صلى الله عليه وسلم انما أمر بالحلف بالله لكون الحالف ينزجر عن الحلف به كاذباً فاذا فقد ذلك فيه ووجد في غيره من ولى أو غيره فيعطي حكمه لوجود العلة المذكورة انتهى (وفي الميزان) للشعراني وقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان الله عز وجل يحدث للناس أقضية بحسب زمانهم وأحوالهم وتبعه على ذلك عطاء ومجاهد والامام مالك رضى الله تعالى عنهم فكانوا لا يفتون فيما يسألون عنه من الوقائع الا ان وقع ويقولون فيما لم يقع اذا وقع ذلك نعلماء ذلك الزمان يفتونهم فيه اه (وفى عقد) الفرائد للسيد فضل بن علوى الحضرمى ما مثاله قال مالك رضي الله عنه يحدث للناس فتاوي بقدر ما يحدثون من الفجور اه (فقال) بهامشه وانما ينسب لمالك لانه أول من قاله والافغيره من الائمة بعده يقولون بذلك كما لايخفى من مذاهبهم ومن تخيل أن هذا من التمسك بالمصالح المرسلة التي يقول بها مالك وهى مباينة للشريعة فقدوهم وانما مراده ما أرادت عائشة رضى الله تعالى عنها من أن من أحدث أمرا يقتضي أصول الشريعة فيه غير ما اقتضته قبل حدوث ذلك الامر تجدد له حكم احداثه لابحسب ماكان قبل احداثه لان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح اه (وقال) العلامة التفتازانى في التوضيح لاشك ان الاحكام التي ثبتت بصريح الوحي بالنسبة الى الحوادث الواقعة قليلة جداً فلو لم يعلم احكام تلك الحوادث من الوحي الصريح وبقيت احكامها مهملة لايكون الدين كاملا ونبينا صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين فلا وحي بعده وقد قال الله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم فلا

esamanas.googlepages.com

بد من أن يكون للمجتهدين ولاية استنباط احكامها من الوحي فان استنبط المجتهدون في عصر حكما واتفقوا عليه يجب على اهل ذلك العصر قبوله فاتفاقهم صار بينة على ذلك الحكم فلا يجوز بعد ذلك مخالفتهم لقوله تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وقوله تعالى وما فرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة اه (وقال) العارف الشعراني في الميزان إن قيل ما دليل المجتهدين في زيادتهم الاحكام التي استنبطوها على صريح الكتاب والسنة وهلا كانوا وقفوا على حد ما راؤه صريحاً فقط ولم يزيدوا على ذلك شيئاً لحديث ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله الا وقد أمرتكم به ولا شيئاً يبعدكم عن الله الا وقد نهيتكم عنه فالجواب دليلهم على ذلك الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تبيينه ما اجمل في القرآن مع قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء فانه لولا بين لنا كيفية الطهارة والصلاة والحج وغير ذلك ما اهتدى احد من الائمة لمعرفة استخراج ذلك من القرآن ولا كنا نعرف عدد كعات الفرائض ولا النوافل وغير ذلك فكما ان الشارع بين لنا بسنته ما اجمل في القرآن فكذلك الائمة المجتهدون بينوا لنا ما اجمل في احاديث الشريعة ولولا بيانهم لنا ذلك لبقيت الشريعة على اجمالها وهكذا القول في أهل كل دور بالنسبة للدور الذين قبلهم الى يوم القيامة فان الاجمال لم يزل ساريا في كلام الائمة الى يوم القيامة ولولا ذلك ما شرحت الكتب ولا عمل على الشروح حواشي اه (وقال) أيضاً فان قيل أن المجتهدين قد صرحوا باحكام في أشياء لم تصرح الشريعة بتحريمها ولا بوجوبها فحرموها وأوجبوها فالجواب أنهم لولا علموا من قرائن الادلة تحريمها أو وجوبها ما قالوا به والقرائن أصدق الادلة وقد يعلمون ذلك بالكشف أيضاً فتتأيد به القرائن اه وقال بعد ذلك والحق ان للمجتهد المطلق أن يحرم ويوجب والمعتمد اجماع العلماء على ذلك فان قال قائل فمن اين جعلتم كلام المجتهدين من جملة الشريعة مع ان الشارع لم يصرح بما استنبطوه فالجواب انه يجب حملهم على انهم علموا ذلك الوجوب او التحريم من قرائن الادلة او علموا أنه مراد الشارع من طريق كشفهم لابد لهم من أحد هذين الطريقين وقد يجتمعان عند بعض المجتهدين فكل مجتهد تابع لما وجد من كلام الشارع لا يخرج في استنباطاته عنه ابدا وغاية كلام المجتهد أنه أوضح كلام الشارع للعامة بلسان يفهمونه لما عندهم من الحجاب الذي هو كناية هنا عن عدم التوفيق لما يحتاج اليه من طرق الفهم الذي يفتقر معه الى توفيق كلام احد من الخلق سوى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابت عنه ولو أن حجابهم رفع لفهموا كلام الشارع كما فهم المجتهدون ولم يحتاجوا الى من يشرحه لهم قال وقد دخل جعفر الصادق ومقاتل بن حيان وغيرهما على الامام أبي حنيفة وقالا

esamanas.googlepages.com

قد بلغنا انك تكثر من القياس في دين الله تعالى وأول من قاس إبليس فلا تقس فقال الامام ماأقوله ليس هو بقياس وانما ذلك من القرآن قال تعالى مافرطنا في الكتاب من شئ فليس ما قلناه بقياس في نفس الامر وانما هو قياس عند من لم يطلعه الله تعالى الفهم في القرآن اه (وفي الخيرات) الحسان للعلامة المحقق مامثاله اعلم انه يتبين عليك ان لا تفهم من أقوال العلماء عن أبي حنيفة وأصحابه أنهم أصحاب الرأي أن مرادهم بذلك تنقيصهم ولانسبتهم الي انهم يقدمون رأيهم على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على قول أصحابه لانهم براء من ذلك فقد جاء عن أبي حنيفة من طرق كثيرة ما ملخصه أنه أولا يأخذ بما فى القرآن فان لم يجد فبالسنة فان لم يجد فبقول الصحابة فان اختلفوا أخذ بما كان أقرب الى القرآن أو السنة من أقوالهم ولم يخرج عنهم فان لم يجد لاحدمنهم قولا لم يأخذ بقول أحد من التابعين بل يجتهد كما اجتهدوا (وقال) الفضيل ابن عياض ان كان في المسئلة حديث صحيح تبعه وان كان عن الصحابة أو التابعين فكذلك والاقاس فأحسن القياس وقال ابن المبارك رواية عنه اذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين واذا جاء عن الصحابة اخترنا ولم نخرج عن أقوالهم واذاأجاء عن التابعين زاحمناهم وعنه أيضاً عجبا للناس يقولون افتى بالرأي ماأفتي الابالاثر (وعنه) أيضاً ليس لاحد أن يقول برأيه مع كتاب الله تعالى ولا مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مع ما اجمع عليه أصحابه وأماما اختلفوا فيه فنتخير من أقاويلهم أقربه الى كتاب الله تعالى أو الى السنة ونجتهد وما جاوزذلك فالاجتهاد بالرأى لمن عرف الاختلاف وقاس وعلى هـذا كانوا (وعن) المزني سمعت الشافعي يقول الناس عيال على أبي حنيفة في القياس اه ولدقة قياسات مذهبهم كان المزني يكثر من النظر فى كلامهم حتى حمل ذلك ابن أخته الامام الطحاوي على انه انتقل من مذهب الشافعي الى مذهب ابي حنيفة كما صرح بذلك الطحاوي نفسه (وعن) الحسن ابن صالح أن أبا حنيفة كان شديد الفحص عن الناسخ والمنسوخ عارفا بحديث أهل الكوفة شديد الاتباع لما كان الناس عليه حافظاً لما وصل الى أهل بلده وسمعه رجل يقايس آخر فيمسئلة فصاح دعوا هذه المقايسة فان أول من قاس ابليس فاقبل اليه أبو حنيفة فقال ياهذا وضعت الكلام فيغير موضعه ابليس رد بقياسه على الله تعالى امره كما أخبر تعالى عنه فى كتابه فكفر بذلك وقياسنا اتباع لامر الله تعالى لاننا نرده الى كتابه وسنة رسوله وأقوال الائمة من الصحابة والتابعين فنحن ندور حول الاتباع فكيف نساوي ابليس لعنه الله فقال له الرجل غلطت وتبت فنور الله قلبك كما نورت قلبي (وعنه) انه كان يقول هذا الذي نحن عليه رأي لانجبر عليه أحدا

esamanas.googlepages.com

ولاأقول يجب على أحد قبوله فمن كان عنده أحسن منه فليأت به نقبله (وقال) ابن حزم جميع أصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهبه ان ضعيف الحديث أولى عنده من القياس اه وقال بعد ورقات في الكتاب المذكور مانصه واجتمع في المدينة بمحمد ابن الحسن ابن علي رضي الله تعالى عنهم فقال له أأنت الذي خالفت جدي صلى الله عليه وسلم بالقياس فقال معاذ الله من ذلك، إجلس فان لك حرمة كحرمة جدك عليه الصلاة والسلام فجلس وجثي أبو حنيفة بين يديه فقال له الرجل اضعف أم المرأة فقال المرأة قال كم سهمها قال نصف سهم الرجل قال لو قلت بالقياس لقلبت الحكم ثم قال الصلاة أفضل أم الصوم قال الصلاة قال لو قلت بالقياس لامرت الحائض بقضائها دون قضائه ثم قال البول نجس أم النطفة قال البول قال لو قلت بالقياس لاوجبت الغسل من البول دون المني معاذ الله أن أقول على غير الحديث بل أخدم قوله فقام وقبل وجهه اه ثم قال الفصل الثلاثون في سنده أي الامام أبي حنيفة رحمه الله تعالى في الحديث من أنه أخذ عن أربعة آلاف شيخ من أئمة التابعين وغيرهم ومن ثم ذكره الذهبي وغيره في طبقات الحفاظ من المحدثين ومن زعم قلة اعتنائه بالحديث فهو إما لتساهله أو حسده اذ كيف يتأتي لمن هو كذلك استنباط مثل ما استنبطه من المسائل التي لاتحصي كثرة مع أنه أول من استنبط من الادلة على الوجه المخصوص المعروف في كتب أصحابه ولاجل اشتغاله بهذا الاهم لم يظهر حديثه في الخارج كما أن أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما لما اشتغلا بمصالح المسلمين العامة لم يظهر عنهما من رواية الاحاديث مثل ما ظهر عمن دونهما حتى صغار الصحابة رضي الله تعالى عنهم وكذلك مالك والشافعي لم يظهر عنهما مثل ماظهر عمن تفرغ للرواية كابي زرعة وابن معين لاشتغالهما بذلك الاستنباط ومن أعذار الامام أبي حنيفة أيضاً تشديده في شروط الرواية والتحمل كما يفيده نحو قوله لاينبغي للرجل أن يحدث من الحديث الا بما حفظه يوم سمعه الى يوم يحدث به فهو لايرى الرواية الا لمن حفظه وقد خرج الحفاظ من أحاديثه مسانيد كثيرة (١) اتصل بنا كثير منها كما هو مذكور في مسندات مشايخنا وحذفناها لطول الكلام عليها مع انه ليس فيها كثير غرض اه فما يقال من أنه كان قليل البضاعة في الحديث ولهذا قلت روايته ولم تبلغ الا الى سبعة عشر حديثاً فما هو من كذب المتعصبين عليه وتقولهم الباطل لاسبيل الى اعتقاده في الائمة الا كابر كما بسطه في كتاب نصرة المجتهدين رد هفوات غير المقلدين للعلامة عبد الحي الهندي فانظره تر العجب هذا

---

(١) (قوله) مسانيد كثيرة قد عددنها في كتاب نصرة المجتهدين نحو خمسة عشر مسنداً جمعها عنه فحول علماء الحديث الذين بين أسماهم هناك فراجعه ان شئت اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

(وفي) تحفة الاكياس لسيدي علي المصري ماصورته وقد اجتمع به يعني بالامام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه الامام جعفر الصادق وسفيان الثوري وجماعة من العلماء بجامع الكوفة فناظروه فقطعهم بالحجج فقالوا له فما دليلك في تقديم القياس على النص فقال معاذ الله أن يقع مني ذلك انما أنظر الحكم في القرآن فان لم أجده نظرت في السنة فان لم أجده نظرت في أقضية الصحابة فان لم أجده قست حينئذ مسكوتا عنه على منطوق به بجامع العلة فقام سفيان وقبل رأسه اه فلم يقع منه قياس الابعد ان لم يجد ذلك الامر في كتاب ولا سنة ولا في أقضية الصحابة وهذا أمر لايختص به بل سائر العلماء يقيسون كذلك وأما مانقله أبو مطيع البلخي عن الامام مالك بتقدير صحته عنه انه سأله من عالم بلادكم اليوم فقال أبو حنيفة قال فاذا لايحل لعالم سكناه فالمراد به مدح الامام أبي حنيفة بالعلم والورع والزهد وانه يكفي أهل بلاده علما ولا يحتاجون معه الى عالم آخر يسكن بلادهم يساعده في نشر العلم فيها بل كل عالم سكن بلاده فقد علمه بعدم حاجة الناس اليه مع وجود الامام أبي حنيفة وقد ضعف المحدثون رواية أبي مطيع هذا واما ما نقل من قول سفيان الثوري ان أبا حنيفة قد حل عرى الاسلام عروة عروة وقول الامام أحمد بن حنبل لما سئل عن الامام أبي حنيفة فقال لا رأي ولا حديث فلم يصح ذلك عنهما وحاشاهما أن يطعنا في امام قد أجمع الناس على جلالته ثم بتقدير ان قياسه خالف النص في بعض التأويل فهو معذور لعدم وجود جمع الادلة في عصره لأنها كانت متفرقة في المدائن والقرى والثغور مع الصحابة والتابعين فكان معذوراً في قياسه بخلافه في زمن الشافعي وأحمد فان الناس كانوا سافروا في طلب الحديث وجمعوا الادلة لجاوبت الشريعة بعضها بعضاً هذا هو الحق ولا يقول عاقل أبداً ان الامام يجد نصاً في المسئلة فيتركه ثم يأخذ بالقياس حاشاه من مثل ذلك قالوا ومما يبرئ ساحة الامام مما نسب اليه من تقديمه القياس على النص هو أن تعلم ياأخي انه ماثم أعز من الورع في المنطق في كل زمان سيما كلام الاصاغر في حق الاكابر وقول الامام مالك لما سئل عنه ماذا أقول في رجل لو ناظرني في أن نصف هذه الاسطوانة ذهباً ونصفها فضه لقام بحجته وقول ابن المبارك دخلت العراق فسألت من أعلم الناس عندكم فقالوا أبو حنيفة فما سألتهم عن فضيلة الا وأضافوها لابي حنيفة اه فلو لم يكن من مناقبه الا مدح هؤلاء الثلاثة الائمة لكان ذلك كفاية في غزارة علمه ودينه وفي براءة ساحته مما نسب (١) ومما يبرئ ساحته أيضاً

(١) اي واما من اعترض على شيء من أقواله كالفخر الرازي فانما هو لخفاء مدارك الامام عليه اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

مما نسب اليه ان الخليفة لما منعه الفتيا سأله ابنه عن الدم الخارج من الانسان هل ينقض الوضوء فقال لها سلي عمك حماداً عن ذلك فان إمامي منعني الفتيا ولم أخنه بالغيب رحمه الله تعالى اه بحروفه

الباب العشرون

زعمت هذه الطائفة المعرضة عن اتباع المذاهب أن الائمة الاربعة ندموا على مذاهبهم عند موتهم ندماً شديداً حتى ادعي بعضهم ان الامام مالكا رضي الله تعالى عنه لما حضرته الوفاة قال وددت الآن اني أضرب بالسياط ولا يقع مني الاجتهاد وكذلك غيره من باقي الائمة المذكورين وداعي ذلك البعض أيضاً ان الامام أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه قال لاصحابه إن توجه لكم دليل من الكتاب أو السنة فخذوا به قالوا وهذا يدل لنا على عدم جواز تقليدهم فضلا عن وجوبه (وأقول) ما زعموه من أن الائمة الاربعة رضي الله تعالى عنهم ندموا على مذاهبهم عند موتهم الى آخره فقائله الاول هو ابن حزم كما في ميزان الشعراني وغيره وقد علمت حاله مما أسلفناه وذلك كله باطل وكذب وزور عليهم لان الاجتهاد من أفضل القربات وأكمل الطاعات كما أشرنا اليه فيما مر فلا يعقل الندم منهم عليه وكيف وهو محتم على من فيه أهلية له قال تعالى فاعتبروا يا أولي الالباب وقال أيضاً فاعتبروا يا أولي الابصار وقال أيضاً فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وقال أيضاً فاتقوا الله ما استطعتم وقال أيضاً ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقال أيضاً لتحكم بين الناس بما أراك الله وقد حكم سليمان وداود بالرأي في نفش غنم القوم أي رعيها ليلا بلاراع وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً انما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه أخرجه أبو داود في كتاب القضاء وحديث معاذ رضي الله تعالى عنه معروف وهو انه عليه الصلاة والسلام حين عزم أن يبعثه الى اليمن قال له بم تقضي قال بما في كتاب الله قال فان لم تجد قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال اجتهد برأيي فقال عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي وفق رسول رسوله كما يرضي به رسوله وهو من المشاهير التي تثبت بها الاصول ولا يقال انه لادلالة في غير الحديث على الجواز لغير معاذ رضي الله تعالى عنه لان ثبوت ذلك في

esamanas.googlepages.com

حق غيره بدلالة النص فقد قال عليه الصلاة والسلام حكمى(١) على الواحد حكمي على الجماعة كيف واستنباطات الرسول والصحابة أشهر من أن تخفى كما قدمناه وقال عليه الصلاة والسلام لعمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه حكم على انك إن أصبت فلك عشر حسنات وان أخطأت فلك حسنة الى غير ذلك مما لا يحصي (وفى سنن) البيهقي ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لما ولي شريحاً القضاء قال له انظر فما تبين لك فى كتاب الله عز وجل صريحا فلا تسألن عنه أحداً وما لم يتبين لك في كتاب الله تعالى فاتبع فيه سنة محمد صلى الله عليه وسلم وما لم يتبين لك في السنة فاجتهد فيه برأيك وان شئت فآمرني ولا أرى مؤامرتك اياي الا أسلم لك اه (ومن ثم) قد حصل منه صلى الله عليه وسلم الاجتهاد بدليل عتابه فى استبقاء اسرى بدر وعلى الاذن في التخلف لمن ظهر نفاقه كما قدمناه وقد وقع الاجتهاد أيضا من الصحابة رضى الله تعالى عنهم وأقره عليه الصلاة والسلام كما أسلفناه أيضا ويشهد لذلك أيضاً ما ورد وان تكلم فيه أن رجلا حلف انه لا يطأ زوجته حينا فاستفتي الصديق فأفتاه بان الحين الابد واستفتى عمر فأفتاه بأنه أربعون سنة واستفتي عثمان فأفتاه بأنه سنة واحدة واستفتي علياً فأفتاه بأنه يوم وليلة فعرض الرجل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاهم وقال لابى بكر ما دليلك على أن الحين الابد فقال قوله تعالى في حق قوم يونس ومتعناهم الى حين أى الى وقت انقضاء آجالهم وقال لعمر ما دليلك على أن الحين أربعون سنة فقال قوله تعالى هل أتي على الانسان حين من الدهر أى والانسان آدم القى طينة على باب الجنة أربعين عاما وقال لعثمان ما دليلك على أن الحين سنة فقال قوله تعالى في النخلة توتي أكلها كل حين باذن ربها أي تعطي النخلة ثمرتها كل عام وقال لعلى ما دليلك على أن الحين يوم وليلة فقال قوله فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون اي سبحوا بمعني صلوا لله حين تدخلون في المساء وفيه صلاتان المغرب والعشاء وحين تدخلون فى الصباح وفيه صلاة الصبح فقال صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وأمر الرجل أن يأخذ بقول على تخفيفاً عليه (ومذهب) الشافعي حمل الحين على مضي لحظة من

---

(١) قوله حكمي على الواحد الخ هذا اللفظ قد ذكره الاصوليون في كتبهم واستدلوا به على انه حديث والحق كما قاله الحافظ العراقى في تخريج أحاديث البيضاوى انه لا أصل له ولكن معناه صحيح وردت به أحاديث صحيحة لها أصل منها ما رواه الترمذى انما مبايعتي لامرأة كمبايعتي لمائة امرأة اه لمؤلفه من الفوائد المجموعة في الاحاديث الموضوعة للشوكانى

esamanas.googlepages.com

الزمان فاذا حلف لايكلمه حيناً أو دهراً أو زمانا بر بمضي أقل زمان (ومذهب) مالك قول عثمان (ومذهب) أبي حنيفة وأحمد يحمل على ستة أشهر هذا اذا لم ينو شيئاً معيناً فان نوى شيئاً معيناً حمل عليه باتفاق الاربعة ولا نجد مجتهداً الا وسلسته متصلة بصحابي قال بقوله ذكره السحيمي في شرح اتحاف المريد (وما) فسرت به الحين في آية قوم يونس السابقة هو الصواب وأما ما نقل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من تفسير الحين فى الآية المذكورة بيوم القيامة فلا صحة له وان جرى عليه غير واحد كالسحيمي في شرحه السابق والشيخ أحمد الطاهر في كتابه المتقدم ذكره وتوجيهه بأنهم أي قوم يونس أحياء سترهم الله تعالى عن الناس مما لاوجه له كما نبه عليه في عناية القاضي فتبصر (ثم لو صح) كلام أولئك المبتدعة الضالين المتقدم لكانوا هم بالتوبة والندم أولى فانهم كما تقدم يدعون الاجتهاد والاخذ من الكتاب والسنة حتى سموا أنفسهم السنية على ماهم عليه من أنواع الجهل والفساد ولعمري أنهم أحق باسم البدعية لم لا وقد خرقوا اجماع الامة التي لاتجتمع على ضلالة بنص الحديث المتقدم فانها كما أسلفنا بسطه قد أجمعت على وجوب التقليد على من ليس فيه أهلية للاجتهاد فان ادعوا ان فيهم شروط الاجتهاد قلنا هذا منهم كذب وافتراء بدليل مشاهدة عدمها فيهم مع كونهم لايقصرون وجوب الاجتهاد على أنفسهم بل يعتقدون وجوبه على كل مكلف هيهات هيهات واني لهؤلاء الحق بذلك وهم لايعرفون حد الاجتهاد ولا يفهمون عبارات العلماء بل أكثرهم لايحسنون فرائض الوضوء ولا عقائد الايمان وغالبهم كالبهائم لايقرؤن ولا يكتبون ولا يعقلون (وأما دعواهم) أن الامام أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه قال لاصحابه ان توجه لكم دليل من الكتاب أو السنة فخذوا به فبعد ثبوته عنه بالسند الصحيح المتصل اليه ولن يوجد أبدا يقال حينئذ فيه إنه لايصلح متمسكا لهؤلاء الاشقياء لان أصحاب الامام المذكور مع كونهم كانوا في زمنهم الصالح الذي هو من خير القرون بالشهادة السابقة كان فيهم أهلية الاجتهاد فى الجملة لتعلمهم المذهب مباشرة وأخذهم لاصوله وفروعه عن الامام ولكن مع ذلك ما ادعوا لانفسهم مذهباً غير مذهب امامهم لافى حياته ولا بعد موته بل قيدوا أنفسهم بتقليده وما ذلك الا لعلمهم بعدم وصولهم الى درجة امامهم (وعلى نحو) هذا الجواب حمل الشعراني في الميزان وفي اليواقيت والجواهر ماورد عن بعض السلف الصالح والائمة الاربعة من حثهم على عدم الوقوف عند ماقالوه بالاستنباط والفهم من الشريعة وأمرهم بأن تؤخذ الاحكام من حيث أخذوا من الكتاب والسنة ولفظه في كتابه الثاني بعد ان ذكر جملة من كلامهم فى ذلك وهذا محمول على من أعطي قوة الاجتهاد أما الضعيف

esamanas.googlepages.com

فيجب عليه التقليد لاحد من الائمة والا هلك وضل اه وتقدم نظيره لنا عن الزرقاني في شرح المواهب أو يقال انه (١) انما قال هذا الكلام تواضعاً منه فقط ولهذا لما جعل أبو يوسف له مجلسا مستقلا وأرسل له الامام من سأله (٢) فتوقف علم انه لاقدرة له على الاستقلال فرجع الى الامام وقال له علمني ولازمه حتى مات رضي الله تعالى عنه ولهذا صح عن كل من اصحابه انه قال ماقلنا قولا الا وهو من قول أبي حنيفة فكانوا مجتهدين في مذهبه فقط لا مطلقا بل يرجحون بعض أقواله على بعض ومن هنا قيل لمن يأخذ بأقوالهم حنفي لا يوسفي ولا محمدي ولا زفري (وفي) بحث جواز الحكم الملفق من مذهبين من تنقيح الحامدية ما نصه فان أقوال أبي يوسف ومحمد وغيرهما مبنية على قواعد أبي حنيفة أو هي أقوال مروية عنه وانما نسبت اليهم لااليه لاستنباطهم لها من قواعده ولاختيارهم اياها كما أوضحت ذلك في صدر حاشيتي على الدر المختار الى أن قال ثم رأيت في فتاوي العلامة أمين الدين ابن عبد العال ما نصه ومتى أخذ المفتي بقول من أحد أصحاب أبي حنيفة يعلم قطعاً ان القول الذي أخذ به هو قول أبي حنيفة فانه روي عن جميع أصحاب أبي حنيفة من الكبار كابي يوسف ومحمد وزفر والحسن انهم قالوا ماقلنا في مسئلة قولا الا هوا رواية عن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه وأقسموا عليه أيماناً غلاظاً فان كان الامر كذلك والحالة هذه لم يتحقق بحمد الله تعالى في الفقه جواب ولا مذهب الا له كيف ماكان وما نسب لغيره الا مجازاً وهو كقول القائل قولي قوله ومذهبي مذهبه اه بحروفه (وحينئذ) فتكون تلك العبارة التي قالها الامام لاصحابه من أدل الادلة على انه ليس لغيرهم ادعاء ذلك خصوصا أهل العصر المتأخر في حثالة القرون القرون وذبالة الاراء واندراس قواعد الدين ومعظم أحاديث سيد المرسلين صلى الله عليه وعليهم أجمعين (فقد قال) الجلال السيوطي وغيره من المؤرخين ان الامام أحمد بن حنبل الذي هو آخر الائمة الاربعة اجتهاداً وزماناً كان يحفظ مائة الف الف حديث وثلاثمائة الف حديث ثم جاء بعده الامام البخاري فقال أنا أحفظ سبعمائة الف حديث ثم لازالت تتناقص الاحاديث حتى وصلت في أيام السيوطي الى مائتي الف حديث وذكر انه حفظها قال ولو وجدت أكثر من ذلك لحفظته والآن في جميع أقطار الدنيا لايوجد من يحفظ الف حديث باسانيدها

---

(١) أي الامام أبا حنيفة رحمه الله تعالى (٢) أنظر السؤال والقصة في الباب الثاني والثالث والعشرين في كتاب الخيرات الحسان للعلامة ابن حجر اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

جيداً بل ولا خمسمائة حديث كذلك فاذا كان الامام أحمد مع تأخره يحفظ هكذا فما بالك بالمتقدم عليه من أهل المذاهب حتى تعلم أن الائمة المذكورين أقطاب حقيقية مؤيدون من الله تعالى بالقوة الخارقة للعادة وان هذا الزمان لقلة الحفظ فيه وعدم سعة الاطلاع وغلبة البلادة والكسل الكلي على أهله لايمكن أن يتأتي لهم الاجتهاد المطلق فيه الذي مادته العظمى من الحديث اذ هو المبين لكتاب الله كما قال الله تعالى وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم فهذا الوجه من الاسباب المانعة لدعوي هؤلاء الاشقياء القاطع لهم عن الوصول الى هذه الرتبة العلياء الا بطريق الادعاء الذي هو منهم افتراء (تنبيه) ذكروا فى مناقب الامام أبى حنيفة رضي الله تعالى عنه انه كان يقول عجبت لقوم يقولون بالظن ويعملون به والله تعالى يقول لنبيه صلي الله عليه وسلم ولا تقف ماليس لك به علم الآية قال العلامة المحقق في الخيرات الحسان بعد أن ساقه يتعين تأويل كلامه هذا رحمة الله تعالى عليه على أن تعجبه انما هو ممن يقول بالظن أو يعمل به في العقائد المطلوب فيها اليقين أو في الفروع وليس مجتهداً ولا مقلد المجتهد بخلاف المجتهد ومقلديه لان الفقه من باب الظنون وان قيل الحكم معلوم والظن انما هو فى طريقه ولذا عبروا في حده بأنه العلم بالاحكام الى آخره انتهى بحروفه وأما مارواه الحاكم والبيهقي عن الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه من قوله اذا صح الحديث فهو مذهبي وفى رواية اذا رأيتم كلامي يخالف كلام رسول الله صلي الله عليه وسلم فاعملوا بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم واضربوا بكلامي الحائط ونحو ذلك مما ثبت عنه في الام والرساله القديمة وسنن البيهقي فقال عليه الامام النووى فى المجموع هذا الذى قاله الشافعي رضي الله تعالى عنه ليس معناه ان كل أحد رأي حديثاً صحيحاً قال هذا مذهب الشافعي وعمل بظاهره وانما هذا لمن له رتبة الاجتهاد في المذهب على ماتقدم من صفته وشرطه أن يغلب على ظنه ان الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث أو لم يعلم صحته وهذا انما يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها ونحوها من كتب أصحابه الاخذين عنه وما أشبها وهذا شرط صعب قل من يتصف به وانما شرطوا ماذكر لان الشافعي رحمه الله تعالى ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها لكن قام الدليل عنده على طعن فيها أو نسخها أو تأويلها اه كلام المجموع وهو من وادي ما أسلفناه لك فلا تغفل

esamanas.googlepages.com

الباب الحادي (١) والعشرون

من هواجس هذه الفرقة الخاسرة قولهم ان علم التوحيد منكر من القول وزور ويسمونه علم التوحيل ويشنمون غاية التشنيع على صاحب السنوسية في قوله يجب على كل مكلف شرعا أن يعرف الى آخره يقولون كيف يوجب شيئاً لم يوجبه الله ورسوله ويكفي الانسان سورة قل هو الله أحد وشهادة ان لا اله الا الله وأن محمد رسول الله فقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم فاعلم انه لا اله الا الله اه (وأقول) كلامهم هذا مما خرقوا فيه الاجماع فان الامة قد اجتمعت سلفاً وخلفاً قبل ظهور المبتدعين على وجوب معرفة العقائد ويدل عليه قوله تعالى قل هذه سبيلي أدعوا الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني والبصيرة معرفة الحق بدليله فمن لم يكن على بصيرة في عقيدته لم يكن متبعاً للنبي صلى الله عليه وسلم عملا بمقتضي عكس النقيض الموافق (٢) فلا يكون مؤمنا ويدل عليه أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين بما أمر به عباده المسلمين ومعلوم أن عدم معرفة العقائد لا يصلح في حق المسلمين ولا يغتر با كتفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالى عنهم في الايمان بمجرد النطق بالشهادتين لان ذلك انما هو بالنسبة لاجراء أحكام الاسلام الظاهرة ورفع القتل في الدنيا لا فيما بين العبد وربه الذي يجيه من الخلود في النار وقد اجرى النبي صلى الله عليه وسلم أحكام الاسلام على من قطع فيه بارى الكفر من المنافقين ولم يدل ذلك على نجاتهم من دخول النار لان أحكام الدنيا مبنيـة على المظان والظواهر وما أقول الغزالي لا تحرك عقائد العوام ويتركون على حالهم وانما يجب بث العلم لمن سأله وكان أهلا له اه فمحله مالم يظهر المنكر في عقائدهم كزمننا هذا وقبله فيجب تغييره وتعليمهم الحق بما تسعه عقولهم برفق ولطف وقـد جعل الله تعالى في الالفاظ والادلة سعة فيخاطب كل على قدر فهمه وأما ما نقل عن بعض السلف من النهي عن الاشتغال بعلم العقائد فانما هو فيمن ليس له قـدرة على ادراك حقيقته بحيث يكون موقعاً في المهلكات والشبهات ولقد كان السلف الصالح يعلمون العقائد

---

(١) قف على الباب الحادي والعشرين في رد قولهم ان علم التوحيد منكر من القول وزور

(٢) سمي بذلك لموافقته لاصله في الكيف وهو تبـديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيفية أى الايجـاب والسلب كما في قولك في عكس كل انسان حيوان كل مالا حيوان لا انسان اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

لأولادهم وعبيدهم وإمائهم واشهر ذلك بينهم حتى وصل لمجاوزهم وصبيانهم ولهذا نقل عن الفخر الرازى انه كان يقول عند موته اللهم ايمانا كايمان العجائز (واستدل العلماء على وجوب تعلم العقائد وتعليم الشخص اياها لاهله بقوله تعالى ياايها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا واما تسمية أولئك الحق لعلم التوحيد توحيلا فمن المشهوران من جهل شيئاً عاداه ولقد ارتكبوا بهذه العبارة من قلة الادب مع الله تعالى ورسوله مايخشي عليهم منه سوء الخاتمة والعياذ بالله تعالى فقد صح في الحديث الشريف عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه لم يفرض الله تعالى شيئاً أفضل من التوحيد والصلاة ولو كان شيء أفضل منه أي للمذكور لافترضه على وعلى ملائكته ومنهم راكع ومنهم ساجد وعن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هل جزاء الأحسان الا الاحسان ثم قال أتدرون ماقال ربكم قالوا اللهورسوله اعلم قال يقول هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد الا الجنة وقد جاء كل نبي بالتوحيد آدم فمن دونه وتكلم فيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والف فيه الامام مالك رسالة كما سيأتي ذكره وقولهم إنه يكفي الانسان سورة قل هو الله أحد ان أرادوا منه حفظها كما هو الظاهر منهم قلنا هو غير مسلم فان مجرد حفظ القرآن لايفيد العلم ولا يدفع الجهل لقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح وهل ينفع القرآن الا بالعلم وان قالوا يكفيه علمها قلنا هو عين معرفة العقائد (وأما) استنادهم لقوله تعالى فاعلم انه لااله الا الله فهو مما يرد عليهم فانه تعالى قال فاعلم وماقال فقل ولا ريب ان علم لا اله الا الله هو عين معرفة العقائد لماقرره الائمة من أنها تجمع العقائد كلها فتثبت ولا تكن ممن يغتر بزخارف الكلام كذا فيالكشف الرباني وحاشيتي على رسالة شيخ الاسلام الباجوري في التوحيد(وقال) العلامة المحقق من جواب طويل فى الفتاوي الحديثية ما صورته والذي صرح به أئمتنا انه يجب على كل أحد وجوبا عينياً أن يعرف صحيح الاعتقاد من فاسده ولا يشترط فيه علمه بقوانين أهل الكلام لان المدار على الاعتقاد الجازم ولو بالتقليد على الاصح واماتعلم الحجج الكلامية والقيام بها للرد على المخالفين فهو فرض كفاية اللهم الاان وقعت حادثة وتوقف دفع المخالف فيها على تعلم مايتعلق بها من علم الكلام وآلاته اي كالمنطق فيجب عينا على من تأهل لذلك تعلمه للرد على المخالفين فان قلت كيف هذا مع قول ابن خويز منداد (١) كتب الكلام لايجوز تملكها والاجارة فيها باطلة ومتى وجدت

(١) هو عالم مالكي المذهب له أقوال في علم أصول الفقه كما في الجوامع وشرحه اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

وجب اتلافها بالغسل والحرق ومثله كتب الاغاني واللهو وشعر السخفاء من المتأخرين وكتب الفلاسفة والعزائم ثم عدي ذلك الى كتب الائمة والنحو وبين مافيهما من خوض أهلهما فيهما في أمور لايعلمون صحتها ثم قال وكتب الكلام فيها الضلالة والبدع والالحاد في أسماء الله تعالى وصفاته والكفر بتأويل القرآن وتحريفه عن موضعه فلا يجوز بقاؤها في ديار المسلمين لئلا تضل الجاهل فان قيل بعضها حق لانكم لابد لاحقون ببعض أقسام أهل الكلام فجوابه انهذا خطأ علينا لانا لاننتسب الى الكلام ولا الى أهله ونحن منهم برآء ولوتشاغل سني بالكلام لكان مبتدعا والسني هو المنتسب للسلف الصالح وكلهم زجروا عن الخوض في مثل هذا والخائضون في هذا من سائر أهل البدع ويكفي في الخروج الى البدعة مسئلة واحدة فكيف وقد أوقروا ظهورهم واجهوا نفوسهم انتهى كلام ابن خويز منداد (قلت) قال ابن برزة شارح ارشاد امام الحرمين هذا النقل عنه باطل فان صح عنه فالحق حجة عليه وان تصفحت قواعد الاشعرية ومذاهبهم ومباني ادلتهم وجدتها راجعة لعلم الكلام بل من أنكر علم التوحيد أنكر القرآن وذلك عين الكفران والخسران وكيف يرجع لابن خويز منداد ويترك أقاويل أفاضل الامة وعلماء الملة من الصحابة ومن بعدهم كالاشعري والباهلي والقلانسي والمحاسبي وابن فورك والاسفرائني والباقلاني وغيرهم من أهل السنة وأنشدوا في تفضيله شعراً (١)

أيها المقتدي لتطلب علما ... كل علم عبد لعلم الكلام
تطلب الفقه كي تصحح حكما ... ثم أغفلت منزل الاحكام

وقد قيل للقاضي أبي الطيب ان قوماً يذمون علم الكلام فانشد شعراً

عاب الكلام أناس لاخلاق لهم ... وما عليه اذ عابوه من ضرر
ماضر شمس الضحى في الافق طالعة ... ان لايرى ضوءها من ليس ذا بصر

(وما قيل) أنه بدعة لانه لم ينظر فيه السلف مع انه يورث المراء والجدال والشبهات رد بأنه نظر فيه السلف قطعاً منهم عمرو ابنه وعلى وابن عباس رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين عمر بن عبد العزيز وربيعة وابن هرمز ومالك والشافعي رضي الله تعالى عنهم والف مالك رضي الله تعالى عنه فيه رسالة قبل أن يولد الاشعري وانما نسب للاشعرى لانه بين مناهج الاولين ولخص موارد البراهين ولم يحدث فيه بعد السلف الا

---

(١) أي توبيخا لمن اشتغل بعلم الفقه قبل الاشتغال بهذا العلم لانه لا يصح الحكم بشيء من عبادات الشخص إلا إذا كان عالما بالعقائد اهـ لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

مجرد الالقاب والاصطلاحات وقد حدث مثل ذلك في كل فن من فنون العلم (والقول)
بان السلف نهوا عن النظر فيه باطل وانما الذي نهوا عنه علم الجهمية والقدرية وغيرهم
من أهل البدع وهم الذين ذمهم الشافعي وغيره من السلف انتهى قال السبكي في معيد
النعم ومبيد النقم وهؤلاء الحنفية والشافعية وفضلاء الحنابلة يد واحدة كلهم على رأي أهل
السنة والجماعة يدينون بطريق شيخ السنة أبي الحسن الاشعري لايحيد عنها الا رعاع
من الحنفية والشافعية لحقوا باهل الاعتزال ورعاع من الحنابلة لحقوا باهل التجسيم وبرأ
الله المالكية فلم نر مالكيا الا أشعرى العقيدة وقال الامام أحمد بن حنبل اذا رأيت الرجل
يبغض مالكا فاعلم أنه مبتدع اه (وقال) الامام السنوسي في شرحه لعقيدة أهل التوحيد
المشهورة بالكبرى رضي الله تعالى عنه والذى جرت به العادة وأمر به الشارع تحصيل
العلوم النظرية بطريقها المعتاد وهو الاجتهاد فى النظر والتعلم من العلماء والتزام التعب في
فى الدرس والارتحال فى طلب العلوم وفي الحديث لا يستطاع العلم براحة الجسم واطلبوا
العلم ولو بالصين وانما العلم بالتعلم قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى
الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم الآية وقال لنبيه يحيي عليه الصلاة والسلام يايحيى
خذ الكتاب بقوة وقال لكليمه موسى عليه الصلاة والسلام وكتبنا له في الالواح من كل
شئ ثم قال له فخذها بقوة وكان الرجل من السلف يرتحل لطلب فائدة واحدة مسيرة
شهر ولقد سافر كليم الله تعالى موسى حتى مسه التعب في ذلك وقال لقد لقينا من سفرنا
هذا نصبا ولو جئنا لعد محاسن وأعمال أكثر العلماء من أئمة المسلمين ومشايخ الاولياء
الذين هم قدوة المتقين وعلومهم وبثها تعلما وتأليفا وجهادا لكل مبطل حتى انقطع من
كل جاهل ومبدع تشوقه الى اختلاسه من الدين لغاب في أدني مكرمة لهم جميع أعمال
عامة المسلمين لكن مشاهدة هؤلاء المتشبهين بالعلماء وليسوا منهم وعزة وجود العلماء
الحقيقين هي التي جسرت الجاهلين بمناقب الماضين من أئمة المسلمين على ذكر مترهي العامة
في معرض ذكر العلماء الراسخين رضى الله تعالى عنهم ونفعنا بهم وحشرنا في زمرتهم
(وأما) ماحكي عن بعض السلف من قوله عليكم بدين العجائز وقول عمر بن عبد العزيز
رضي الله تعالى عنه لمن سأله عن أهل الاهواء عليك بدين الصبي الذي فى المكتب ودين
الاعراب ودع ماسواها وقول الفخر عند موته اللهم ايمانا كايمان العجائز فلا دليل فيه
على صحة عدم معرفة العقائد بادلتها لان مرادهم الامر بالتمسك بما أجمع عليه السلف
من الصحابة والتابعين حتى وصل علمه الى من ليس أهلا للنظر كالعجائز والصبيان فى
المكتب والاعراب في البادية وترك ما أحدثته مبتدعة القدرية والمرجئة والجبرية

esamanas.googlepages.com

والروافض ونحوهم ممن لم يوجد في أعصار السلف الصالح خاصهم وعامهم (فمن ذلك) ما أحدثته المعتزلة من تقييد ارادة الله تعالى بالطاعة وان الكفر والمعاصي لم يردهما الله تعالى ومعلوم ان هذه ضلالة لامستند لها وانما الذى اشتهر عن السلف الصالح وتلقاه عنهم الخلق ولهج به الصغير والكبير والذكر والانثي والحر والعبد والبادى والحاضر حتي صار كأنه معلوم من دين أئمة المسلمين ضرورة يلهج به من عرف معناه ومن لم يعرفه وقوع الكائنات كلها بارادة الله تعالى وان ماشاء الله كان ومن لم يشاء لم يكن حتي أن جهلة العصاة يعتذرون عن صاحبهم بارادة الله تعالى ذلك منهم ولو أراد سبحانه بهم خيرا لما عصوا (ونحو هذا) انكار المعتزلة جواز العفو عمن مات مصرا على المعاصى وعدم الشفاعة له وخلق الجنة والنار ومثل هذا كثير في العقائد (ويدل) على التأويل الذي ذكرناه إتيان عمر بن عبد العزيز بمثل هذا جوابا للسائل عن أهل الاهواء فكأنه قال عليك في دينك بما كان عليه السلف وتلقاه منهم الخلف ودع ماينافض ذلك مما أحدثته المبتدعة (بل نقول) ان هذه الالفاظ المتقدمة عمن ذكروا التي اغتربها من حذر من النظر فى التوحيد هي فى الحقيقة حجة عليه لاله لان علماء السنة انما الفوا فى التوحيد ليبينوا للناس ماكان عليه السلف الصالح وصار لشهرته ووضوحه قبل ظهور البدع دينا لعجائزهم وإمائهم وأهل باديتهم وصبيان مكاتبهم وزادوا بان حصنوه بالبراهين العقلية التي تنتهي الى ضرورة العقل بحيث يخرج منكرها عن ديوان العقلاء وبالادلة النقلية القطعية فيا تقبل فيه منهم رضي الله تعالى عنهم فجعلوا على حرز الاسلام أسوارا لما قدمت جيوش المبتدعة التى لاتحصي كثرة تريد استلاب ذلك الدين وابداله بجهالات يهلك من اتبعها ثم لما قدمت المبتدعه بمعاول الشبهات لتهدم أسوار الادلة وبسلالم الاوهام والتخيلات لتتجاوز بها الى حرز الدين بالغت العلماء رضي الله تعالى عنهم فى الاحتياط للدين ونظرت بعين الرحمة لجميع المسلمين فافسدت عليهم تلك الشبهات ونسخت لهم تلك الاوهام والتخيلات باجوبة قاطعة لا يجد العاقل عن الاذعان اليها سبيلا وأنفقوا رضى الله تعالى عنهم في جميع ذلك الذخائر التى حصلت لهم من الكتاب والسنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم قدوة هذه الامة ولقد كان حرز الدين محفوظا فى عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم أن يجاسر عليه أحد يروم الاختلاس منه وانما تجاسر من تجاسر عند غيبته صلي الله عليه وسلم لكنه لم يمت عليه الصلاة والسلام حتي ورث علماء أمته وأهل سنته من المعارف مايدفعون به كل عدو يريد الاختلاس من دينهم

أحل أمته فى حرز ملته　　كالليث حل مع الاشبال فى أجم

esamanas.googlepages.com

فحين قام الاعداء بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لهدم حصن الدين أنفقوا في تحصينه أعظم تحصين تلك الذخائر التي ورثوها واستعملوا آلات عقولهم في وجوه إنفاقها ولم تزل ارباح تلك الزخائر من زيادة المعارف تتوالى عليهم وينفقونها عندالاحتياج اليها فهذا حال علماء أهل السنة الذين تكلموا في علم التوحيد والفوا فيه التأليف جزاهم الله تعالى أفضل جزاء (فبالله) أيها المانع لتعلم العقائد بالادلة التي استدل بها لم يحط به علما من كان يقف لرد أهل البدع حين خاضوا مع كثرتهم وعظيم احتيالهم في شبهاتهم ولهم المنزلة في الدنيا التي يتمكنون بها من سوق الناس الى أغراضهم لولا مانهض لهم رجال الله سبحانه وتعالى من العلماء الراسخين وأى دين يبقى لعجوز أو صبي أو مقلد لولا بركة أولئك العلماء وأي جهاد يوازي جهاد هؤلاء وأي رباط يماثل رباطهم وعكوفهم على استعمال عقولهم وتحبيسها مدة حياتهم على الجولان فيما يحفظ دين الاسلام فمهما لاح لهم مختلس يريد شيئاً من الدين قابلوه بشهاب من نيران البراهين فردوه خاسئاً فلا ينقلب الا باعظم فضيحة وأين جهاد السيوف ورباط الثغور الذين غايتها حفظ النفوس والاموال اللذين لابد من فراقهما في الدنيا من هذا الجهاد والرباط لحفظ الدين الذي لو ذهب لهلك الناس في عذاب جهنم أبد الآبدين (وروى) أن الاستاذ الاسفرائنى رضي الله تعالى عنه صعد فى هيجان المبتدعة الى جبل لبنان وهو متعبد لاولياء الله تعالى وخلوة لهم عن الناس فوجدهم يتعبدون فيه فقال لهم يا اكلة الحشيش هربتم الى هذا الجبل تتعبدون وتركتم امة النبي صلى الله عليه وسلم فى أيدي المبتدعة فقالوا له أيها الاستاذ لاقدرة لنا على مخالطة الخلق وأنت الذي أقدرك الله تعالى عليها فانت أهلها فرجع واشتغل بالرد على المبتدعة والف كتابه الجامع بين الجلى والخفى (وروى) أن الاستاذ ابن فورك لما قرأ من العلوم ما قدر له اعتزل الناس للعبادة فسمع هاتفا يقول الآن اذ صرت حجة من حجج الله سبحانه وتعالى على خلقه صرت تهرب من الناس فرجع الى التعليم (فان قلت) اذا كان مراد عمر ابن عبد العزيز ومن ذكر معه مانقلت عنهم فلم عدلوا عن صريح المراد بان يقولوا في الجواب عليك بما كان عليه الصحابة والسلف الصالح (قلت سببه) والله أعلم أن تلك صدرت منهم في زمن هيجان البدع بدليل السؤال عن أهل الاهواء وكان الزمان لم يخل عن بقية السلف الصالح المعتنين بالدين وبتعليمه للاهل والولد والامة والعبد حتى عرف جميعهم ماخصهم في دينهم اكمل معرفة امتثالا لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم أهليكم ناراً وليت أكابر علماء زماننا عرفوا السنن مثل معرفة اماء السلف الصالح أو نسائهم

esamanas.googlepages.com

أو صبيانهم فلما هاجت البدع وخيف على ضعيف النظر خروجه اليها قيل له عليك بدين العجائز والصبيان لانهم اكتسبوه من تربية الصحابة والتابعين والابتداع مأمون من قبلهم وأهل البدع لا يخالطونهم وأمنوا من التلوث بالبدع على عقائدهم التي اتقنوها بما تحتاج اليه من البراهين على حسب ما أخذوه من السلف الصالح وفهموه من الكتاب والسنة لسهولة ذلك عليهم إذ هم عرب لم تستول على ألسنتهم العجمة ولم يصمد على قلوبهم ران الجمود ولا ظلمة الغباوة فعقائدهم أسلم شيء وأحسنه فلهذا أمر ضعيف النظر أن يحتمي الى حرز دينهم المأمون لعدم مخالطتهم المبتدعة ولوقوف أئمة زمانهم المتسعين في الانظار ولهم القوة العظمى في الذهن واللسان امام حرز دينهم يدفعون عنه كل مبتدع وضال وتحملوا فيه من المشاق والاذية في أنفسهم وأموالهم ما يعظم الله تعالى أجورهم به ولو قيل لضعيف النظر الذي حيرته الاهواء عليك بما عليه الصحابة لكان احالة على مجهول اذ كل مبتدع يدعي أن مذهبه هو مذهب الصحابة فكان من الحزم والصواب ما أمر به علماء السلف من الانتهاء الى الحرز المأمون الذي وقفت أبطال العلماء امامه لمناضلة أعداء الدين والضعيف من لم يدخل الحرز ووقف موقف الابطال خيف عليه أن يهلكه العدو لضعفه ولذا مال الفخر في موطن الموت الى حرز الضعفاء ودعي به لانه موطن يتشتت فيه الفكر لعظيم هوله فيخشى ان أقبلت فيه الفكر واردات الشبه أن يضعف العقل عن دفعها وأقل مافيها تكدر العقل بظلمتها والزمان والفكر ضاقا في ذلك الموطن الهائل عن حامل ذلك فدعا بصفاء المعرفة وحفظها مما يكدرها كما هو شأن عجائز تلك الازمنة وضعفتها لانهم عرفوا العقائد بادلتها التي لابد منها ولم يجثوا عن الزند ولم ينتصبوا لمناظرة أهل البدع فصفت عقائدهم حتى ماتوا عليها هذا مراده والله أعلم ولا يصح حمله على طلب الاعتقاد التقليدي لانه دعاء بسلب المعرفة والعياذ بالله تعالى والانتقال الى ماهو أدنى وفيه الخلاف المعلوم والدعاء بمثله لايرضاه عاقل (ولو) سلمنا انه أراد العجائز المقلدات لوجب حمل دعائه على لازم اعتقادهن وهو عدم خطور الشبهات بالبال مضموماً الى كمال معرفته لتكون عقيدته اذ ذاك صافية من كل مكدر وقد يحتمل أن يكون سبب دعائه بذلك ماعلم من حاله من ولوعه بحفظ أراء الفلاسفة وأصحاب الاهواء وتكثير شبهم وتقويتها مع ضعفه عن تحقيق الجواب عن كثير منها على ماظهر من تآليفه ولقد استرقوه في بعض العقائد فخرج فيه الى قريب من شنيع أهوائهم ولذا حذر الشيوخ من النظر فى كثير من تآليفه كالمحصل قال

esamanas.googlepages.com

المقري رحمه الله تعالى(١) من تحقق كلام ابن الخطيب وجده في تقرير الشبه أشد منه فى الانفصال عنها وفي هذا مالا يخفى اه فلعل الفخر عرض له عند موته شبهة عسر عليه الانفصال عنها فخاف حتى تمنى كونه فى درجة معرفة العقائد بدون دليل لانه كاف عنده فعلى هذا الاحتمال يكون قد تمني لعظم خوفه الدخول في حرز المقلدين حقيقة أومتلهفاً ونادماً على مافات ويحتمل أنه أراد بالعجائز المجاز المقتصرات على القدر الضرورى فى تصحيح العقائد اذ هو حال عجائز ذلك الزمان وما قبله من الازمنة الفاضلة وبهذا تعرف أن هذا الحرز ليس بمأمون فى زمننا لعدم اتقان العقائد وفيه ولو بالتقليد لعدم اعتناء العلماء بتعليمها للنساء والصبيان فضلا عن الاماء والعبيد فكانهم عندهم بهائم غير مكلفين ولذا ترى كثيراً ممن يتعاطى العلم جاهلين بكثير من العقائد فكيف بالنساء والصبيان فكيف بالإماء والعبيد فأما أهل البادية ومن بعد عن سماع مطلق العلم فلايسأل عن حالهم فى اعتقاداتهم واذهان اكثر أهل هذا الزمان جامدة صعبة الانقياد للفهم مائلة أبداً الى مالا يعني ان نصحت فلا تقبل وان علمت فلا تتعلم وان فهمت فلا تفهم وان فهمت غفلت منها عن قرب وان بقي شئ منه بطرت به وجملته سلماً للدنيا ومحبة الظلمة والتقرب اليهم الا من عصمه الله تعالى بفضله وما أندر وجوده ولا حول ولا قوة الا بالله (وبالجملة) فهذا الزمان الذي هوّن أمره في الاحاديث(٢) وحذر منه السلف وخافوا أن يدركوه مع غزارة علمهم وقوة ايمانهم ودينهم وقد أدركناه مع قلة علمنا وضعف ايماننا والله المستعان(وكأن) هؤلاء الحمقى المشنعين على علم التوحيد يقولون إن الصحابة رضي الله تعالى عنهم أعرضوا عن النظر الذى حض الله تعالى عليه فى آيات كتابه العزيز وأن أدلة العقائد التي لا تحصى كثيرة في القرآن كانت تمر عليهم ولا يفهمون وجه دلالتها وصحة هذا عنهم مما يأباه كل مؤمن وما أحوج من تكلم بمثل هذه النقيصة في على مناصبهم التي لا يلحقها غيرهم لشديد التأديب ولقد نقطع بان أكابر علماء زماننا لم يحصل لهم من العلم بالدين وسننه ماحصل لادنى أمة من اماء الصحابة رضي الله

(١) قال العلامة الامير في شرحه على نظم السنوسية لشيخه السقاط لاتغتر بكلام ابن المقري ونحوه فان الفخر من أئمة الدين ثبت متين وخوضه في الشبه بقصد حسن هو ابطالها ويكفي منه هدمها ولو بوجه ما لانه معذور بتزاحم الشبه عليه وهكذا شأن المتقدمين يفتحون الطريق وتحسينها وتوسيعها علي المتأخرين اه (٢) أي بحديث كيف بكم وبزمان يغربل الناس فيه غربلة أي يذهب خيارهم ويبقى أراذلهم اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

تعالى عنهم ولا صبي مميز من صبيانهم وكذا التابعون وتابعوهم باحسان ولقد أدرك علي رضي الله تعالى عنه زمن المبتدعة وأفحمهم بما لم يقدروا أن يجيبوا معه جواباً ولقد نقل عنه في كل علم العجب العجاب حتى افتتنت به طوائف من المبتدعة وادعى بعضهم فيه مالادعته النصارى في عيسى عليه الصلاة والسلام ومن عجيب أمره رضى الله تعالى عنه ان معضلات المسائل التى لايتوصل العلماء العظام الى جوابها الا بانظار دقيقة فى سنين عديدة اذا سئل هو رضي الله عنه عنها يجيب عنها بديهة بلا تأمل ولا تعظيم لشأنها كأنها ضرورية عنده ككون الواحد نصف الاثنين وقضاياه في ذلك مشهورة وفي الكتب مسطورة ويكفي في رسوخ معارف الصحابة وقوة ايمانهم قوله تعالى والزمهم كلمة التقوي وكانوا أحق بها وأهلها فانظر هذه الشهادة العظمى فى حقهم فلقد كانوا عالمين بمقصود علم التوحيد كعلمهم بالمقصود من علم النحو والبلاغة وهكذا وإن لم توجد الالفاظ الاصطلاحية التي أحدثها المتأخرون لتخفيف مؤنة التعلم والتعليم لا لتوقف معرفة الحق عليها والى هـذا أشار ابن فورك بقوله لو لم يدخل الجنة الا من عرف الجوهر والعرض لبقيت خالية ونحن نقول بموجبه وبانه لا يدخلها الا من عرف الله تعالى سواء عرف الجوهر والعرض أم لا فليس في ذلك دليل على عدم معرفة العقائد ولا في عدم اطلاع الصحابة على اصطلاحات المتأخرين ما يدل على ذلك وما ظن بهم ذلك فقـد أعظم الفرية عليهم وجهل عظيم قدرهم وقد كان سائر الكفرة من الاعاجم يذبون عن دينهم ودين آبائهم بالسيوف وغيرها ويرضون بالموت وسبي النساء والذرية دونه فما رجعوا الا بعد ظهور الحق وقيام علم الصدق فكيف بالعرب المعروفين باعظم حمية لدينهم ولقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من حواشي الاعراب الى الاسلام فطالبوه بالآية على صدقه فاظهر لهم ماقامت به الحجة عليهم ولقـد كانوا يفهمون الكلام العربي فهما وافياً بالمعاني حاويا لمقاصـد الخطاب والقرآن العظيم مملوء بالحجج والبراهين التي لاتحصى كثرة ولقـد أقام بينهم المعـلم الاكبر المبعوث لسائر الخلق ثلاث عشرة سنة بلا قتال بوضح الادلة ويقيم الحجة الى أن ظهر الحق ظهوراً لم يبق معـه الا المعاندة مع كمال المعرفة غاية الامر أن القوم الذين شاهدوه صلى الله عليه وسلم وعليهم لما أشرقت أنوار النبوة وتلاشت معها ظلمات الجهالات والوساوس وخمدت عنـدها نيران شياطـين الانس والجن لم ينبهوا صريحاً على دقائق الشبه خفيات والامراض التى ابتلى بها من بعـدهم لانها لم تطرق منبع ساحتهم ولم تحل برفيع جوارهم ولم يلح قزعها في صفاء شمسهم وارتفاع نهارهم وانما الناس فى ذلك الزمان مؤمن تقي وكافر شقي وأما أزمنتنا هذه فالسنة فيها بين البدع

كالشعرة البيضاء في جلد ثور اسود فمن لم يجاهد فيها نفسه في تعلم العلم وأخذه من العلماء الراسخين وما أندر اليوم وجودهم وأعز لقاءهم سيما في هذا القلم مات على أنواع من البدع والكفريات وهو لايشعر وا كثر عامة أزمنتنا لم يبلغ التقليد الصحيح بل الاعتقاد الفاسد والجهل المركب لقرب هجوم أشراط الساعة الكبري وقلة العلماء العاملين العارفين وانعدام المتعلمين الصادقين الفطنين وكثرة أبناء الدنيا المعجبين بآرائهم الضالين المضلين الفاو تعرض الدجاجلة المنتمين الى الرهبانية على غير علم لقطع طريق السنة بحبائل نصبوها مزخرفة من حبائل مردة الشياطين نسأل الله تعالى حسن الخاتمة بفضله وكرمه ويلزم هؤلاء القائلين بتحريم النظر في علم الكلام مصادمة قولهم للكتاب والسنة واجماع سلف الامة ونسخ الاوامر بالنظر التي في الكتاب والسنة اذ علم الكلام انما هو شرح لها والاجماع على بطلان ذلك اللازم * بل يلزم أشنع من هذا وهو تحريم قراءة القرآن المملوء بالحجج والبراهين والرد على فرق الكفار بعد حكاية أقوالهم وشبهها وذكر مناظرة الانبياء مع أممهم ولم يزد علماء الكلام من أهل السنة في كتبهم الكلامية شيئاً على نهج القرآن من حكاية الاقوال الفاسدة وشبهها ثم ذكر البراهين القطعية لابطالها وقصاري أمرهم احداثهم اصطلاحات لائقة بضبط العلم لاهل أزمنتهم ولا حجر في الاوضاع والعبارات والتصرف فيها بحسب مايليق بمصالح الاقضية النازلات اجماعاً نعم لو أراد هذا القائل أن النظر في دقائق الشبه التي لا يخلص منها الا بغوص عظيم يحرم على بليد الطبع جامد القريحة الذي يخشى رسوخها في نفسه وعجزه عن رفعه لقرب اذ ليس ذلك فرض عين عندنا بل فرض كفاية وفرض العين على كل مكلف معرفة كل عقيدة من عقائد الايمان ببرهان ما وهذا سهل على الموفق ولا تغتر بما نقله الشعراني في اليواقيت والجواهر أوائله عن ابن العربي من أن علم الكلام مجاهدة مع غير عدو فانه لو ترك التمرن فيه قبل الحاجة لعسر عند الحاجة اليه أو تعذر وهكذا الشان في الامور الظاهرية فضلا عن الباطنية وانما هي جذبة حالية ولا بقول بعضهم الست تذكر الشبه والناس في غفلة عنها فانا لو لم نذكرها لنفسدها لذكرها الخصم ليفسدهم بها والله أعلم اه بتلخيص وزيادة

الباب الثانى والعشرون [1]

من وساوس هذه الطائفة الشيطانية الزائغة أنهم يقولون في تبيين الائمة ومقلديهم المراد من الآية أو الحديث من أين لهم ذلك وهل هم أفصح من الله ورسوله حتى بينوا مرادها ولو كان المراد ماذكروه لبينه الله ورسوله (والجواب) عن ذلك أن تبيينهم المذكور مأخوذ من قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة فانه صلى الله عليه وسلم قد بين ما أجمل في القرآن بعد قوله عز وجل مافرطنا في الكتاب من شئ بمقتضي قوله تعالى وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولولا تبيينه صلى الله عليه وسلم لنا كيفية الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك مااهتدي أحد من الامة لمعرفة استخراج ذلك من القرآن ولا كنا نعرف عدد ركعات الفرائض ولا النوافل وغير ذلك كما احتج به عمران بن حصين فيما مر لنا عنه فراجعه ان لم يكن منك على بال فكما ان الشارع صلى الله عليه وسلم بين لنا بسنته ما أجمل في القرآن كذلك الائمة المجتهدون بينوا لنا ما أجمل في أحاديث الشريعة ولولا بيانهم لنا ذلك لبقيت الشريعة على اجمالها وهكذا القول في أهل كل دور بالنسبة للدور الذين قبلهم الى يوم القيامة ولولا ذلك ماشرحت الكتب ولا عمل عليها حواش كما ذكره الشعراني في الميزان الكبري (ومن) هذا تعلم أن ماجري عليه العلماء من شرح الكتب ووضع الحواشي عليها له أصل أصيل فى الشرع الشريف وهو ماتقرر في هذا المبحث وما يناسبه مما قدمناه وما يأتي وقد حدث الآن في ديارنا قوم عابوا ذلك وعدوه من البدع السيئة وهذه غباوة ظاهرة وجهالة متناهية فالى الله المشتكي من اجتراء الجهلة يتكلمون بما تكاد السموات تنفطر منه وتنشق الارض وتخر الجبال هداً ويحسبون أنهم من الكملة فعليهم وبالهم ووبال من هلك بهم (وأيضاً) فان كثيراً من القرآن والاحاديث ما اعتقاد ظاهره كفر صريح وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم وقد قدمنا عن ابن عيينة رضي الله تعالى عنه أنه قال الحديث مضلة الا للفقهاء (وقال) أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه من يطلب الحديث ولم يتفقه كان كمن يجمع الادوية ولايدري منافعها حتى يجيء الطبيب كما ان المحدث لايعرف وجه حديثه حتى يجيء الفقيه وقال مالك رضى الله تعالى عنه انما فسدت الاشياء

---

(١) قف على الباب الثانى والعشرين في رد قولهم عند تبيين الائمة المراد من آية أو حديث من أين لهم ذلك

esamanas.googlepages.com

حين تعدى بها منازلها ولما سد هؤلاء الخوارج باب التأويل ووقفوا مع الظواهر كما سمعته بنفسي من المفتي السابق ذكره وكذا من بعض سفهاء دمياط ومضلهم الجربي هاموا في أودية الضلالات حتى نفوا عصمة أبينا آدم عليه السلام بل وكل نبي وردت فيه آية متشابهة تمسكا منهم بظاهرها حتى الف بعض أحبارهم في ذلك نظماً ونثراً وقد ذكر العلماء في مبحث النبوات من كتب العقائد ما يزيل الاشكال في تلك الظواهر والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الباب الثالث [1] والعشرون

من خرافات هذه الفرقة البينة زعمهم أنهم اطلعوا على أحاديث لم تطلع عليها الائمة أرباب المذاهب قالوا لان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تفرقوا بعده في أقطار الارض وذهبت الاحاديث معهم ولو كان الائمة اطلعوا على هذه الاحاديث لما خالفوها (وأقول) هذا الزعم دعوي باطلة كاذبة فان التابعين رضي الله تعالى عنهم قد جمعوا ما كان من الاحاديث متفرقا كما مر حتى كان أحدهم يرحل في طلب الحديث الواحد والمسئلة الواحدة الشهر والشهرين والسنة والسنين كما هو معلوم من أخبارهم وضبطوا أمر الشريعة أتم ضبط كما اعتنى الصحابة رضى الله تعالى عنهم بجمع القرآن فالائمة نفعنا الله بهم قد وجدوا القرآن مجموعا ميسراً ووجدوا الاحاديث قد ضبطت وأحرزت فتفقهوا في القرآن والاحاديث على مقتضي قواعد الشريعة المطهرة واستخرجوا قواعد القرآن والاحاديث فاستنبطوا منها فوائد وأحكاما وبينوا على مقتضي المنقول والمعقول ودونوا الدواوين ويسروا على الناس أمر الدين وأزاحوا المشكلات وأوضحوا المجملات باستخراج الفروع من الاصول ورد الفروع اليها كما مر بيانه فانتظم الحال واستقر من الدين لامة محمد صلى الله عليه وسلم بسببهم الخير المعظم (وقصاري) أمر هؤلاء المدعين أنهم اطلعوا على بعض أقوال مؤولة أو مردودة فظنوها نقولا غفلوا عنها الثقات مع مايتولد من زعمهم هذا من نسبة الجهل الى الائمة وقد قدم لك مافيه وأسلفنا أيضاً أن رجال حديثهم زنادقة وكذبة وفسقة بشهادة أهل البيت رضى الله تعالى عنهم

---

(١) قف على الباب الثالث والعشرين في رد زعمهم أنهم اطلعوا على أحاديث لم تطلع عليها الائمة

esamanas.googlepages.com

الباب الرابع والعشرون (١)

من هوس بعض جماعة هذه الطائفة الخاسرة زعمهم أنهم يأخذون الاحكام عن الله تعالى وأنهم يجتمعون برسول الله صلى الله عليه وسلم يقظة ويشافهونه ويشاورونه في شؤونهم وأن كل من تبعهم يجمعونه به ومن ضلالهم أيضاً ما أخبر به بعض أهل الصدق عنهم أنهم يعتقدون أن سيدهم أفضل من أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه (وأقول) هذا منهم كله ضلال وباطل وخسران مبين فان زعمهم أنهم يأخذون الاحكام عن الله تعالى كفر لان الرسالة قد ختمت بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأنزل الله تعالى عليه في حجة الوداع اليوم أكملت لكم دينكم ورضيت لكم الاسلام دينا (فان قالوا) انهم يأخذونها عن الله تعالى في النوم لا من طريق الوحي قلنا لايثبت بالرؤيا المنامية حكم ولا برؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم المجمع على عدم تمثل الشيطان به كما سبق في مبحث الرؤية (وإن قالوا) إنهم يأخذونها عن الله تعالى بطريق الالهام والكشف قلنا هذا كذب منهم لان الالهام والكشف الصادقين لايخالفان ماتقرر في المذاهب من الاحكام لما تقدم أن الائمة رضي الله تعالى عنهم بنوا مذاهبهم على الحقيقة أيضاً ونحن نرى هؤلاء الضلال قد تخالف أحكامهم المذاهب كلها حتى غير الاربعة كما سيأتي التنبيه عليه فهذا دليل على انه الهام شيطاني يجب الرجوع عنه والندم منه نعوذ بالله من الضلال (وأما) زعمهم اجتماعهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ومشافهتهم ومشاورتهم له في أمورهم وأن كل من تبعهم يجمعونه به عليه الصلاة والسلام فهو منهم منكر وضلال أكبر يجب ردعهم عنه كيف ورؤيته صلى الله عليه وسلم يقظة لم تكن الا لبعض الخواص المجمع على صلاحهم وملازمتهم الشريعة المطهرة حتى لايخرجون عنها طرفة عين كما مر وقد قالوا رضى الله تعالى عنهم لا يبلغ أحد هذا المقام حتى لايبقى في جسده عرق له شهوة وهؤلاء كلهم شهوات فكيف يرونه معاذ الله ويزعمون أنهم يورونه لكل من اجتمع بهم ولو كان من أفسق الفساق (ولقد) شاهدناهم يجمعون العوام وعوام العوام والمرد وأصحاب الجرائم وغالبهم بدون طهارة بل لايحسن أن يتطهر ويذهبون بهم الى الطرقات المنقطعة والاماكن التي لاشك في نجاستها ويجلسونهم فيها بدون شيء طاهر يفرشونه تحتهم وقد يجلسون في محل مظلم

(١) قف على الباب الرابع والعشرين في رد قولهم أنهم يأخذون الاحكام عن الله تعالى ويجتمعون برسول الله صلى الله عليه وسلم يقظة وان من تبعهم يجمعونه به

esamanas.googlepages.com

كما رأيتهم بدفنى كفيري في ثغر دمياط ثم يأمرونهم بوضع رؤوسهم في جيوبهم ويقولون لهم فرداً فرداً حضر سيدنا في قلبك ومتى حضر قل له ائتني برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقولون له هل رأيت فان صدق وقال لا ونحوه يقولهم انك مطموس البصيرة قاسي القلب ونحو ذلك وإن افترى وقال رأيت ووالله العظيم ما رأى مدحوه واثنوا عليه وربما قام بعض اولئك الاشرار وتواجد وارتعش والقى نفسه على الارض ويزعم إنه قد غشي عليه من التجلى المحمدى فيفيق وقد أثبتوا له الكرامات والمقامات ويرجعون الى سيدهم ويقولون له ياسيدنا فلان قد وصل فيقول هو قبحه الله واياهم ما شاء الله إنه رجل صالح ويثني عليه وهو والله العظيم ما وصل الا لا كبر الكبائر لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المتواتر من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار بل قال الشيخ أبو محمد الجويني والد امام الحرمين إن من تعمد الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يكفر كفراً يخرجه عن الملة الاسلامية وتبعه على ذلك طائفة منهم الامام ناصر الدين ابن المنير من أئمة المالكية قلت ويؤيدهما قوله عليه الصلاة والسلام ليس الكذب على ككذب على غيرى وكذا أمره بقتل من كذب عليه واحراقه بعد موته وذلك أن الافتراء عليه افتراء على الله فانه ما ينطق عن الهوى إن هو الا وحي يوحى ويقويه قوله فى الحديث الصحيح ما أقول الا ما نزل عليه من السماء فاذا كان كذلك فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا وانما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله أي الكذب علي الله ورسوله فان الكذب على غيرهما لايخرجه عن الايمان باجماع أهل السنة والجماعة فلذا قال السيوطي لا اعلم شيئاً من الكبائر قال أحد من أهل السنة بتكفير مرتكبه الا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم نقله العلامة القارى في كتاب الموضوعات له ولا شك في كذب هؤلاء الحمقى لان هذا مقام عزيز لايدخله الا بعض افذاذ من الخواص الذين تطهروا بمتابعة الشريعة من الرعونات وانسدت جميع عروقهم عن الشهوات (قال) العارف الشعراني رضى الله تعالى عنه ورأيت ورقة بخط الشيخ جلال الدين السيوطى عند أحد أصحابه وهو الشيخ عبد القادر الشاذلى مراسلة لشخص سأله في شفاعته عند السلطان قايتباي اعلم يا أخي أنى قد اجتمعت برسول الله صلى الله عليه وسلم الى وقتى هذا خمساً وسبعين مرة يقظة ومشافهة ولولا خوفى من احتجابه صلى الله عليه وسلم عني بسبب دخولى للولاة لطالعت القلعة وشفعت لك عند السلطان وانى رجل من خدام حديثه صلى الله عليه وسلم وأحتاج اليه فى تصحيح الاحاديث التى ضعفها المحدثون من طريقهم ولا شك أن نفع ذلك أرجح من نفعك أنت ياأخى (قال) ويؤيد

esamanas.googlepages.com

الشيخ جلال الدين في ذلك ما اشتهر عن سيدى محمد بن زين المادح لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقظة ومشافهة ولما حج كلمه من داخل القبر ولم يزل هذا مقامه حتى طلب منه شخص أن يشفع له عند حاكم فلما دخل عليه أجلسه على بساطه فانقطعت عنه الرؤية فلم يزل يطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤية حتى تراءى له من بعيد فقال تطلب رؤيتي مع جلوسك على بساط الظلمة لاسبيل لك الى ذلك قال فلم يبلغنا انه رآه بعد ذلك حتى مات اه (فاذا كان) الدخول على الولاة لاجل الشفاعة فى بعض المسلمين سبباً لاحتجابه صلى الله عليه وسلم عن أحبابه وحملة شريعته فما بالك بهؤلاء الذين لايعرفون عقائد دينهم ولا يحسنون طهارتهم ولا يبالون بارتكاب الكبائر بل بعضهم تارك الصلاة والصوم ومنكب على شرب الخمور كما شوهد وسمع من الشرذمة الموجودة منهم الآن بدمياط وفارسكور حتى اتصل هذا الامر فى دمياط بقاضيها الشرعي وثبت لديه فاجرى تعزير مرتكب ذلك عليه بالحبس والضرب على قارعة الطريق وبالتشهير كما أشرنا اليه سابقاً في مقدمة هذا الكتاب والقصة مخلدة في الجرائد بالتفصيل (وكيف) يتصور اجتماع هؤلاء الاشقياء به صلى الله عليه وسلم وهو لم ينقله مولاه الى الدار الآخرة الا ليصونه عن وجوه أمثالهم (ومما يدل) على كذبهم فيما زعموه أنه اذا جاءهم أحد من أهل العلم والصلاح وقال لهم أريد أن تجمعوني برسول الله صلى الله عليه وسلم امتنعوا عليه ويقولون لبعضهم ان هذا من أهل العلم لايصلح للرؤية فانظر الى هؤلاء الخسرة المارقين من الدين كيف جعلوا الجهلاء والفساق يصلحون لها كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون الا كذبا (ولعمرى) انه لو كان ثم من ذوى الشوكة من له غيرة على الدين والجناب النبوى الشريف لكلفهم على هذه الجرائم مضغ السنتهم فانهم قد انتهكوا حرمة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم حتى تطاولت اليه السنة النساء منهم والصبيان بل قد تجاوز ضلال بعضهم الى ادعاء رؤية البارى جل وعز وكل هذا من جودهم من هم ظاهرون الآن بين الناس وحكامهم بمظهر العلماء وحبهم للدنيا وعدم غيرتهم على الديانة فياليت شعري أين هم من قوله تعالى ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون وقوله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقوله جل شأنه يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقوله سبحانه وتعالى واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقوله تعالى واذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه ومن قوله عليه الصلاة والسلام اذا ظهرت الفتن وسب آخر هذه الامة

esamanas.googlepages.com

ولها فيظهر العالم علمه ومن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقوله على ماص أول الكتاب اذا ظهرت البدعة وسكت العالم لعنه الله (وأما) اعتقاد بعض هذه الفرقة أن سيدهم أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وعن بقية الصحابة وتابعيهم باحسان الى يوم الدين فهو إن صح عنهم كفر صريح أيضاً لمعارضته لقوله صلى الله عليه وسلم ماطلعت الشمس ولا غربت على رجل بعدي سوى النبيين أفضل من أبي بكر الصديق ولان سلف المسلمين وخلفهم قد أجمعوا قبل ظهور المبتدعة (١) وبعدهم على أفضليته على سائر الامة وصار ذلك معلوما بالضرورة حتى قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ليتني شعرة في صدر أبي بكر ليتني حسنة من حسنات أبي بكر وفي الحديث ان الله يتجلى للناس عامة ولابي بكر خاصة (قال) القرطبي في شرح مسلم لم يختلف السلف والخلف في أن أفضل هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ولا عبرة بقول أهل التشيع والبدع اه ومعنى التفضيل كثرة الثواب ورفع الدرجة وذلك لا يدرك بقياس وانما يثبت بالنقل (وصح) عن ابن عمر ومحمد بن الحنفية رضى الله تعالى عنهما انهما قالا كما في صحيح البخاري والمشكاة وغيرهما كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على فلم ينهنا اه ولفظ البخاري عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان اه زاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره اه (وقد صرح) الحاكم وغيره من أئمة الحديث بان قول الصحابي كنا نري كذا وكنا نفعل كذا ونقول كذا مقيداً بعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم له حكم المرفوع وصححه الأصوليون كالامام الرازى وسيف الدين الآمدي وقال ابن الصلاح عليه الاعتماد لان ذلك مشعر بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع عليه وقرره على ذلك وتقريره أحد وجوه السنن المرفوعة اه ذكره العلامة الشيخ عبد الحي اللكنوى في قوت المغتذين (وأما) مارواه الترمذي وقال أنه حديث غريب من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر فهو محمول كما قاله ملا قاري وغيره على أيام خلافته أو مقيد ببعد أبي بكر أو المراد في باب السياسة ونحو ذلك جمعا بين الالفاظ الواردة في السنة (ونقل) في الميزان عن أهل

---

(١) قوله المبتدعة بكسر الدال أي المعتقدين ما لا دليل له من كتاب أو سنة أو اجماع أو قياس أو استصحاب أو استحسان اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

الحديث انه ضعيف (وقال) العلامة المحقق في خاتمة الفتاوي قد صح عن علي نفسه خير الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم رجل آخر. فقال له ابنه محمد رضي الله تعالى عنهما ثم أنت يا أبت فقال ما أبوك الا رجل من المسلمين ومن ثمة أجمع أهل السنة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على ان أفضل الصحابة على الاطلاق أبو بكر ثم عمر رضى الله تعالى عنهما (وفي موضع آخر) منها سئل أي ابن حجر هل الافضلية بين الخلفاء الاربعة قطعية أم اجتهادية اذ لاشاهد من العقل يقطع بأفضلية بعضهم على بعض والاخبار الواردة في فضائلهم متعارضة فأجاب رحمه الله بقوله ان أفضلية أبي بكر رضى الله تعالى عنه على الثلاثة ثم عمر رضى الله تعالى عنه على الاثنين مجمع عليها عند أهل السنة لاخلاف بينهم فى ذلك والاجماع يفيد القطع وأما أفضلية عثمان على علي رضى الله تعالى عنهما فظنية لان بعض أكابر أهل السنة كسفيان الثورى فضل عليا على عثمان وما وقع فيه خلاف بين أهل السنة فظنى وأما الاحاديث في ذلك فمتعارضة جداً بل علي كرم الله وجهه ورد فيه من الاحاديث المشعرة بفضله مالم يرد في الثلاثة وأجاب عنه بعض الأئمة بان سبب ذلك انه عاش الى زمن الفتن وكثرت أعداؤه وقدحهم فيه وحطهم عليه وغمصهم لحقه بباطلهم فبادر حفاظ الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وأخرجوا ماعندهم في حقه ردعا لأولئك الفسقة المارقين والخوارج المخذولين وأما بقية الثلاثة فلم يقع لهم مايدعو الناس الى الاتيان بمثل ذلك الاستيعاب اه ولحضرة حبيبنا الامام الهمام مرشد المريدين وقدوة السالكين وعمدة العلماء العاملين وسلالة الاولياء العارفين محيي سنة سيد المرسلين الجامع بين الشريعة والحقيقة باليقين بركة عصرنا وعلامة وقتنا الشيخ محمد شمس الدين ابن عبد الجواد القاياتي حفظه الله تعالى رسالة جليلة في هذا المبحث أسماها خلاصة التحقيق في أفضلية الصديق رد بها ما نسبه صاحب العقد الفريد الى المأمون بن هارون الرشيد من احتجاجه على علماء بلدة بغداد بما يشعر بتفضيل الامام علي على الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنهما أجاد فيها وأفاد ولولا خوف التطويل وانها سارت بها الركبان من زمان لسردتها هنا بحروفها والله الموفق

الباب الخامس والعشرون[1]

من أفعال بعض هذه الفرقة الشنيعة وأعمالهم الفظيعة أنهم يقصرون الصلاة ويفطرون

(١) ذكر جملة من أفعال هذه الفرقة وبيان خطئهم فيها

esamanas.googlepages.com

رمضان اذا سافروا مسافة نصف يوم ويوجبون على من يصوم في السفر القضاء في الحضر كمن أفطر فيه ويتمسكون بان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الصائم في السفر كالمفطر في الحضر (ومنها) أنهم يصلون على الجنازة من غير وضوء مع القدرة على استعمال الماء ويقولون انما المقصود منها الدعاء للميت (ومنها) أنهم يسجدون للتلاوة من غير وضوء أيضاً ومنها أنهم يقولون يجب على من غسل ميتاً أن يغتسل ويجب على من حمله أن يتوضأ ومنها أنهم يقولون بصحة امامة المرأة للذكور (وأقول) أما قصرهم الصلاة في نصف يوم فهو فهو قول طائفة من الظاهرية مردود عليهم ففي شرح الزرقاني على الموطا ذهب مالك والشافعي وأحمد وجماعة الى أنه لايجوز للمسافر قصر الصلاة في أقل من أربعة برد وهي ستة عشر فرسخاً ثمانية وأربعون ميلا لفعل الصحابة رضي الله تعالى عنهم قال الباجي أكثر مالك من ذكر أفعال الصحابة لما لم يصح عنده في ذلك توقيف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ روي هذا يعني عدم جواز قصر الصلاة في أقل من أربعة برد عن ابن عباس مرفوعاً أخرجه الدارقطني وابن أبي شيبة من طريق عبد الوهاب عن مجاهد عن أبيه وعطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياأهل مكة لاتقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة الى عسفان واسناده ضعيف من أجل عبد الوهاب انتهى (أقول) ذكر العلامة القسطلاني وغيره ان هذا الحديث قد صححه ابن خزيمة (١) وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم عن ابن عباس وعمر حيث قال وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم يقصران ويفطران في أربعة برد قال البخاري وهي ستة عشر فرسخاً اه وقد وصل هذا التعليق البيهقي بسند صحيح واستفيد من صيغة الجزم التي ذكرها البخاري صحة الحديث أيضاً اه وروي عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال لا تقصر الصلاة الا في اليوم ولا تقصر فيما دون اليوم ولابن أبي شيبة من وجه آخر صحيح عنه قال تقصر الصلاة في مسيرة يوم وليلة ويمكن الجمع بين هذه الروايات بان مسافة أربعة برد يمكن سيرها في يوم واحد (وذهب) أبو حنيفة الى عدم جواز القصر في أقل من ثلاثة أيام لحديث الصحيحين لا تسافر المرأة ثلاثة أيام الا مع ذي محرم وأجيب بأنه لم يسق لبيان مسافة القصر بل لنهي

---

(١) قوله وعلقه البخاري الخ التعليق حذف أول السند كحذف شيخ الراوي والجزم عدم صيغة التمريض نحو قيل وروي والاسناد عدم حذف واحد من السند والارسال حذف الصحابي وقيده بصيغة الجزم تنبيها على انه يحتج به اه لمؤلفه سامحه الله تعالى

esamanas.googlepages.com

المرأة عن الخروج وحدها ولذا اختلفت الفاظه فروي يوماً وليلة ومسيرة يومين وبريداً وأيد بان الحكم في نهي المرأة عن السفر وحدها متعلق بالزمان فلو قطعت مسيرة ساعة واحدة في يوم لتعلق بها النهى بخلاف المسافر لو قطع مسيرة نصف يوم في يومين مثلا لم يقصر فافترقا (على أن تمسك) الحنفية بالحديث المذكور مخالف لقاعدتهم أن الاعتبار برأى الصحابي لا بما روى فلو كان الحديث عنه لبيان أقل مسافة القصر (١) لما خالفه وقصر في مسيرة اليوم التام (قال) بن عبد البر وتقدير ذلك بالسير الحثيث نحو أربعة برد وقال ابن المواز معناه في الصيف وجد السير (ثم قال الزرقاني) وقالت طائفة من أهل الظاهر يقصر في كل سفر ولو ثلاثة أميال (لظاهر) قوله تعالى واذا ضربتم في الارض ولم يحدد المسافة (وروى) مسلم وأبو داود عن أنس (٢) كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة أيام أو ثلاثة فراسخ قصر الصلاة قال وهو أصح ماورد في بيان ذلك وأصرحه (وقد) حمله من خالفه على أن المراد به المسافة التي يبتدأ منها القصر لاغاية السفر (أقول) هذه المقالة هي احدى الروايتين عند مالك في المصر وهي ضعيفة كما في شرح النووي على صحيح مسلم وغيره والثانية أن ابتداءها بمفارقة بنيان البلد لانه لايعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قصر في شئ من أسفاره الا بعد خروجه عن المدينة وحديث الصحيحين الآتي دليل على ذلك وهو مذهب الائمة الثلاثة اه ثم قال الزرقاني (قال) الحافظ ولا يخفى بعد هذا الحمل مع أن البيهقي روي أن يحيى بن يزيد قال سألت أنساً عن قصر الصلاة وكنت أخرج الى الكوفة يعني من البصرة فاصلي ركعتين ركعتين حتى أرجع فقال أنس فذكر الحديث فظهر أنه سأله عن جواز القصر في السفر لاعن الموضع الذي يبتدأ منه القصر ثم الصحيح انه لا يتقيد بمسافة بل بمجاوزة البلد الذى يخرج منه (ورده) القرطبي بانه مشكوك فيه فلا يحتج به فان أراد لايحتج به في التحديد بثلاثة أميال فسلم لكن لايمتنع أن يحتج به في التحديد بثلاثة فراسخ فان الثلاثة أميال مندرجة فيها فيؤخذ بالاكثر احتياطاً (ومما) لا دلالة فيه للظاهرية على القصر في السفر القصير حديث الصحيحين عن أنس صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين حيث أن بين ذي الحليفة والمدينة ستة أميال

---

(١) قوله لما خالفه الضمير لابن عمر لانه هو الراوى وهو الذي كان يقصر الصلاة في مسيرة اليوم التام وتقديره ماقاله ابن عبد البر وغيره اه لمولفه (٢) هذا من قبيل الرواية بالمعنى كما ذكره عبد الحي اللكنوي الهندى اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

لأنها لم تكن منتهى سفره صلى الله عليه وسلم بل كان ذلك لخروجه لحجة الوداع قاصداً مكة فنزل بذي الحليفة فقصر العصر لكونها أدركته بها وهو مسافر واستمر يقصر حتى رجع فاستدلال الظاهرية به لمدعاهم غلط منهم نشا من قلة اطلاعهم كما قاله العلامة المحقق وغيره اه كلام الزرقاني بادني زيادة ملخصاً وما قاله عن الحنفية في التمسك به لمذهبهم فيه نظر ظاهر يعلم مما يأتي عن ملا علي قاري (وفي شرح) الرملي على المنهاج وغيره من كتب الشافعية الاستدلال على عدم جواز القصر في أقل من أربعة برد بما صح عن ابني عمر وعباس من أنهما كانا يقصران ويفطران في أربعة برد قالوا ومثل ذلك لا يكون الا بتوقيف ولا يعرف (١) لهما مخالف فيه فهو من قبيل الاجماع (٢) السكوتي (قال البرماوي) على المنهج والتوقيف هو السماع من الشارع أو رؤيته اذ لا مدخل للاجتهاد فيه فحكمه حكم المرفوع فصح كونه أي فعلهما دليلا اه (وفي شرح) المشكاة لملا علي قاري عقب حكاية التوقيف المذكور ما نصه قلت لو كان توقيفاً لظهر ونقل والظاهر أنه اجتهاد منهما (وأما قول) الليث هذا هو الذي عليه عمل الناس فيحتاج الى تفحص مراده بالناس وما أبعد قول ابن حجر إن قضية قوله انه اجماع قبل حدوث الخلاف اه لان من له أدني ملكة في الفقه يعلم أن المجتهد لايخالف الاجماع اه (أقول) لابعد فيه حتى يتعجب منه لانك خبير بان المخالف هم الظاهرية وقد سبق أن المحققين لا يعتبرون خلافهم ولا يقيمون لهم وزنا فتأمل وما استظهره مردود عليه بنقل كل من الامامين البيهقي وابن خزيمة التوقيف المذكور فاسند الاول عمل ابني عمر وعباس المذكور الى ابن عمر ورفعه الثاني في صحيحه الى النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس حيث قال حدثني ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر ويقصر في أربعة

---

(١) قوله من قبيل الاجماع السكوتي قال النووي في شرح الوسيط ولا ينافي ذلك قول الشافعي رضي الله تعالى عنه لاينسب الى ساكت قول لانه محمول عند المحققين على نفي الاجماع القطعي فلا ينافي كونه اجماعا ظنياً ويكون المراد بقوله لاينسب ساكت قول نفي نسبة القول صريحاً اليه لانفي الموافقة الاعم من الصريح كما يسمى سكوت البكر عند استئذانها اذناً ولا يسمي قولا وكما يسمي سكوت الولي عند الحاكم عن التزويج عضلا ولا يسمى قولا اه ابن قاسم على شرح جمع الجوامع (٢) قوله ولا يعرف لهما مخالف فيه يشير به الى شرط الاجماع السكوتي وهو انتشار الواقعة حتى تبلغ علماء العصر ويسكتوا عليها كما بين في محله اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

برد وعلى هذا فلا أشكال أصلا كما ذكره القاضي أبو الطيب الطبري وغيره ونقله الشيخ سليمان البجيرمي في حاشيتي شرح الغاية والمنهج وقل على الجلال وع ش على المنهاج عن العبادي على المنهج (ثم قال) الملا المذكور في شرحه السالف ذكره قال ابن الهمام ويدل على القصر لمسافة أقل من ثلاثة أيام حديث ابن عباس عنه عليه الصلاة والسلام قال يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برد من مكة الى عسفان فانه يفيد القصر في أربعة برد وهي تقطع في أقل من ثلاثة أيام وأجيب بضعف الحديث لضعف روايه عبد الوهاب عن مجاهد فبقي قصر الاقل بلا دليل انتهى (وليكن) على ماذكره صاحب الهداية وحرره ابن الهمام أنه عليه الصلاة والسلام قال يمسح المسافر ثلاثة أيام فعم بالرخصة وهي مسح ثلاثة أيام الجلس أي جنس المسافرين لان اللام في المسافر للاستغراق لعدم المعهود المعين ومن ضرورة عموم الرخصة الجنس حتى أنه يتمكن كل مسافر من مسح ثلاثة أيام عموم التقدير بثلاثة أيام لكل مسافر فالحاصل أن كل مسافر يمسح ثلاثة أيام فلو كان السفر الشرعي أقل من ذلك لثبت مسافر لايمكنه المسح ثلاثة ايام وقد كان كل مسافر يمكنه ذلك ولان الرخصة كانت متنفية بيقين فلا تثبت الا بيقين ماهو سفر في الشرع وهو فيما عيناه اذ لم يقل أحد باكثر منه اه والخبر مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ صلى ركعتين قال ورد ابن حجر على ابن الهمام مردود عليه وكان أصحابنا ما أخذوا بخبر الشيخين لا تسافر المرأة ثلاثة أيام الا ومعها محرم في هذا الباب لمعارضته لخبرها أيضاً لا تسافر يومين بل لمسلم يوما بل صح بريداً فدل على أن الكل يسمى سفراً ومن ثم قالت الظاهرية يقصر في قصيره كان خرج لبستانه وحكي عن الشافعي جواز القصر في القصير اذا كان في الخوف لكن عاق في الام القول به على صحة حديث أنه صلى الله عليه وسلم قصر بذي قرد لكن على تقدير صحته واقعة حال تحتمل أن مقصده عليه الصلاة والسلام كان أبعد وعرض له رجوع منها والله أعلم اه كلام الملا بحروفه (وقد) يقال إن حديث ابن عباس السابق وان اعتل من جهة رواية عبد الوهاب عن مجاهد فقد صح من طرق أخرى كما علم مما مر وأيده تعليق البخاري في صحيحه عمل ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم بذلك بصيغة الجزم كما مر أيضاً فيكون صحيحاً كما قال الزرقاني على المواهب واسناد البيهقي لعملهما المذكور الى ابن عمرو ورفع ابن جزيمة له في صحيحه الى النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس كما قدمناه وروى الشافعي سند صحيح كما في شرح القسطلاني على البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه سئل أنقصر الصلاة من مكة الى عرفة قال لا ولكن

esamanas.googlepages.com

الى عسفان والى جدة والى الطائف وأما حديث مسلم الذي تمسك به الظاهرية لمدعاهم السابق أيضاً فليس فيه ما يدل على أن تلك المسافة كانت منتهي سفره صلى الله عليه وسلم ولا ما يدل على الدوام كما أشار اليه الامام النووي في شرحـه لصحيح مسلم حيث قال إن ما في هـذا الحديث ليس على سبيل الاشتراط وإنما وقع بحسب الحاجة لان الظاهر من أسفاره صلي الله عليه وسلم أنه ما كان يسـافر سفراً طويلا فيخرج عند حضور فريضـة مقصورة ويترك قصرها بقرب المدينة ويتمهـا وأنما كان يسافر بعيداً من وقت المقصورة فتدركه على ثلاثة أميال أو أ كثرأو نحو ذلك فيصليهاحينئذاه ولا تغتربقوله(١) فى الحـديث المذ كور كان فانه لا يلزم منه الدوام ولا التكرار وإنما هو فعل ماض يدل على وقوعه مرة فان دل دليل على ذلك عمل به والا فلا تقتضيه بوضعها كما بسطهالامام المذ كور فى أبواب التنفل من شرحه لصحيح مسلم المذ كور فتشكر وفي أواخر الصلاة من تحفة العلامة المحقق أن كان ظاهرة في التكرار عرفا يعني لا باصل الوضع اه ثم قال الامام النووي هنا والاحاديث المطلقة مع ظاهر القرآن متعاضدات على جواز القصرمن حين يخرج من البلد فانه حينئذ يسمي مسـافراً اه وحينئذ فدعوى القصر في السـفر القصير منابذة للسنة الثابتة والآثار الواردةعن الصحابة التي اعتمدها الائمة الاربعةوأصحابهم وغيرهم كالامام الليث بن سعد والاوزاعي وفقهاء أصحاب الحديث وغيرهم ومنابذة أيضاً لاجماع السلف والخلف من الامة ما عدا الظاهرية ولا عـبرة بهم كما مر وقد علمت سقوط استدلالهم بحديث مسلم المذ كور لا سيما وأنه مشكوك فيه كما مر عن القرطبي وستعلم سقوط استدلالهم بالآية أيضاً وصح الحديث بالامر باتباع السواد الاعظم فتبصر وحينئذ تكون الآية مخصصة بما ذ كرنا فهو الذي يبين المراد منها (أو) يقال إن حديث مسلم المذ كور خبراً حاد وقد تقرر أن وقوع الاختلاف بين الصحابة رضي الله تعـالى عنهم في مسئلة ورد فيها خبر الواحد ولم يحتج أحد منهم به بل أعرضوا عن الاحتجاج به مع شـدة عنايتهم بالاحاديث دليل على نسخه أو نحوه ولذلك أمثـلة كثيرة فى كتب الاصول وممن نص على هذا العلامة المحقق في أواخر الخيرات الحسان فانظره ان شئت ومسئلتنا هذه يصح أن تكون من هذا القبيل كما يعلم من الاطلاع على الموطاء وغيره فى أبواب التقصير والله الموافق وفى رسـالة أسنى المطالب للسيد الدحـلان أنه قد يترجح حديث غير الصحيحين لامور تقتضى ذلك وقد صرحوا بذلك في اصول الحديثفقولهم

(١) الضمير لراوي الحديث المذ كور لايخفى اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

يقدم حديث الصحيحين أو أحدهما ليس على طلاقه اهـ (وقال) الامام الفخر أثناء كلام طويل على الآية راداً على الظاهرية في تمسكهم بهما لمدعاهم السابق وهو جواز القصر في قصير السفر كطويله ما نصه والذي عندي في هذا الباب أن يقال أن كلمة اذا وكلمة إن لا يفيدان الا كون الشرط مستعقباً للجزاء فأما كونه مستعقباً لذلك الجزاء في جميع الاوقات فهذا غير لازم بدليل أنه اذا قال لامرأته إن دخلت الدار أو إذا دخلت الدار ثانيا لايقع وهذا يدل على أن كلمة إذا وكلمة إن لايفيدان العموم البتة واذا ثبت هذا سقط استدلال أهل الظاهر بالآية فان الآية لاتفيد الا أن الضرب في الارض يستعقب مرة واحدة هذه الرخصة وعندنا الامر كذلك فيما اذا كان السفر طويلا فاما القصير فانما يدخل تحت الآية لو قلنا إن كلمة اذا للعموم ولما ثبت أنه ليس الامر كذلك فقدسقط هذا الاستدلال واذا ثبت هذا ظهر أن الدلائل التي تمسك بها المجتهدون بمقدار معين ليست واقعة علي خلاف ظاهر القرآن فكانت مقبولة صحيحة والله أعلم اهـ كلامه وهو متين جداً (وروي) مسلم في الصحيح أيضاً بسنده الى جبير ابن نفير أنه قال خرجت مع شرحبيل ابن السمط الى قرية على رأس سبعة عشراً وثمانية عشر ميلا فصلى ركعتين فقلت له فقال رأيت عمر رضي الله تعالى عنه صلى بذي الحليفة ركعتين فقلت له فقال انما أفعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل قال الامام النووي في شرحه هذا الحديث مما قد يتوهم أنه دليل لاهل الظاهر ولا دلالة فيه بحال لان الذي فيه عن النبي صلي الله عليه وسلم وعمر رضى الله تعالى عنه انما هو القصر بذى الحليفة وليس فيه أنها غاية السفر وأما قوله قصر شرحبيل على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلا فلا حجة فيه لانه تابعي فعل شيأ يخالف الجمهور أو يتأول على أنها كانت في اثناء سفره لاأنها غايته وهذا التأويل ظاهر وبه يصح احتجاجه بفعل عمر ونقله ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم اهـ بحروفه (وأما) فطرهم رمضان في مسافة نصف يوم فهو قول للظاهرية مردود عليهم أيضاً (فقي) تفسير الفخر عند الكلام على آيات الصيام من سورة البقرة مابعضه اختلاف الفقهاء في قدر السفر المبيح للرخص فقال داود ابن على الاصبهاني يعني الظاهرى الرخص حاصلة في كل سفر ولو كان فرسخاً وتمسك فيه بان الحكم لما كان معلقاً على كونه مسافراً فحيث تحقق هذا المعنى حصل هذا الحكم أقصى مافي الباب انه يروي خبر واحد في تخصيص هذا العموم لكن تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد غير جائز اهـ (أقول) ماذكره بهذا الاستدراك ضعيف والجمهور على انه يجوز تخصيص القرآن بخبر الواحد وعليه الائمة الاربعة كما في فصول البدائع وغيره قال الزركشي وهذا

esamanas.googlepages.com

الخلاف موضعه في خبر الواحد الذي لم يجمعوا على العمل به فان أجمعوا عليه كقوله لاميراث لقاتل ولاوصية لوارث ونهيه عن الجمع بين المرأة وخالتها فيجوز تخصيص العموم به بلا خلاف لان هذه الاخبار بمنزلة المتواتر لانعقاد الاجماع على حكمها وان لم ينعقد على روايتها نبه عليه ابن السمعاني اه ثم بين الفخر ان تقدير السفر المجيز للفطر عند الشافعي ومالك وأحمد ستة عشر فرسخاً وعند أبي حنيفة أربع وعشرون فرسخاً يعني كما في القصر سواء بسواء ثم قال اختيار داود وجوب الفطر في السفر مطلقاً وذكر أدلته ومنها قوله صلى الله عليه وسلم الصائم في السفر كالمفطر في الحضر اه (أقول) وقد ذكر هذا الحديث أيضاً الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح من رواية ابن ماجة مرفوعا ورواه النسائي كذلك في العهود الكبرى للشعراني قال بن الهمام وأخرجه أيضاً البزار وابن أبي ذؤيب وغيره موقوفا قال ولو ثبت مرفوعا كان خروجه صلى الله عليه وسلم حين خرج فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأمر الناس بالفطر دليلا على نسخه اه والكديد مابين الحرمين وأوله ملا على قارئ في شرح المشكاة بما اذا كان الصيام في السفر يحصل معه احتمال المشقة المضرة قال فيأثم الصائم حينئذ كما يأثم بالفطر في الحضر حال كمال قدرته على الصوم قال ميرك يفهم من هذا الحديث منع الصوم في السفر كمنع الافطار في الحضر قال الملا عقبه وهذا ظاهر الحديث ومشي عليه الظاهرية وانما أولناه جمعاً بينه وبين الاحاديث الواردة على خلاف ذلك صريحاً وذهب اليها جمهور العلماء اه وتمامه هناك فانظره ان شئت (وبما) تقرر تعلم أن ماذكره الشيخ أحمد الطاهر في كتابه الكشف الرباني على المورد الرحماني راداً على الطائفة التي كلامنا الآن فيها من قوله وأما فطر رمضان في هذه المسافة يعني نصف يوم فلم يقل به احد ولعلهم قاسوه على القصر فيها وأما قولهم الصائم في السفر كالمفطر في الحضر فليس بحديث كما لبسوا به على كثير من الجهلة وانما هو من كلام بعض الظاهرية كما قاله بعض الاشياخ اه وكذلك قول الشيخ عليش في فتاواه راداً على هذه الطائفة أيضاً إن زعمهم فطر رمضان في نصف يوم لم أر من قال به اه كلام في غاية السقوط منشؤه إما عدم الاطلاع على ماذكرناه آنفاً وإما النسيان الذي هو آفة العلم فلا تغفل (وأما) صلاتهم على الجنازة من غير وضوء فهو قول الشعبي والنخعي وابن جرير وهو مذهب شاذ مردود مرغوب عنه فقد روي مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم انه كان يقول لايصلي الرجل على الجنازة الا وهو طاهر أي متطهر من الحدثين وفي صحيح مسلم لايقبل الله صلاة بغير طهور وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على الجنازة صلاة في قوله صلوا على صاحبكم وقال في النجاشي فصلوا

esamanas.googlepages.com

عليه ولو كان الغرض الدعاء كما زعموا لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه لصلاتها الى المصلى ولدعي في المسجد وأمرهم بالدعاء معه أو التأمين على دعائه ولما صفهم خلفه كما كان يصنع في الصلاة ولما كبر في افتتاحها وسلم في آخرها ولما منع الكلام وغيره من مبطلات الصلاة فيها فهذا كله دليل على أنها صلاة على الابدان لا على اللسان وحده فهي صلاة شرعية يبطلها مايبطل غيرها وانما لم يكن فيها ركوع ولا سجود لئلا يتوهم بعض الجهلة أنها عبادة للميت فيضل بذلك ويهلك (وأما) سجود التلاوة بلا وضوء فقد سئل الامام مالك رضى الله تعالى عنه كما في الموطأ عمن قرأ سجدة وامرأة حائض تسمع هل لها أن تسجد فقال لا يسجد الرجل ولا المرأة الا وهما طاهران فقال الزرقاني أي الطهارة الكاملة بالوضوء وحكي ابن عبد البر الاجماع على ذلك وقال النووي في التبيان انه متفق عليه اه وإماما في صحيح البخاري من أن ابن عمر كان يسجدها على غير وضوء فعارضه الحفاظ بما اخرجه البيهقي باسناد صحيح عن ابن عمر نفسه انه قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر وناقل الاثبات مقدم على ناقل النفي بالاتفاق لان معه زيادة علم كما صرح به العلماء في الاصول وأن جمع الحافظ العسقلاني بينهما بانه أراد الطهارة الكبري قال ولم يوافق ابن عمر على ذلك أحد الا الشعبي وأبو عبد الرحمن السلمي لان السجود في معني الصلاة قطعاً فلا يصح الا بالوضوء أو بدله بشروطه قال ويمكن الجمع أيضاً بحمل ما في البخاري عنه على حالة الضرورة وحمل ما في غيره علي حالة الاختيار والذى رواه الاصيلى عن البخاري هكذا وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يسجدها على وضوء باسقاط لفظ غير لكن قال القسطلاني إن الاولى ثبوتها كما في رواية غير الاصلى لانطباق تبويب البخاري واستدلاله عليه قال ويؤيده ما عند ابن أبي شيبة ان ابن عمر كان ينزل عن راحلته فيريق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ اه ونص الترجمة باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء قال القسطلاني فان أراد البخاري الرد على ابن عمر بقوله والمشرك نجس فهو أشبه بالصواب اه وقال السندي شارحاً الترجمة المذكورة باب سجود المسلمين مع المشركين أى اختلاط المسلمين مع المشركين لا يضر في سجود المسلمين مع أن المشرك نجس غير متوضئ وقوله وكان ابن عمر الى آخره بمنزلة الترقي في ذلك أي بل كان ابن عمر لا يوجب الوضوء للسجود فكيف يضر اختلاط المشرك النجس ولم يرد اختيار قول ابن عمر والاستدلال عليه بسجود المشركين مع عدم الوضوء ضرورة أن فعل المشرك ما كان الا صورة السجود لا معناه فلا وجه للاستدلال به انتهي (والحاصل) انه لا يصح الاستدلال للظاهرية بما نقل عن ابن عمر المذكور في

esamanas.googlepages.com

البخاري لاضطراب النقل عنه فيه ولمعارضته بما صح عنه عند البيهقي ولاحتمال الرد عليه من البخاري على مامر عن القسطلاني ولنقل الحافظ ابن عبد البر والامام النووي الاجماع على خلاف مافي صحيح البخاري المذكور وقد تقرر ان الاجماع حجة وأن صحيح الحديث بخلافه اذلايكون الا عن دليل سالم من الطعن والمعارض فكان أقوي كما صرح به العلامة المحقق فى كل من كف الرعاع والزواجر فتأمل (وأما) قولهم بوجوب الغسل على من غسل ميتاً فهو مما اختلف فيه قول الامام مالك رضى الله تعالى عنه فروى عنه ابن القاسم وابن وهب وجوب الغسل قال ولم أدرك الناس عليه ابن القاسم وهذا أحب الي وروى عنه المدنيون أنه مستحب لا واجب وهو مشهور المذهب وبه قال أبو حنيفة والشافعى في الراجح من قوليه لما روي أن (١) أسماء بنت عميس غسلت أبا بكر الصديق حين توفى ثم خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وان هذا اليوم شديد البرد فهل على من غسل فقالوا لا (ولا يعارض) هذا مارواه الترمذي وحسنه وإبن حيان وصححه من أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ لان الامر فيه مصروف عن ظاهره وهو الوجوب بمقتضي ما رواه الحاكم وصححه على شرط البخاري من انه عليه الصلاة والسلام قال ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه وقيس بميتنا ميت غيرنا أو خصه لشرفه فقط وأصل طلب الغسل المذكور ازالة ضعف بدن الغاسل بمخالطة جسد خال عن الروح (وقال) أبو داود إن حديث من غسل ميتاً فليغتسل الى آخره منسوخ سمعت احمد ابن حنبل سئل عن غسل الميت قال يجزئه الوضوء كذا فيالتصحيح وأنكر الجمهور على الترمذى تحسينه وقال البيهقى الصحيح أنه موقوف قال ملا على والامر بالوضوء من حمله للندب اتفاقا اه (وأما) طلب الوضوء لحامله فمن باب تحصيل الوسيلة لتحصيل المقصد وهو الصلاة على الميت الذى هو فرض كفاية وهو إما مستحب انوجد غيره أو واجب ان لم يوجد وأما وجوبه لذاته فلم يقل به أحد (وأما) قولهم بصحة امامة المرأة المذكور فهو قول شاذ مردود لابن المنذر وقال اللخمى بصحة امامة المرأة عند فقد الرجل والاحاديث الصحيحة ترد كلا من القولين فروى البخاري في صحيحه لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة وهو عام فى الصلاة وغيرها وروي ابن ماجه عن جابر

---

(١) قوله أسماء بنت عميس هي زوجة أبي بكر رضى الله تعالى عنهما غير زوجته الاخري بالاتفاق كما في الفتح وغيره اه لمؤلفه

esamanas.googlepages.com

لا تؤمن امرأة رجلا (وفي الهداية) وغيرها لا يجوز للرجال أن يقتدوا بامرأة لقوله عليه الصلاة والسلام أخروهن من حيث أخرهن الله فلا يجوز تقديمها قال العيني فى البناية هـذا غير مرفوع وهو موقوف على ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه أخرجه الطبراني في معجمه ووجه الاستدلال به ماقاله أبو زيد في الاسرار أن حيث عبارة عن المكان فيجب تأخير مكانهن اه ملخصاً نعم جوز الامام احمـد ان تؤم المرأة الرجال في صلاة التراويح فقط كما رأيتـه فى الفتح الرباني بمفردات الامام ابن حنبل الشيباني للشيخ أحمـد الدمنهوري فحرره (وقال) العلامـة العيني فى البناية على الهداية شذابونور والمزني ومحمد بن جرير الطبري فاجازوا امامة النسـاء على الاطلاق للرجال والنساء اه ولا يخفى أنه قد تقرر أن ماشذ مردود وعن طريق الحق مطرود ولذا ذكر ابن الهمام في فتح القدير الاجماع على عدم جواز امامة المرأة للرجل كما نقله العلامة الشيخ عبد الحي اللكنوي الهندي في رسالته تحفة النبلاء في جماعة النساء فانظرها ان شئت (ثم العجب) ممن يدعي من هؤلاء النـاس انه مالكي ويصلي بالتيمم الواحـد (الفرضين) والاكثر (ويقنت) بعد الركوع جهراً (ويجهر) بالتأمين (ويؤخر)الصبح الى الاسفار البين مع أن الاول لايجيزه الا أبو حنيفه وأحمد والثاني والثالث انمـا هما مذهب الشافعي والاخير مذهب أبي حنيفة رضى الله تعالى عنهم (ورأيت) مرة وأنا بثغر دمياط عند قاضيها الشرعى رجلا من هذه الطائفة المبتدعة وهو يقول له أنت حنفي المذهب فقال نعم قال قد بلغني عنك أنك ترفع يديك حذو منكبيك في الصلاة عندالخفض للركوع والرفع منه فقال صحيح أنا أفعل كذلك فقال له ولم وذلك مكروه تحريماً حتى انه تجب بسببه اعادة الصلاة وان كانت صحيحة ان اتسع الوقت في مذهب الامام أبي حنيفة رضى الله تعالى عنه فقال له إن الحديث الوارد بذلك قد صح عندي لان روحي تجتمع بالراوي الاخير وهو بمن قبله حتى يصل الامر الى روحـه صلى الله عليه وسلم فقال له حيث ادعيت هـذه الدعوي التي ما سمعنا بها فقل لى من هو الراوى ومن الذى قبله وما هو الحديث وما هو درجته فالجم ثم زجزناه عن ذلك وصمم القاضي على تعزيره ان لم يرجع عن هـذه الدعوى وأمثالها وقال وقام ذلك الرجل وعليه خزي ظاهر ثم بلغني عنه بعد مدة أنه شرب الخمر وترك الصلاة (فهذا)الذى ذكرناه وأمثاله مما ينادي عليهم بالتخبط في فكرهم والكذب فى دعواهم أنهم مالكية أو حنفية أو شافعيـة أو حنبلية اذا المقلد لمذهب مما ذكر يجب عليه كما تقدم الاذعان لمشهور مذهبه والعمل والفتوى به وان لم يظهر له دليله لان قول امامه حجة عليه كما مر ولكن هؤلاء الحمقى لما تركوا

esamanas.googlepages.com

تقليد امام معين واتبعوا ظواهر القرآن والاحاديث بزعمهم مع زيادة جهلهم تاهو في أودية الضلالات فتارة يوافقون بعض المذاهب الصحيحة وتارة بعض المذاهب الشاذة وتارة لايوافقون مذهبا أصلا وتارة يخرقون الاجماع وهذا كله شؤم الخروج عن المذاهب والابتداع فلا شك صاروا يترددون في ظلمة الاوهام وأخطأتهم أنوار الاكرام الحاصل من الله تعالى للعابدين المتبعين للمذاهب فانك ترى أنهم يلوح على وجوههم نور الايمان وتتوقد فيها نضارة العرفان قال تعالى سيماهم في وجوههم من أثر السجود (وأما) هؤلاء المبتدعون في الدين النابذون لمذاهب ائمة المسلمين فانهم لما استعذبوا آل الغرور ونبذوا المذاهب خلف الظهور سلبهم هذا النور ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور فلشؤم حالهم وسوء فعالهم قد صارت وجوههم مغبرة سمة في الدنيا قبل يوم الآخرة فترى البعض منهم يبيت يتهجد ويعبد في زعمه ويصبح مظلم الوجه أغبره وما من واحد منهم الا وهو كذلك وهذه سمة أهل النار والعياذ بالله تعالى من غضبه فانه المنتقم الجبار وما الهدى والله الا في اتباع المذاهب كما قال سيدى مصطفى البكرى الصديق رضي الله تعالى عنه

ونعتقد مذاهب الائمة ... فيها الهدي وهم هداة الامة

(وقال) الشيخ داود البغدادي في رسالته السابقة رحمه الله تعالى

حسبي انتسابي للمذاهب كلها ... اعني الائمة أربعا بهم اهتدى
أضحوا ائمتنا وعمدة ديننا ... قد ضل من بعلومهم لايقتدي

(وقال) حبيبنا العلامة القدوة المرشد الاستاذ الشيخ أحمد بن شرقاوي بكسر الشين المعجمة في أرجوزته الموسومة بالمورد الرحمانى حفظه الله تعالي مشيراً الى بعض ما تقدم

ورد حياض العلم ياامام ... وافقه ضروب الفقه ياهمام
وواجب عليك ياخدين ... تقليد حبر حجة في الدين
من الكهوف الاربع الائمة ... هم حصننا وهم شموس الامة
قد جاءنا في حقهم أخبار ... توطأت في حملها أحبار
اكرم بقوم بالعلى قدأفردوا ... ومن حديث المجتبي قدأيدوا
فاعلق بهم فهم حماة الدين ... وهم بدور الحق واليقين
هم منحة سيقت لاهل الارض ... هم ملجأ الملهوف يوم العرض
هم قدوة الحفاظ والاثبات ... ومن رقى لنيل وصل الذات

esamanas.googlepages.com

من حينهم لحياتنا قد اندرج | في السلك من يعابه وما خرج
ولا اكتراث بالاولى قد صدهم | سبق الشقا عن الهدى وردهم
فأعرضوا عن منهج الثقات | وخيموا في مهمه الزلات
وأوقعتهم في الردى وساوس | وخامرتهم بالشقا هواجس
وادلجوا في ظلمة الاوهام | وأخطأتهم أشمس الاكرام
فاصبحوا غبر الوجوه الناضره | فى الدار ذى من قبل يوم الآخره
فنسأل الرحمن ذا الجلال | ان ينقذ الكل من الاوحال
وان يرد للهدى من ضلا | واخطا السبيل واضمحلا
حتى يرى من جملة الاخوان | في منهج التحقيق والاتقان

(وقد رفع) سؤال فى حق بعض هذه الفرقة الى العلامة الشيخ مصطفى البولاقى المالكى المصري الأزهري رحمه الله تعالى فأجاب عنه بما هو مسطور في فتاوي تلميذه العلامة الشيخ محمد عليش شيخ المالكية بالديار المصرية وصورة السؤال كما فيها أيضاً هو ماقول أهل العلم الذابين عن الشريعة المطهرة كل زائغ وآفك في رجل ظهر من أرض الحجاز الى ناحية المغرب ومعه طائفة من الناس ينزلون بأطراف البلاد ويحثون الناس على تعظيم شيخهم والدخول فى طريقته ويبالغون في الأدب معه زيادة عما يفعله الاعوان مع الملوك حتى انهم لايدخلون عليه الا بعد تكرر الاستئذان في وقت مخصوص ويزعمون أن طريق القوم كذلك ثم ان الوافدين اليه لايشهدون معه صلاة في جماعة وكلما أقام ببلد وطالت اقامته بها لايحضر جمعة ولا جماعة ويأمر الناس باتباع الكتاب والسنة قولا وما أتته طائفة يقول لهم يوجهوا الى فلان يعطيكم الورد فيكتب لهم ذكراً مخصوصاً ببطاقة ويدفعها اليه ويقول له الزم مقامك الذى أنت عليه ولو كان جابياً للمكوس فلا ينهاهم عن منكر أقاموا عليه ويدعون انهم شاذلية ويجهرون بالبسملة في الفرض ويسكت الإمام بعد تكبيرة الاحرام سكتة وبعد الفاتحة سكتة طويلة ويوجبون قراءة المأموم خلف الامام في الجهرية ويطيلون الركوع والسجود طولا يخرج عن الحد المشروع يؤدي الى افتتان الوافد عليهم فى صلاتهم ويقنتون جهراً مع رفع أيديهم ويقولون فطر رمضان في السفر أفضل من صومه فيه ويجمعون الصلاة ويقصرون حال اقامتهم في بلد في أثناء السفر ولو طالت ويزعمون أنهم مالكية والتبس الأمر على العوام حتى ظنوا كل الظن بعلماء المذهب الكتمان أو الجهل بقواعد المذهب ويزعمون ان هذه هي السنة الواردة وان من خالفها بدعي وبعضهم اذا دخل الصلاة يصيح ولا يفيق حتى يتم

esamanas.googlepages.com

الامام صلاته ويصلون بالتيمم الواحد فروضاً ويقولون لا ينقض التيمم الا ناقض الوضوء ويوجبون جميع أفعال الوضوء وغالب اتباعه الأمراء والوجهاء وأعوانهم ولا ينزلون الا على مشايخ العربان ومن تحقق تحريم ماله واستغراق ذمته ويأكلون ويتزودون مما بأيديهم ومن تعفف عن ذلك يقولون له انك لم تبلغ مابلغ الشيخ وأتباعه فيا علماء الاسلام قد أوجب الله تعالى عليكم بيان الحق وايضاح الشريعة والرد على كل أفاك مفتر فبينوا لنا ماعليه أهل الطريقة والامام مالك ولا تستدلوا لنا الا بمشهوره وخاطبوا بذلك الامراء والعامة وأوجزوا في الجواب فلعل الله بأنفاسكم يلهم لطريق الصواب بجاه النبي الأواب صلى الله عليه وسلم (وصورة الجواب) عن هذا السؤال الحمد لله هذا التحجب المذكور على الوجه المذكور شأن جبابرة الظلمة ودعوى ان طريقة الصوفية هكذا كذب عليهم وافتراء انما طريق القوم كال المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومجاهدة النفوس في التخلق بأخلاقه الشريفة وقد كان سيد المتواضعين صلوات الله وسلامه عليه يصل اليه كل من أراد الوصول من غير مشقة حتى العبد والمرأة ويجلس مع الفقراء والمساكين من أهل الصفة وغيرهم وانكار هذا الامر عناد وطريق القوم لا تخرج عن متابعة الرسول ولو خرجوا لم يحل لاحد متابعتهم وما الاسلام الا كتاب الله وسنة رسوله وكل ماخالف ذلك باطل مردود على صاحبه كائناً من كان وصلاة الجماعة سنة مؤكدة بل قال الأمام أحمد بوجوبها فعدم مشاهدة ذلك من هذا الرجل أعظم مايقدح به في كونه صوفياً وعدم حضور الجمعة والجماعة وهو مقيم في البلد الاقامة الطويلة فسوق وماذا عليه من الضرر لو حضر الجمعة والجماعة مع الناس ماهذا الا حرمان من الخير وسقوط من عين الله ويحسبون انهم على شيء الا انهم هم الكاذبون وأمر عوام الناس باتباع الكتاب والسنة كلمة حق أريد بها باطل اذ مراده ترك المذاهب المتبعة وأخذ الاحكام من الكتاب والسنة بلا واسطة وهذا ضلال والأمر به أدل دليل على الجهل اذ من المعلوم لكل أحد ان النصوص منها المنسوخ ومنها المردود لطعن في رواته ومنها ماعارضه أقوى منه فترك ومنها المطلق في محل وقد قيد في محل آخر ومنها المصروف عن ظاهره لأمر اقتضى ذلك ومنها ولا يحقق ذلك الا الائمة المجتهدون وأعظم ماحرر من مذهب المجتهدين مذاهب الأئمة الأربعة المتبعين لكثرة المحققين فيها مع سعة الاطلاع وطول الباع فالخروج عن تقليدهم ضلال والامر به جهل وعصيان وواجب تقليد حبر منهم والامر لكل أحد بطريق القوم خروج عن منهج السادة اذ لابد من تصحيح العقائد أولا ثم تعلم مايجب تعلمه من ظواهر الشرع ثم من طلب الطريق وكان فيه أهلية

esamanas.googlepages.com

لذلك أخذ عليه العهد والا فلا وبهذا يظهر ان الرجل جاهل بظواهر الشرع فضلا عن الطريق ومن هذه حالته يحرم الوفاء بعهده لانه كاخذ الدواء من غير طبيب فربما سعي الانسان فى هلاك نفسه وهو لايشعر وقول معطي الورد الزم مقامك ولو كان معصية وعدم استتابته وعدم نهيه عن المنكر حرام وفاعله ملعون فى كل ملة لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون والجهر بالبسملة فى صلاة الفرض والسكوت قبل الفاتحة وبعدها وايجاب القراءة للفاتحة على المأموم واطالة الركوع والسجود على الوجه المذكور والجهر بالقنوت ورفع اليدين فيه كل ذلك مخالف لما فى كتب المالكية التي بأيدينا فمن نسبها اليها فهو من الكاذبين وتفضيل الفطر فى السفر غنى عن الرد لمخالفته لنص القرآن العزيز وكان شبهتهم فيه حديث ليس من البر الصيام فى السفر والائمة حملوه على من يضره الصوم جمعاً بين الدليلين وهؤلاء القوم لجهلهم لم يحسنوا التصرف في الادلة فخالفوا ماعليه الناس وقصرهم الصلاة في حال الاقامة ان كان مع نية الاقامة أربعة أيام صحاح أو العلم بها عادة مخالف لنصوص المذهب وصلاتهم في هذه الحالة باطلة وزعمهم انهم مالكية مع هذه الافعال المخالفة لنصوص مذهب مالك أمر يكذبه العيان وليس بعد العيان بيان وعلماء المذهب لم يكتموا شيئاً من النصوص ولا جهلوه ومن ظن بهم هذا الظن وجبت عليه التوبة لانه ظن سوء بعلماء المسلمين ودعواهم ان أفعالهم هي السنة وان خلافها بدعة كذب على الشريعة باطل والامام مالك رضي الله تعالى عنه أعلم الناس بالسنة وأهل مذهبه أشد الناس اتباعا للسنة وافعال هؤلاء القوم مخالفة لما عليه المالكية وكتبهم والحمد لله كثيرة ونصوصهم في رد هذه الافعال صريحة ومن أحب فليراجع وصياح بعضهم عند الدخول في الصلاة تلاعب من الشيطان وصلاة فرضين بتيمم واحد لايقول به أحد من المالكية وايجاب جميع أفعال الوضوء لايقول به أحد وكون غالب اتباع هذا الرجل أكابر الناس وأهل الدنيا دليل على انه كلب من كلاب الدنيا كاذب في دعوى التصوف لان غالب اتباع الانبياء والصالحين انما هم فقراء الناس وأكل مال الخبيث معصية والاحتجاج على المتفقف بهذا الشيخ واتباعه أمر ناشئ عن شدة الجهل والاحتجاج انما يكون بالنصوص الشرعية لابفعل فلان وفلان وبالجملة فهؤلاء القوم انما هم طلاب دنيا وفعلوا هذه المخالفات ليتميزوا بها ويعرفوا وليتهم اذ ضلوا تركوا الناس يشتغلون بمذاهبهم ولم يضلوهم بكذبهم على المذاهب بل ضلوا وأضلوا فالواجب على كل من أراد السلامة بدينه والنجاة من غضب الله تعالى أن يتباعد عن

esamanas.googlepages.com

هؤلاء القوم أشد التباعد ومعلوم لكل أحد ان رتبة الاجتهاد قد انقطعت منذ ازمان وانه ليس في هذه الازمان أحد من الذين بلغوا درجة الاجتهاد ومن توهم ذلك فقد ضحكت عليه نفسه ولعب به الشيطان وعلى فرض الوجود هل يعتقد عاقل انه أعظم من المتقدمين حتى يتبع ويترك ماعليه الاوائل والواجب على ولاة الأمور وكل من بسط الله يده أن يزجر هؤلاء القوم ويمنعهم من اضلال الناس وتعطيل المذاهب المتبعه فان لم ينزجروا أخرجوا من البلاد وأبعدوا عن العباد ليستريح الناس من شرهم وتصلح أحوالهم ان شاء الله تعالى والله أعلم انتهي بحروفه وقد علم منه ومما قدمناه ان دعوي بعض هذه الفرقة الضالة المضلة أنهم مالكية ودعوى بعضهم أنهم حنفية تستر منهم فقط كتستر الوهابية بدعوي أنهم حنبلية وبعضهم بكونهم شافعية والا فهذه الدعاوى من هؤلاء الناس كذب وزور قطعاً بدليل ما اتضح من أنهم لايقفون عند مذهب صحيح من مذاهب الائمة هداة الامة بل قد أساؤا الادب في حق الائمة وأصحابهم وأعلام اتباعهم فلا شك ولا ريب في أنهم مبتدعون قاتلهم الله أني يؤفكون فنسأله سبحانه وتعالى أن يديمنا على الاتباع وأن يحفظنا من الابتداع وأن ينفع بهذا الكتاب بجاه سيد الاحباب عليه وعلى اخوانه وآله وأصحابه الكرام أفضل صلاة وأتم سلام آمين

خاتمة

قد وعدنا بان نختم هذا الكتاب بالخطبتين المشار اليهما سابقاً وهذا أوان الوفاء بالوعد المذكور فهاهما لديك أدام الله تعالى نعمه علينا وعليك (فاحداهما) هي قولنا

الحمد لله الذي أعز أهل السنة بفضله وأذل أهل البدعة بعدله وأرسل نبينا محمداً صلي الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ففصل بين الحق والباطل بجميل فصله (أحمده) سبحانه وتعالى على تأييد دينه وتأبيد أصله (وأشهد) أن لااله الا الله وحده لاشريك له شهادة من أيقن انه لاشئ كمثله (وأشهد) أن سيدنا محمداً عبده ورسوله خاتم أنبيائه ورسله اللهم ياربنا فصل وسلم عليه وعلى آله وصحبه الذين آزروه فى صعب الزمان وسهله (أما بعد) فياعباد الله اعلموا أنه قد ظهرت القبائح والبدع وكثرت الفضائح والشنع وفشت الاقاويل الباطلة ومشت بها بينكم الدجاجلة وهم قوم لاخلاق لهم في الدين لانهم يعدلون عن اتباع طريق المؤمنين ويخالفون ماجاءت به

esamanas.googlepages.com

الشريعة المطهرة المرضية ويضللون الأمة المحمدية باظهار هذيانات من القول شيطانية وخرافات تمجها الاسماع وتنفر عنها الطباع خاب والله من هو الى كلامهم ذاهب أو لاعتقادهم كاسب فانهم يبتدعون بفاسد عقلهم ما يشككون به المسلمين في اعتقادهم حتى صاروا بين أهل الاسلام مثله بارتكابهم من السوء أعظم فعله ولكن من لطف الله سبحانه وتعالى انه قد حرس دينه بعلمائه غير المبتدعين من افتراء الجاهلين والغالين والمحرفين وأوجب على الناس فيما لم يعلموه سؤال حملة الشرع المأمونين الكاملين ورد المتنازع فيه من الاشياء الى المستنبطين لاالى الجاهلين وأرشدهم الى الاقتداءبهم على مدى السنين وحرم مخالفتهم في كل ماجاؤا بهعن سيد المرسلين الذي حذر الامة من اتباع المبتدعين في الدين لمروقهم منه وخروجهم عن جماعة المؤمنين الناجين (فمن المبتدعين) الجماعة الذين يزعمون منع التوسل والتشفع والاستغاثة بذات سيد المرسلين وبالانبياء والاولياء والشهداء والعلماء والصالحين الاحياء منهم والميتين حتى أداهم الافراط الى دعواهم ان من لم يوافقهم على هذيانهم يكون كالمشركين فلا رفع الله لهم رأساً ولا أظهر لهم جاهاً ولا بأساً بل ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤا بغضب من الله ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وحسبنا فى المقام استشفاع سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام بنبينا خير حين خروجه من الجنة دار السلام وقول الله تعالى له يا آدم لو استشفعت الينا بمحمد في الانام أهل السموات والارض لشفعناك وكذلك الاستغاثة بهصلى الله عليه وسلم من ذوي العاهات وعند القحط والجوع وعدم المطر كما بين فى المعجزات واجماع من يعتد باجماعه من الامة على جواز الاستغاثة والتوسل بالانبياء والاولياء الاموات منهم والاحياء وافتاء علماء الامة الموثوق بعد النهم وعلمهم بان لهم اغاثة بعد موتهم كحياتهم لان معجزات الانبياء يجوز أن تكون كرامة للاولياء وقد قال الله تعالى اعلاماً بشأنهم لهم ما يشاؤون عند ربهم وصح عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الابدال فى أمتى ثلاثون رجلا بهم تقوم الارض وبهم تمطرون وبهم تنصرون وقال تعالى ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون وقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين بابتغائهم اليه الوسيلة فى آية من كتابه الشريف جليلة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وهى عامة في كل مايتقرب به الى الله تعالى من الذوات الفاضلات والافعال والاقوال من الطاعات بمقتضي الاحاديث والآثار الصحيحات واجماع جماهير المسلمين في جميع الاوقات وان أعرض عن ذلك الملحدون وتأوله الخوارج المبطلون فلا عبرة بهم لانهم إما كافرون أو فاسقون وعلى الشريعة مفترون يريدون ليطفئوا نور

esamanas.googlepages.com

الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون فيا أمة الدين وجماعة المسلمين أيكون من يمنع التوسل بذات سيد المرسلين وبالانبياء والاولياء والمقربين من الاعداء لهم أم يعد لهم من المحبين مع مخالفته نصوص الشريعة الغراء والمحجة البيضاء وما عليه جماعات المسلمين فى كل حين فليت ذلك الكذاب اذ جهل استحيا من رب الارباب وتأدب فى حق السابقين من الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين لكن اذا غلبت والعياذ بالله تعالى الشقاوة استحكمت الغباوة فعياذاً بك اللهم من ذلك وضراعة اليك يارب فى أن تديم لنا سلوك أوضح المسالك متوسلين اليك فى اجابة ذلك بانبيائك وأوليائك وخيرتك من أهل ارضك وسمائك فانك جواد كريم رؤف رحيم (الحديث) عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله لايجمع أمتي على ضلالة ابدا وان يد الله على الجماعة فاذا رأيتم اختلافا فاتبعوا السواد الاعظم فان الجماعة رحمة والفرقة عذاب ومن شذ فهو فى النار (وعنه) أيضا أنه قال يحمل هذا العلم (١) من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين (وعنه) أيضا أنه قال من اذى لي وليا فقد أذنته بالحرب (وعنه) أيضا أنه قال ستفترق أمتي ثلاثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي ماأنا عليه اليوم وأصحابي أو كما ورد (ثانية الخطبتين) الحمد لله الذي أعز بعزه دينه وأعلى كلمته ونصر حزبه وأيد شريعته وخالق السعيد والطريد أحمده سبحانه وتعالى على حكمته . وأشكره على رحمته وأشهد أن لااله إلا الله وحده لاشريك له اله تفرد بعزته وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله نبي تقلد عين نعمته ومنته اللهم ياربنا فصل وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأغث بجاههم عندك أهل التوحيد (أما بعد) فيا أيها الناس لو أن الله ماركب فينا عقولا ولم يرسل الينا رسولا ورد الجميع ولم يجعل أحداً مقبولا . ماكان في ذلك جائرا ولا مسئولا لكن اقتضي باهر حكمته وظاهر لطفه ورحمته أن يظهر لكم قاطع حجته لتسلكوا ساطع محجته فتحكم العقل والعرفان وأرسل الرسل بالاحكام والاديان وختم نظام عقدهم بسيد ولد عدنان وأيد شرعه فلا ينسخ الى آخر الزمان فدعي الى الله بنفسه وأجناده وجاهد في الله حق جهاده وأمضي أحكام الله باذنه بين عباده وبين لكل طريق غيه ورشاده وترك من أتباعه أئمة عدولا لخلفوه وتمسكوا بهديه وما خالفوه وبلغوا عنه الذي وصلهم والذي عرفوه وما بدلوه رضي الله تعالى عنهم وما

---

(١) قوله يحمل هذا العلم الخ هذا الحديث أخرجه الخطيب فى الجامع عن أبى هريرة مرفوعاً كما في العقد الفريد للسمهودي اه مؤلفه

esamanas.googlepages.com

حرفوه وتبعهم على ذلك التابعون ثم التابعون الاعلام فنهم من تقلد الحكم بين الانام
ومنهم من اشتغل برواية أدلة الاحكام ومنهم من جعل يجمع بين الامرين فهم الهداة
لاهل الاسلام وقد أمرنا الله ورسوله بالاقتداء بهم والاهتداء بهديهم جزاهم الله عن
الناس خيراً سيجزون ما كانوا يعملون ثم خلف من بعدهم خلف أضاعوا الدين وأساؤا
الادب في حق أولئك السادة المتقدمين فرق الله جمعهم ومحى آثارهم ليعتبر بهم العاقلون
فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون فاعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وباخلاق
الطائعين تعلقوا وتخلقوا وذروا البدع وسبلها والزموا كلمة التقوى وكونوا أحق بها
وأهلها فقد كثر الفساد في البر والبحر وتزيا أهل البدعة بلباس أهل السنة والتبس الامر
وصار القابض على دينه كالقابض على الجمر ومظهر الحق ماله من ظهير واستحكم الجهل
في البدو والحضر وعاد الاسلام غريباً كما بدا وظهر وتطاول الضال على المهتدي وعبس
وبسر واستذل الفاسق الصالح وبهر وحسبنا الله وكفى نعم المولى ونعم النصير فاقلعوا رحمكم
الله تعالى عن مراسم السيئات واقطعوا معالم الموبقات وتجنبوا اخوان المخالفات وجانبوا
أعوان المنكرات وقوا أنفسكم عذاب السعير فعلامَ التخلق بالاخلاق الشنية والي م التعلق
بالاقوال الباطلة الفظيعة وفيم التمسك بحبال الهذيان أما آن المتاب أما آن فوالله ان الحق
لايخفى على ذي بصيرة بل أصوله وفروعه واضحة منيرة والشمس لاتحتاج الى دليل
وقد خاب وخسر كل من عطل معالم الدين وطوي أعلامه واول فيه بعقله الفاسد دلائل
اليقين وغير أحكامه وبدل مراسمه فلم يبق علامه وأكثر يجنونه من القال والقيل فاحذروا
عباد الله أكاذيب كل مبتدع عنيد واتقوا الله وآمنوا برسوله وكتابه المجيد وتوجهوا
اليه سبحانه وقفوا ببابه وتوسلوا اليه بسيد أحبابه فمن لم يتوسل به لم يصل لأرابه وتحببوا
بالصلاة عليه لديه وقدموها هدية بين يديه فهي صلتكم ووصلتكم اليه واعلموا أنها
جالبة للخير والنعمة حاجبة للضر والنقمة مفرجة للشدة ميسرة لارباب العسرة ممدة
اسعادة الدنيا والأخري وعدة لفتنة السؤال وأهوال القيامة الكبرى وعليكم بزيارة
الانبياء والاولياء الصالحين الاحياء منهم والميتين وتبركوا بهم وبآثارهم وتأدبوا معهم وفي
حقهم فانزيارتهم سنة أكيدة وطريقة حميدة والسفر لزيارتهم قربة عظيمة وفضيلة جسيمة
وتركها جفوة مشومة وخصلة مذمومة ومن يزعم غير ذلك فهو محروم كذاب وخاسر

esamanas.googlepages.com

مفلس تصاب فاعملوا رحمكم الله تعالى بما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرعه واتبعوا سنته الواضحة فان الحق مع من اتبعه ولا تخالطوا أهل الفسوق والبدعة قال الله تعالى في كتابه المبين وذكر فان الذكر تنفع المؤمنين وقال فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين (الحديث) عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا خفيت الخطيئة لاتضر الا صاحبها واذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة (١) وعنه أيضاً أنه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار (وعنه) أيضاً أنه قال لايقبل الله لصاحب البدعة صوما ولا حجة ولا عمرة ولا جهاداً ولا صرفا ولا عدلا يخرج صاحب البدعة من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين أو كما ورد سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين أحسن الله تعالى ختام هذا الكتاب الجليل النافع ان شاء الله تعالى في غرة الحجة الحرام من شهور سنة اثنى عشرة وثلاث مائة والف سنة ١٣١٢ من الهجرة الشريفة النبوية على صاحبها أفضل صلاة وأزكى تحية سوى ما الحق فيه بعد ذلك وتم تبيضاً مع الملحق به في غاية شهر ربيع الاول سنة ١٣١٣ على يد جامعه عبد الله الفقير الى الله سبحانه جل شأنه ابراهيم السمنودي ثم المنصوري خادم الفقراء والعلم الشريف وحملة القرآن المنيف بمدينة المنصورة أحسن الله تعالى اليه وأسبل ستره عليه وختم له ولاقاربه وأحبابه وذريته بخاتمة السعادة ورزقهم الحسنى وزيادة آمين يارب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد النبي الامى وعلى آله وصحبه أجمعين كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

(فائدة جليلة) قد تعلق بعض الجهلة عند ما يذكر لهم الانسان حديثاً أو أثراً صحيحاً ليس مذكوراً في الكتب الستة بقولهم إن هذا لم يرو في الكتب الستة المتداولة ولا يعتمد على صحته اعتماداً قويا البتة وهذه شبهة ضعيفة جداً لما هو معلوم من أن الكتب الستة ليست حاوية لجميع الاحاديث الصحيحة ولا التصحيح موقوف على تصريح أصحاب الستة ألا ترى الى كلام ابن جماعة في مختصره لم يستوعب البخارى ومسلم في كتابيهما

(١) أي لتركهم مالزمهم من التغيير والانكار على من ظهرت منه الخطيئة فان الحسن شريك للمسيء اذا لم ينهه اهـ مؤلفه

esamanas.googlepages.com

كل الصحيح ثم قيل لم يفتهما الا قليل وقيل بل فاتهما كثير منه وانما لم يفت الاصول الخمسة منه الا قليل وهذا أصح والمعني بالاصول الخمسة كتاب البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي ويعرف الزائد عليها بالنص على صحته من امام معتمد في السنن المعتمدة لا بمجرد وجوده فيها الا إذا شرط مؤلفها الصحيح ككتاب ابن خزيمة وأبي بكر البرقاني اه (ومثله) كثير في كتب الائمة شهير كذا في رسالة زجر الناس عن انكار أثر ابن عباس للعلامة عبد الحي اللكنوى الهندي وقال فى رسالته الاجوبة الفاضلة قال السيوطي في التدريب قال شيخ الاسلام مسند الدرامي ليس دون السنن في المرتبة بل لو ضم إلي الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فانه أمثل منه بكثير اه فكم من حديث صحيح ليس في الكتب الستة المذكورة عمل به الائمة والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم اه لمؤلفه

المكتبة الكردية

المكتبة الكردية

esamanas.googlepages.com